الأمم المتحدة

S/2009/693

مجلس الأمن

Distr.: General
18 December 2010
Arabic
Original: French

# رسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أشير إلى قراري، الذي أحلته إلى مجلس الأمن في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، بإنشاء لجنة تحقيق دولية للتحقيق في أعمال العنف التي وقعت في كوناكري يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفي هذا الصدد، أود أن أحيط أعضاء مجلس الأمن علما بأن اللجنة انتهت للتو من مهمتها وقدمت لي تقريرها النهائي.

وتعلمون أن اللجنة قد كلفت بالتثبت من حقيقة ما وقع في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وتصنيف الجرائم المرتكبة من الناحية القانونية، وتحديد المسؤوليات، والقيام، قدر الإمكان، بتحديد هوية الأشخاص المسؤولين، وتقديم توصيات.

وأود أن أحيل في هذه الرسالة إلى أعضاء مجلس الأمن نسخة من التقرير النهائي للجنة (انظر المرفق). وأعتزم أيضا إحالة التقرير إلى رئيس الدولة المؤقت لجمهورية غينيا، وإلى مفوضية الاتحاد الأفريقي، ومفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

وفي رسالتي إلى الحكومة الغينية، ذكرت الحكومة بالتزاماتها فيما يتعلق بحماية الضحايا أو الشهود وبخاصة من تعاونوا مع اللجنة. كما أكدت حاجة الحكومة الغينية الماسة إلى اغتنام الفرصة التي يتيحها هذا التقرير للتخلي نهائيا عن اللجوء إلى العنف الذي طبع الأحداث المأساوية التي وقعت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

وأرجو إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة.

(توقيع) **بان** كي - مون

070110 070110 09-66257 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

# المرفق

# تقرير لجنة التحقيق الدولية المكلفة بتحديد الوقائع والظروف التي اكتنفت أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ في غينيا

موجز

في رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أبلغ الأمين العام للأمم المتحدة، بان كي مون، أعضاء مجلس الأمن قراره إنشاء لجنة تحقيق دولية مكلفة بتحديد الوقائع والظروف التي اكتنفت أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ في غينيا والأحداث ذات الصلة التي وقعت بعد ذلك مباشرة، وتصنيف الجرائم المرتَكَبة، وتحديد المسؤوليات، والتعرُّف حيثما أمكن على مرتكبيها، وتقديم توصيات.

واستمعت اللجنة، خلال التحقيق الذي أجرته، إلى أقوال رئيس جمهورية غينيا وعدد من ممثلي حكومته. وقابلت ٦٨٧ شخصاً في كوناكري وداكار.

وفي وسع اللجنة أن تؤكد هوية ١٥٦ شخصاً قُتِلوا أو اختفوا، منهم ٦٧ شخصاً قُتِلوا وسُلِّمت جثثهم إلى أسرهم، و٤٠ شخصاً شوهدوا مقتولين في الملعب أو في المشارح واختفت جثثهم بعد ذلك، وكذلك ٤٩ شخصاً شوهدوا في الملعب وما زال مصيرهم مجهولاً. وتؤكد اللجنة أن ١٠٩ نساء على الأقل تعرضنَ للاغتصاب ولغيره من أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية والاسترقاق الجنسي. وتوفيت عدة نساء متأثرات بجراحهن بعد تعرضهن لاعتداءات جنسية موغِلة في الوحشية. وتؤكد اللجنة أيضاً وقوع مئات أخرى من حالات التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وقد ألقي القبض على عشرات الأشخاص واحتُجِزوا احتجازاً تعسفياً في معسكري ألفا يايا ديالو وكوندارا وكذلك في ثكنة شرطة مكافحة الشغب (السرية المتحركة للتدخل والأمن) حيث تعرضوا للتعذيب. وقامت قوات الأمن أيضاً بصفة منهجية بسلب المتظاهرين من أموالهم وأقدمت على عمليات نهب.

وترى اللجنة أن السلطات الغينية عمدت، أثناء الاعتداءات التي وقعت يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية، إلى محو آثار الانتهاكات المرتَكَبة بهدف إخفاء الوقائع، مثل تنظيف الملعب، ونقل جثث ضحايا الاعتداءات، ودفنهم في مقابر جماعية، وحرمان الجرحى من العناية الطبية، والإتلاف المقصود للوثائق الطبية، وإحكام السيطرة العسكرية على المستشفيات والمشارح. وأدت هذه العملية إلى إرساء مناخ من الرعب وانعدام الأمن في

صفوف السكان. وتخلص اللجنة من ذلك إلى أن عدد ضحايا جميع هذه الانتهاكات هو على الأغلب أعلى من ذلك.

وقدمت الحكومة الغينية روايات للأحداث متناقضة كل التناقض، إذ أكدت مثلاً أن قوات الأمن التي كانت موجودة آنذاك كانت قليلة ولا يمكنها ارتكاب هذا العدد الكبير من الاعتداءات، ونسبت من جهة أخرى المسؤولية عن الأحداث إلى الزعماء السياسيين الذين استفزّوا الجيش. ونفت السلطات إمكانية ارتكاب أعمال اغتصاب أو غيرها من أشكال العنف الجنسي، بحجة أن مثل هذه الأعمال لا يمكن ارتكابها في مكان عام وفي غضون ١٠ دقائق إلى ٢٠ دقيقة، وهي المدة التي أكدت الرواية الرسمية أن الأحداث التي وقعت في الملعب استغرقتها. وإلى جانب ذلك، تعترف الحكومة بمقتل ما مجموعه ٦٣ شخصاً وجرح ما لا يقل عن ٣٩٩ ١ شخصاً، وتؤكد المستشفيات أنها عالجت ما لا يقل عن ٣٣ امرأة تعرضن للاغتصاب أثناء الأحداث.

وفي أعقاب هذه الأحداث، أنشأت الحكومة لجنة تحقيق وطنية أسندت إليها وإلى ذراعها المسلح صلاحيات واسعة يبدو أنها أرهبت الشهود أكثر مما شجعتهم على الإدلاء بشهاداتهم.

وتخلص اللجنة إلى أن غينيا انتهكت عدداً من أحكام الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صدّقت عليها.

وترى اللجنة أنه من المعقول الخلوص إلى أن الجرائم المرتكبة في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وفي الأيام التالية يمكن وصفها بأنها جرائم ضد الإنسانية. وتندرج هذه الجرائم في إطار هجوم عام ومنهجي شنّته عدة جهات منها الحرس الجمهوري وأفراد الدرك المكلفون بمكافحة المخدرات وأعمال اللصوصية وأفراد الميليشيات ضد السكان المدنيين. وتخلص اللجنة أيضاً إلى أنه يوجد من الأسباب ما يكفي لافتراض المسؤولية الجنائية لبعض الأشخاص المذكورة أسماؤهم في التقرير، سواء بصفة مباشرة أو بصفتهم قادة عسكريين أو لكونهم يشغلون مناصب عالية في الترتيب الهرمي.

وتقدم اللجنة توصيات منها ما يلي:

للحيلولة دون تفاقم الحالة في غينيا، توصي اللجنة بأن يتابع مجلس الأمن الحالة في البلد وبأن تفتح فيه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مكتباً، على الأقل لسنة ٢٠١٠.

ولمعالجة أوجه القصور المؤسسية الداخلية، توصي اللجنة الهيئات الوطنية والدولية بتوخي جميع التدابير التي من شأنها مساعدة غينيا على إصلاح جيشها ونظامها القضائي. وتوصي اللجنة أيضاً بأن تستهل غينيا عملية بحث عن الحقيقة من أجل تسليط الضوء على ماضيها المؤلم.

وفيما يتعلق بأحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، توصي اللجنة بحثّ الحكومة الغينية بقوة على إعطاء الأسر المعنية جميع المعلومات المفيدة عن المختفين، وتقديم طلب إلى المحكمة الجنائية الدولية لفتح تحقيق بشأن المسؤولين المفترضين عن ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية، ومنح الضحايا تعويضات مناسبة، واتخاذ عقوبات هادفة ضد مرتكبي الانتهاكات الرئيسيين.

وتذكِّر اللجنة الحكومة الغينية بتعهداتها والتزاماتها في مجال حماية الضحايا أو الشهود ولا سيما الضحايا أو الشهود الذين تعاونوا مع اللجنة. وتوصي أخيراً جميع الدول القادرة على استقبال أي ضحية أو شاهد معرَّض للخطر، وفقاً لقواعد القانون الدولي للجوء، على القيام بذلك.

المحتويات


| | | الفقرات | الصفحة |
|---|---|---|---|
| أولاً – | مقدمة | ١-٣٩ | ٦ |
| | ألف– مقدمة | ١-٨ | ٦ |
| | باء – المنهجية التي اتبعتها اللجنة | ٩-٢٧ | ٨ |
| | جيم– الإطار القانوني | ٢٣-٢٨ | ١١ |
| | دال – هيكل وتنظيم الأجهزة الأمنية المتورطة في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ | ٢٩-٣٩ | ١٣ |
| ثانياً – | الوقائع | ٤٠-١٦٨ | ١٦ |
| | ألف– سياق أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر | ٤٠-٥٢ | ١٦ |
| | باء – تسلسل الأحداث في ٢٨ أيلول/سبتمبر | ٥٣-٦٩ | ٢٠ |
| | جيم– وصف الانتهاكات التي ارتكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية | ٧٠-١٤٦ | ٢٤ |
| | دال – رد فعل الحكومة على الأحداث | ١٤٧-١٦٨ | ٤٢ |
| ثالثاً – | توصيف الانتهاكات والجرائم | ١٦٩-٢٠٠ | ٤٩ |
| | ألف– انتهاكات حقوق الإنسان | ١٦٩-١٧٩ | ٤٩ |
| | باء – انتهاكات القانون الجنائي الدولي | ١٨٠-٢٠٠ | ٥٢ |
| رابعاً – | المسؤوليات | ٢٠١-٢٥٣ | ٥٨ |
| | ألف– مسؤوليات الدولة الغينية عن انتهاكات حقوق الإنسان | ٢٠١-٢١١ | ٥٨ |
| | باء – المسؤوليات الفردية عن انتهاكات القانون الجنائي الدولي | ٢١٢-٢٥٣ | ٦٠ |
| خامساً – | الاستنتاجات والتوصيات | ٢٥٤-٢٨٠ | ٦٩ |
| | ألف– الاستنتاجات والتوصيات المفصلة | ٢٥٤-٢٧٦ | ٦٩ |
| | باء – ملخص التوصيات | ٢٧٧-٢٨٢ | ٧٤ |


المرفق


مخطط ملعب ٢٨ أيلول/سبتمبر ..... ٧٦

# أولاً – مقدمة

## ألف – مقدمة

### ١ – عملية إنشاء لجنة التحقيق الدولية

١ – في رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أبلغ الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي مون، أعضاء مجلس الأمن قراره تكليف لجنة تحقيق دولية (اللجنة) بإجراء تحريات في حالات القتل والإصابات الكثيرة والانتهاكات الجسيمة المزعومة لحقوق الإنسان التي ارتُكِبت في جمهورية غينيا في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وتتمثل ولاية اللجنة في تحديد الوقائع والظروف التي اكتنفت أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ والأحداث ذات الصلة التي وقعت بعد ذلك مباشرة، وتصنيف الجرائم المرتَكَبة، وتحديد المسؤوليات، والتعرُّف حيثما أمكن على مرتكبيها[١]. وطُلِب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) أن تقدم دعمها إلى اللجنة التي عليها أن تقدم تقريرها إلى الأمين العام في غضون شهرين بعد بدء عملها[٢].

٢ – ويستجيب هذا القرار، من جهة أولى، للرغبة التي أبداها في ٢ تشرين الأول/أكتوبر رئيس جمهورية غينيا، ومن جهة أخرى للنداء الذي وجهته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وفريق الاتصال الدولي المعني بغينيا إلى الأمين العام لإنشاء لجنة تحقيق دولية بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي وبدعم من مفوضية حقوق الإنسان[٣]. وفي هذا السياق حظي قرار الأمين العام بترحيب الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا[٤]، ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة[٥]، والاتحاد الأفريقي[٦].

٣ – وبموجب هذا القرار، أوفد الأمين العام في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بعثة استطلاعية إلى غينيا والمنطقة دون الإقليمية للتشاور مع الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية حول طرائق إنشاء اللجنة والاستعلام عن موقف السلطات الغينية إزاءها. وترأس

---

(١) S/2009/556.

(٢) المرجع نفسه، المرفق، الفقرة ٦.

(٣) بيان الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ والبيان النهائي للدورة الثامنة لفريق الاتصال الدولي المعني بغينيا المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

(٤) البيان الصادر عن اجتماع مؤتمر القمة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، المعقود في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

(٥) بيان رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (S/PRST/2009/27).

(٦) البيان النهائي للاجتماع السابع بعد المائتين لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المعقود على مستوى رؤساء الدول والحكومات في أبوجا في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

البعثة الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، السيد هايلي منكريوس، وكانت مؤلفة من ممثلين عن مكتب الشؤون القانونية للأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة في أفريقيا الغربية، ومفوضية حقوق الإنسان. وخلال هذه البعثة، أعرب كل من رئيس جمهورية غينيا، النقيب موسى داديس كامارا[٧] ورئيس الوزراء السيد كابيني كومارا[٨] خطياً عن استعداد الحكومة الغينية للتعاون مع اللجنة وتيسير عملها. وأوفدت مفوضية حقوق الإنسان من ناحيتها، في الفترة من ١ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، بعثة إلى كوناكري في غينيا، من أجل الإعداد لمجيء اللجنة.

## ٢ - ولاية لجنة التحقيق بشأن غينيا

٤ - في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، وافق الأمين العام على ولاية اللجنة بالصيغة التي أعدتها مفوضية حقوق الإنسان. وبموجب هذه الولاية، "تحقق اللجنة في الوقائع والظروف التي اكتنفت أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ والأحداث ذات الصلة التي وقعت بعد ذلك مباشرة". وللقيام بذلك، عُهد إلى اللجنة بما يلي (أ) تحديد الوقائع؛ (ب) تصنيف الجرائم؛ (ج) تحديد المسؤوليات، والتعرف على هوية مرتكبي الجرائم حيثما أمكن؛ (د) تقديم توصيات تشمل بوجه خاص تدابير تتعلق بالمساءلة[٩]. ولكي تتمكن اللجنة من إنجاز تحقيقاتها، تنص الولاية على أنها تتمتع، عند قيامها بالتحريات، بالتعاون الكامل من حكومة غينيا. وعلى الحكومة أن تستجيب لما تطلبه من مساعدة في جمع المعلومات وبيانات الشهود اللازمة لها وتكفل لها حرية التنقل في كامل أنحاء أراضيها والوصول إلى جميع مصادر المعلومات اللازمة لانجاز ولايتها.

٥- وتقدم اللجنة تقريرها إلى الأمين العام في غضون شهرين بعد بدء عملها. وسيطلع الأمين العام الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي وحكومة غينيا على فحوى التقرير.

## ٣ - تكوين اللجنة

٦ - تنص ولاية اللجنة على أنها تتكون من ثلاثة أعضاء مشهود لهم بالاستقامة والنزاهة. وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، عين الأمين العام، بالتشاور مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي، السيد محمد بجاوي (الجزائر)، والسيدة فرانسواز نجيندهايو كاييرامبروا (بوروندي)، والسيدة براميلا باتن (موريشيوس).

---

(٧) رسالة الرئيس داديس كامارا إلى الأمين العام في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

(٨) رسالة رئيس الوزراء الغيني، السيد كابيني كومارا، إلى الأمين العام المساعد للأمم المتحدة، السيد هايلي منكريوس، في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

(٩) S/2009/556، المرفق، الفقرة ٢.

٧ - والسيد بجاوي دبلوماسي وحقوقي جزائري، ومن جملة المناصب التي شغلها، كان وزيراً لخارجية الجزائر وسفيراً لها في فرنسا، كما شغل منصب سفير الجزائر لدى الأمم المتحدة. وكان أيضاً قاضياً في محكمة العدل الدولية ورئيساً لها، كما ترأس الهيئة القضائية العليا في الجزائر وهي المجلس الدستوري. أما السيدة نجينداهايو كاييراميروا فقد كانت وزيرة للتضامن وحقوق الإنسان والشؤون الجنسانية، ووزيرة مكلفة بإعادة توطين وإدماج المشردين داخلياً في بوروندي. وشغلت أيضاً منصب مستشارة للشؤون الجنسانية ولمسائل تقديم المساعدة للضحايا لدى المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا. أما السيدة باتن فهي محامية من موريشيوس وعضو في لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. وقد نشرت أعمالاً كثيرة عن أشكال العنف ضد المرأة وعن حقوق الطفل.

٨ - ولمساعدة أعضاء اللجنة في عملهم، شكلت مفوضية حقوق الإنسان أمانة مؤلفة من ١٤ شخصاً[١٠]، يستوفون جميعاً معايير الخبرة في القانون الدولي، ولا سيما في حقوق الإنسان وفي القانون الجنائي الدولي، كما يتمتعون بالخبرة في مجال التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك أشكال العنف الجنسي. وتولى السيد روبرتو ريتشي، رئيس قسم دعم بعثات السلام والاستجابة السريعة في مفوضية حقوق الإنسان، رئاسة أمانة اللجنة.

## باء - المنهجية التي اتبعتها اللجنة

٩ - سافر رئيس اللجنة، السيد بجاوي، وعضوا اللجنة، السيدة نجينداهايو كاييراميروا والسيدة باتن يوم ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى نيويورك لمقابلة الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي-مون. وواصل أعضاء اللجنة بعثتهم بمقابلة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في جنيف يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر. كما عقد أعضاء اللجنة جلسة عمل مع موظفي مفوضية حقوق الإنسان المعنيين بمسألة غينيا وقابلوا عدداً من الممثلين الدبلوماسيين قبل أن يسافروا إلى كوناكري يوم ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر حيث كانت أمانة اللجنة قد بدأت، في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، أعمالها الميدانية.

١٠ - وقبل وصول أمانة اللجنة إلى كوناكري، كانت محققة معنية بحقوق الإنسان في مفوضية حقوق الإنسان قد سافرت إلى داكار في الفترة من ١٧ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر لجمع معلومات عن أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر. وقابلت المحققة عدداً من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني الغيني وممثلين عن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان والمنظمات الدولية التي لها مكاتب في داكار.

(٩) انتُدبت خبيرتان من آلية الاستجابة السريعة للعدالة ومن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على التوالي.

١١ - وبدأت الأمانة تحقيقاتها الأولية بعد أن قابلت العقيد سيبا لوهولامو، وزير العدل، الذي عينه الرئيس موسى داديس كامارا حلقة وصل للتعامل مع اللجنة؛ كما قابلت السيد بوبكر باري، الوزير المكلف بشؤون البناء وإدارة الإقليم والمباني العامة؛ ورئيس ديوان وزير الخارجية في غياب الوزير.

١٢ - وقابل المحققون حركة "القوى الحية"[١٠] والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان للتعريف بأنفسهم والاتفاق على طريقة عمل تكفل إجراء المقابلات دون تعريض أمن الشهود والضحايا وأفراد أسرهم للخطر. وقابل المحققون أيضاً موظفين في وكالات الأمم المتحدة المتخصصة يعملون هناك.

١٣ - وبالنظر إلى ما أعلنه رئيس جمهورية غينيا من أنه لم يكن في وسعه السيطرة على جميع عناصر قوات حفظ النظام، الذين يشتبه في ارتكابهم انتهاكات حقوق الإنسان، وبغية ضمان حماية أفضل للشهود والضحايا وأفراد أسرهم، قررت اللجنة الإقلال إلى أدنى حد من الاتصال الفردي بهؤلاء الأشخاص وتجنب إجراء المقابلات في أماكن سكناهم أو عملهم. وحرصاً على حفظ الأدلة المادية لإجراءات الملاحقة الجنائية المحتملة، امتنعت اللجنة عن زيارة الأماكن التي حددها الشهود على أنها مقابر جماعية، رغم أنها حصلت على عدة شهادات متطابقة في هذا الشأن.

١٤ - وهكذا فقد أجرى المحققون مقابلات مع ٦٨٧ شخصاً من الشهود والضحايا وأفراد أسرهم في مواضع مختلفة من المدينة. وقامت المنظمات غير الحكومية التي كانت قد أجرت تحريات في هذا الشأن من قبل بموافاة المحققين بعروض عن الأحداث. وقابل المحققون أعضاء في قوى حفظ النظام وأعضاء في النيابة العامة ونقابة المحامين في كوناكري. وأجريت مقابلات أيضاً مع مسؤولين عن العيادات وموظفي المستشفيات التي قدمت العلاج للضحايا.

١٥ - وأُعدَّ برنامج عمل أعضاء اللجنة بالتشاور مع السلطات ومع منسق الأمم المتحدة المقيم المؤقت. والتقى أعضاء اللجنة في اليوم الأول لوصولهم برئيس الوزراء كابيني كومارا وبأعضاء في الحكومة وكذلك برئيس جمهورية غينيا، موسى داديس كامارا. وأكد رئيس الجمهورية من جديد تعاون جميع السلطات المدنية والعسكرية تعاوناً كاملاً مع اللجنة. كما طمأن اللجنة بأن حكومته تكفَل الأمان للشهود والضحايا وأفراد أسرهم. وقابل أعضاء اللجنة أيضاً في اليوم نفسه ممثلي مؤسسات الأمم المتحدة الموجودة في البلد. كما التقوا بأعضاء مجلس رجال الدين المكوَّن من مسيحيين ومسلمين.

(١٠) حركة تضم الأحزاب السياسية المعارضة والنقابات والمجتمع المدني.

١٦ - وواصل أعضاء اللجنة تحرياتهم بزيارة الملعب الذي وقعت فيه أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر والأماكن المحيطة به. واستمعوا إلى أقوال رئيس الجمهورية موسى داديس كامارا؛ ووزير الدفاع؛ ووزير العدل؛ ووزير الصحة والنظافة العامة؛ والوزير المكلَّف بالأمن الرئاسي (النقيب كلود بيفي) ومعاون الرئيس (الملازم أبو بكر شريف دياكيتي الملقَّب تومبا)؛ ووزير الأجهزة الخاصة ومكافحة المخدرات واللصوصية (الرائد موسى تيغبورو كامارا)؛ ووزير الخارجية وشؤون المغتربين الغينيين (ألكسندر سيسي لوا)؛ ووزير الإدارة الإقليمية والشؤون السياسية (فريدريك كولييه). وقابلوا أيضاً أعضاء في اللجنة الوطنية للأزمة الصحية (لجنة الأزمة)[١٢] بحضور وزير الصحة ومديرتي مستشفيي إينياس دين ودونكا. وأثناء اجتماع عُقد مع ممثلي "القوى الحية"، استمع أعضاء اللجنة إلى أقوال الأشخاص الحاضرين بصفتهم ممثلين سياسيين وكذلك بصفتهم ضحايا أو شهوداً.

١٧ - وزار أعضاء اللجنة مستشفيي إينياس دين ودونكا العامين، واستمعوا إلى أقوال المسؤولين والأطباء الحاضرين عند تقديم العلاج لضحايا يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التي تلته. وزار أعضاء اللجنة أيضاً منازل بعض الزعماء السياسيين التي عاثت فيها يد التخريب. واستمعوا إلى عدد من الضحايا والشهود وأقرباء الضحايا، ممن اختارهم مسبقاً المحققون، واستقبلوا كذلك كل شخص أبدى رغبته في مقابلة اللجنة.

١٨ - وسافر أعضاء اللجنة إلى داكار لمقابلة بعض الضحايا والشهود الذين لجأوا إلى السنغال. وقابلوا أيضاً ممثلين عن المجتمع الدولي ومؤسسات الأمم المتحدة.

١٩ - وكان من المقرر وفقاً لبرنامج العمل أن تعقد اللجنة في نهاية بعثتها في كوناكري لقاء مع رئيس جمهورية غينيا بشأن الاستنتاجات الأولية لأعمالها. إلا أن هذا اللقاء أُلغي بسبب محاولة الاغتيال التي تعرض لها الرئيس موسى داديس كامارا. وغادر أعضاء اللجنة كوناكري يوم ٥ كانون الأول/ديسمبر. وأصدرت اللجنة بياناً صحفياً أوضحت فيه أنها أنهت تحقيقاتها الميدانية وقدمت استنتاجاتها الأولية.

٢٠ - وتمت جميع المقابلات التي أجرتها اللجنة مع السلطات دونما صعوبة وبتعاونها الكامل، باستثناء بعض الطلبات التي رُفضت أو بقيت دون رد. ويُذكر بوجه خاص أن الملازم تومبا رفض طلباً للجنة بمقابلة أشخاص محددي الهوية وموجودين تحت قيادته يشتبهوا في أنهم شاركوا مشاركة نشطة في الأحداث التي وقعت في الملعب يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. كما وجهت اللجنة طلباً إلى وزارة الدفاع لزيارة معسكري كوندارا وكاسا ولكنها لم تتلق رداً، كما أنها لم تحصل

(١١) أُنشئت "لجنة الأزمة" في أعقاب أحداث كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٧، وهي تعمل بالتعاون مع شركاء مثل اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة أطباء بلا حدود. وتنسق هذه اللجنة توفير الرعاية للضحايا في الأزمات، وتتولى رعاية المرضى وتقديم الأدوية لهم عند إضراب العاملين في المجال الصحي.

قط على نسخة من التقرير الذي أعدته الشرطة التقنية والعلمية في الملعب وفي مخفر بيلفو على الرغم أنها طلبته شفوياً عدة مرات من المدير العام للشرطة الوطنية.

٢١ - وتلقت اللجنة عدداً كبيراً من المستندات الخطية (وثائق ونصوص رسمية ومقالات صحفية) ومن المستندات السمعية البصرية (صور وأفلام) سجلها الضحايا والشهود. واستعملت اللجنة جميع هذه المستندات في إطار تحليلها لمختلف الانتهاكات المبلغ عنها. وسيتسنى تعميم المستندات والشهادات والصور التي تلقتها اللجنة والتي جرى حفظها وإيداعها في مفوضية حقوق الإنسان، على عامة الجمهور بإذن من الأمين العام للأمم المتحدة مع مراعاة مبادئ السرية.

٢٢ - ومكثت اللجنة في جنيف في الفترة من ٧ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر من أجل إنجاز تقريرها. وقررت اللجنة لأغراض الوفاء بولايتها، أن مستوى الأدلة المطلوب لإثبات الوقائع هو التحقق من المعلومات لدى مصادر مستقلة، ويُفضَّل أن تكون هذه المصادر شهوداً مباشرين، وحصر مجموعة من القرائن تم التحقق منها في ظروف أخرى، ليُستدل منها أن شخصاً معيناً يمكن، على نحو معقول، الاشتباه في ضلوعه في ارتكاب جريمة ما. ويطابق هذا النهج الممارسة المتبعة في لجان التحقيق الدولية التي تبحث عن مجموعة من العناصر الموثوقة المؤيَّدة بمعاينات مثبتة. وعلى هذا الأساس، لا يتضمن التقرير شهادة لم يؤيدها مصدر آخر على الأقل، كما أن الأرقام المذكورة بشأن مختلف أنواع الانتهاكات لا تنطبق إلا على أشخاص حُدِّدت هويتهم اسمياً.

## جيم - الإطار القانوني

### ١ - القانون الداخلي

٢٣ - في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، عُلق دستور ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، وهو القانون الأساسي لجمهورية غينيا، باستثناء الباب الثاني منه. وينص هذا الباب الثاني على الحريات والحقوق الأساسية للمواطنين، ولا سيما حرية التعبير والرأي (المادة ٧) والحق في التظاهر وإقامة المسيرات (المادة ١٠). ولا تُجيز المادة ٢٢ تقييد هذه الحريات والحقوق إلا إذا كان ذلك ضرورياً لحفظ النظام العام، وتنص تحديداً على جواز تفريق التجمعات التي تنطوي على أهداف أو أنشطة منافية للقوانين أو تُخل بشكل واضح بالنظام العام. وبمقتضى المادة ٥٩ من الدستور، تُحدَّد المبادئ الأساسية لحفظ النظام العام بأحكام القانون، ولا سيما المواد ١٠٦ إلى ١٢٢ من قانون العقوبات الصادر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨[١٣] وقانون مكافحة الشغب لعام ٢٠٠٥، وهي الأحكام القانونية التي

(١٢) كل اجتماع عام يجب أن يسبقه تقديم بيان خطي ومفصَّل إلى السلطة الإدارية المحلية (المادتان ١٠٦ و١٠٧). وتُشعر السلطة المحلية باستلام هذا البيان وتبلغه إلى السلطة المختصة. ويجوز بعد ذلك للسلطة الإدارية المسؤولة

تنظم التجمعات والاجتماعات والمواكب والمسيرات في الأماكن العامة. ووفقاً للمادة ١١٠ من قانون العقوبات، لا يجوز لممثلي السلطات العامة استخدام القوة ضد التجمعات في الأماكن العامة إلا إذا مُورست ضدهم أعمال عنف أو تعذر عليهم لولا ذلك الدفاع عن الأرض التي يشغلونها أو عن المواقع والأشخاص الذين عُهِدَ إليهم بحراستهم. وبحسب المبادئ العامة لاستخدام القوة، التي تذكِّر بها كذلك المادة ٩ من قانون آداب مهنة الشرطة الوطنية الغينية الصادر في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨، يجب أن يكون استخدام القوة متناسباً دائماً مع الهدف المنشود.

## ٢ - القانون الدولي لحقوق الإنسان

٢٤ - وقعت غينيا وصدقت على معظم الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان وهي مقيدة أيضاً، شأنها شأن أي دولة أخرى، بمعايير القانون الدولي العرفي في هذا المجال. وفيما يلي ستة صكوك دولية صدقت عليها غينيا تنطبق على أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من أشكال العقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. يضاف إلى ذلك أيضاً اتفاقية حقوق الطفل التي صدقت عليها غينيا في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه الذي صدقت عليه غينيا في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

٢٥ - ويبين الفصل الثالث من هذا التقرير أن عدداً من الحقوق المكفولة بهذه الاتفاقيات قد انتهك خلال أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر. ويبحث الفصل الرابع في مسؤوليات والتزامات الدولة الغينية بشأن هذه الانتهاكات.

## ٣ - القانون الجنائي الدولي

٢٦ - في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣، صدقت غينيا على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، التي لها إذن اختصاص قضائي للبت في الجرائم المرتكبة في غينيا والمشمولة بولايتها.

---

عن النظام العام حظر التظاهرة العامة إذا كانت تنطوي على تهديد حقيقي بالإخلال بالنظام العام، ولا سيما بسبب هيجان النفوس عَقِب أحداث سياسية أو اجتماعية حديثة العهد. ويجب أن يكون قرار الحظر مشفوعاً بمسببات كافية قبل إبلاغه إلى الموقعين على البيان، وتقوم السلطة المختصة بعد ذلك بتأكيده أو إبطاله، ويجوز الطعن فيه أمام المحكمة العليا (المادة ١٠٨). وتُجيز المادة ١٠٩ معاقبة منظِّمي التظاهرة إذا لم يحترموا الأحكام الآنفة الذكر.

٢٧ - وإلى جانب جريمة العدوان، يحدد نظام روما الأساسي ثلاث فئات رئيسية من الجرائم الدولية هي: جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، وجريمة الإبادة الجماعية. ولا تُرتكب جرائم الحرب إلا في بلد يدور فيه نزاع مسلح، وهذا لا ينطبق على حالة غينيا. وبالتالي. لا تنطبق هنا كذلك المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩. ولما كانت اللجنة لم تتلق أدلة تشير إلى ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، فإنه ينتج من ذلك أن أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر لا تنطبق عليها سوى فئة الجرائم ضد الإنسانية.

٢٨ - وتنطبق الجريمة ضد الإنسانية إذا ارتُكب أحد الأفعال المذكورة في المادة ٧ من نظام روما الأساسي[١٤] في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بهذا الهجوم.

## دال - هيكل وتنظيم الأجهزة الأمنية المتورطة في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

٢٩ - تدخلت في الأحداث أربعة أجهزة تابعة لأربع وزارات مختلفة هي: الشرطة الوطنية؛ والجيش، ولا سيما الدرك الوطني؛ والأجهزة الخاصة وأجهزة مكافحة المخدرات واللصوصية؛ والأمن الرئاسي. وأجرت اللجنة مقابلات مع جميع المسؤولين عن هذه الأجهزة ومع عدد من مرؤوسيهم.

### ١ - الشرطة الوطنية

٣٠ - تتبع المديرية العامة للشرطة الوطنية وزارة الأمن والحماية المدنية برئاسة اللواء مامادوبا توتو كامارا، وتتفرع منها أجهزة من بينها المديرية المركزية للأمن العام التي تضم المديريات الإقليمية الموزعة على مجمل الإقليم الوطني، ومديرية الأمن الحضري في كوناكري، التي تتولى المسؤولية عن مخافر الشرطة المركزية السبعة في مدينة كوناكري الموزعة بين خمس بلديات هي كالوم وماتام وديكسين وراتوما وماتوتو، حيث يوجد في كل من البلديتين الأخيرتين قسمان للشرطة نظراً لاتساع مساحتهما. والمهمة الاعتيادية للمخافر المركزية، ومنها مخفر بيلفو (Bellevue)، هي السهر على الأمن العام.

٣١ - وتقع مسؤولية حفظ النظام أثناء المظاهرات، في المقام الأول، على عاتق الشرطة الوطنية التي تضم أفراداً من الشرطة الحضرية تابعين للمخافر المركزية وللواء التدخل الخاص التابع للشرطة وأفراداً متخصصين تابعين للسرية المتحركة للتدخل والأمن، وهم أفراد يتبعون مباشرة المديرية العامة للشرطة الوطنية. ويرتدي أفراد الشرطة زياً وحيد اللون أسود أو أزرق وقبعات

(١٤) هذه الأفعال هي تحديداً: القتل العمد، والإبادة، والاسترقاق، وإبعاد السكان أو نقلهم القسري، والسجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية، والتعذيب، والاغتصاب وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي، والاضطهاد، والاختفاء القسري، والفصل العنصري، والأفعال اللاإنسانية الأخرى.

سود. ومنذ وصول المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية إلى سدة الحكم في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تدل الوقائع على أن الشرطة الوطنية فقدت جانباً كبيراً من صلاحياتها في مدينة كونكري لصالح الدرك الوطني والأجهزة الخاصة وأجهزة مكافحة المخدرات واللصوصية.

## ٢ - الجيش والدرك الوطني

٣٢ - يتبع الجيش الغيني وزارة الدفاع الوطني برئاسة العميد سيكوبا كوناتي، ويضم في صفوفه نحو ١٢ ٠٠٠ امرأة ورجل، بقيادة رئيس هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة ساموري توري، الذي تخضع لأوامره قيادة أركان سلاح البر وقيادة أركان سلاح الجو وقيادة أركان البحرية وقيادة أركان الدرك الوطني. ويضم الدرك الوطني في صفوفه ٨٣٠ ٥ شخصاً حسب التعداد الأخير (٢٣٤ ٥ رجلاً و٥٩٦ امرأة).

٣٣ - ويرتدي أفراد الدرك الوطني زياً عسكرياً مموهاً (زي القتال) أو في بعض الأحيان بنطالاً مموهاً وقميصاً قصير الكمين (تيشيرت) أسود اللون كتبت عليه كلمة "الدرك"، ويحملون على رؤوسهم قبعات خضر، وينقسم جهاز الدرك إلى الدرك الإقليمي المكلف بوظائف الشرطة الإدارية والقضائية والعسكرية، والدرك المتحرك المكلف بحفظ النظام والمؤلف من سرايا متحركة (ست سرايا لمدينة كوناكري، حيث تضم السرية الواحدة نحو ١٢٠ فرداً).

٣٤- وفيما يتعلق بحفظ النظام، يتدخل الدرك الوطني بصفة منتظمة لدعم الشرطة الوطنية، بينما لا يطلب إلى قوات الجيش العادية التدخل إلا في حالات استثنائية، في المرتبة الثالثة، بأمر من السلطة السياسية.

## ٣ - الأجهزة الخاصة وأجهزة مكافحة المخدرات واللصوصية

٣٥ - تخضع الوزارة المكلفة بالأجهزة الخاصة وأجهزة مكافحة المخدرات واللصوصية لقيادة الرائد موسى تيغبورو كامارا وتضم رسمياً قرابة ٢٠٠ فرد من أفراد الدرك وعدداً من أفراد الشرطة المتخصصين، وتنقسم على المستوى العملياتي إلى مديرية للأجهزة الخاصة ومديرية لمكافحة المخدرات ومديرية لمكافحة اللصوصية، وتشغل هذه المديريات الثلاث موقعاً خاصاً بها في معسكر ألفا ياياديالو. وقد أنشئت هذه الأجهزة، التي جمعت في بداية الأمر في إطار أمانة للدولة ثم في إطار وزارة خاصة بها، بعد ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وأسند إليها اختصاص وطني من أجل التركيز على المجالات المعنية التي اعتبرتها الحكومة الجديدة للمجلس الوطني للديمقراطية والتنمية مجالات ذات أولوية.

٣٦ - ويرتدي الأفراد التابعون للرائد تيغبورو بنطالاً مموهاً وقميصاً قصير الكمين (تيشيرت) أسود اللون رسم عليه رمز جهازهم ويحملون على رؤوسهم قبعات خضر أو في بعض الأحيان

قبعات ذات واقيات سوداء اللون (كاسكيت). ولا يتولى هؤلاء الأفراد مهمة محددة لحفظ النظام، ولكنهم يتدخلون إلى جانب أفراد الشرطة والدرك التابعين للسرايا المتحركة إذا تعلق الأمر بمجالات اختصاصهم المحددة، سواء للقمع أو للوقاية.

## ٤ - الأمن الرئاسي

٣٧ - بموجب أمر صادر في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، جرى تجميع أربع كتائب من الجيش مشكَّلة من قوات خاصة، هي الكتيبة المستقلة للقوات المحمولة جواً، وكتيبة القوة الخاصة للمشاة (رينجرز)، والكتيبة "الصينية"، وكتيبة الأمن الرئاسي (المعروفة أيضاً باسم الحرس الرئاسي)، في فوج مغاوير مظليين (كوماندو) تابع لوزارة الأمن الرئاسي يقودها النقيب كلود بيفي. ويرتدي أفراد هذه القوة، الذين لا يُعرف عددهم على وجه الدقة (نظرياً تتألف الكتيبة من حوالي ٨٠٠ رجل)، زي القتال العسكري وقبعات حُمْر. ويرابط معظمهم في معسكر ألفا يايا ديالو، بالقرب من مباني رئاسة الجمهورية، وفي معسكر كوندارا. وتشبه مهمتهم مهمة باقي قوات الجيش، أي ضمان سلامة الأراضي الوطنية في حالة الحرب، وهو أمر ليست له علاقة بحفظ النظام، الذي يندرج في مجال الأمن الداخلي. وتتولى كتيبة الأمن الرئاسي أيضاً في جميع الأوقات، كما يوحي بذلك اسمها، حماية شخص الرئيس والمحيطين به وحماية مباني الرئاسة.

٣٨ - وعقب إقالة القائد السابق لفوج المغاوير (الكوماندو)، تولى الرئيس الإشراف على هذه القوات، من خلال وزير الدفاع، علماً أن وزير الأمن الرئاسي يقول من جهته إنه "ينسق القيادة على مستوى الرئاسة"[١٥]. أما على أرض الواقع، فإن تسيير الأفراد متروك في أيدي قادة الكتائب، مثل الملازم أول أبو بكر شريف دياكيتي (المعروف بتومبا)، وهو القائد الرسمي للحرس الخاص للرئيس ومعاونُه. ويعتبر هذا الأخير نفسه، حسب أقواله، قائداً لفوج المغاوير، ويتلقى أوامره مباشرة من رئيس الجمهورية وليس من الوزير بيفي[١٦]. ومنذ وصول المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية إلى السلطة، عرفت تشكيلة القبعات الحمر تغيرا تدريجيا من خلال عملية تجنيد - من مناطق أحراج غينيا في المقام الأول - يُستقطب فيها مدنيون غينيون أو أجانب - بعضهم من المتمردين السابقين - ويزودون بالزي الموحد ثم يُضمون دون أي تدريب إلى صفوف الجيش النظامي في مختلف الكتائب.

(١٥) المقابلة التي أجريت مع النقيب كلود بيفي في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

(١٦) المقابلة التي أجريت مع الملازم أبو بكر شريف دياكيتي في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

### ٥ - الميليشيات المدنية

٣٩ - تُنكر هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة وجود ميليشيات في غينيا، أي مجموعات شبه عسكرية تشكلها الحكومة وتتألف من مدنيين مسلحين يتصرفون خارج نطاق سيطرة الجيش النظامي. لكن أحد الشهود الذين ينتمون إلى قوات الأمن لاحظ وجود مدنيين في محيط النقيب بيفي في الأيام التي سبقت ٢٨ أيلول/سبتمبر وفي اليوم الذي شهد الأحداث، وعرف أنهم من "مناطق أحراج غينيا"، حسبما تدل عليه لكنتهم وأوشامهم وتمائمهم. وإضافة إلى ذلك، أفاد العديد من شهود العيان على نحو متطابق بأن أفراد القبعات الحمر كانوا مصحوبين في الملعب بمدنيين يرتدون سراويل عسكرية وقمصانا من مختلف الألوان، بعضها كانت عليه علامات تجارية (سامسونغ، تشيلسي)، وبعضها بدون علامات، ويضعون عُصابات أو أوشحة حمراء على رؤوسهم (بعضها مزين بأصداف الودع) أو على أذرعهم أو معاصمهم، ومسلحين بسكاكين. وتعرّف أحد الزعماء السياسيين على ثوار ليبيريين سابقين أعضاء في حركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا جُنِّدوا مؤخراً في وحدات القبعات الحمر.

## ثانياً - الوقائع

## ألف - سياق أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر

### ١ - من الاستقلال إلى نظامي سيكو توري ولانسانا كونتي

٤٠ - حصلت غينيا على استقلالها في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٨، في أعقاب انتخابات ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٨. وأصبح أحمد سيكو توري رئيس الجمهورية عندما كان يبلغ من العمر ٣٦ سنة. وسرعان ما تحول نظام سيكو توري إلى نظام ديكتاتوري سمته القمع والعنف.

٤١ - وبعد وفاة سيكو توري في عام ١٩٨٤، أطاح الجيش بقيادة الفريق لانسانا كونتي بالحكومة المؤقتة وأقام لانسانا كونتي نظام تعددية حزبية في عام ١٩٩٣. ورغم إجراء انتخابات متنازع عليها، ظل رئيساً للبلد في أعوام ١٩٩٣ و١٩٩٨ و٢٠٠٣، بعدما أجرى تعديلاً للدستور. وتلاشى مع مر السنين الأمل الكبير المنبثق عن تغيير النظام. واتسم نظام كونتي إجمالاً بالفساد والقمع، ولعل أدلّ مثال على هذا القمع هو ما حدث في المظاهرات الشعبية التي اندلعت في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٧.

### ٢ - انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في عام ٢٠٠٧

٤٢ - في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٧، أيام رئاسة لانسانا كونتي، كانت النقابات الرئيسية في البلد قد دعت إلى شن إضراب عام للاحتجاج على الفساد وسوء الإدارة وتدهور ظروف المعيشة. واهتز البلد برمته على وقع موجة من المظاهرات التي بدأت سلمية ولكنها أخذت تزداد تشدداً مع رفض السلطة الحاكمة تلبية المطالبات. وقُمعت هذه المظاهرات قمعاً

دموياً من جانب قوى الأمن، المتمثلة في الحرس الرئاسي ("القبعات الحمر") والدرك والقوات الخاصة للمشاة (رينجرز) والشرطة الوطنية.

٤٣ - وأكدت التحريات التي أجرتها منظمات غير حكومية معنية بحقوق الإنسان حدوث ٢٢٦ حالة إعدام بإجراءات موجزة و١٤ حالة اختفاء قسري. والقبعات الحمر هي بصفة خاصة الجهة التي ارتكبت عمليات الإعدام بإجراءات موجزة وغيرها من الجرائم، وحصل ذلك بصفة خاصة عند إطلاقها النار بالذخيرة الحية على جماهير مسالمة. وتبعاً لهذه الوقائع، شُكّلت لجنة وطنية على الورق لكنها لم تُدْع قط إلى بدء عملها، ولم يُجر أي تحقيق ملائم، ولم تؤد شكاوى الضحايا وأسر الضحايا إلى أي إجراء أمام العدالة.

### ٣ - انقلاب كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٤ - توفي الرئيس لانسانا كونتي في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بعد أن أمضى ٢٤ عاماً على رأس الدولة. وعلى إثر وفاته، أعلن بعض كبار ضباط الجيش من جانب واحد حلّ الحكومة في سياق خطاب كان بمثابة قطيعة مع نظام لانسانا كونتي.

٤٥ - ودخلت ثلاث مجموعات عسكرية، يقودها على التوالي العميد سيكوبا كوناتي، واللواء مامادوبا توتو كامارا، والنقيب موسى داديس كامارا، في مفاوضات لتحديد من الذي سيأخذ زمام الأمور في الدولة. وأدى ذلك في نهاية المطاف إلى تولي النقيب موسى داديس كامارا منصب رئيس الجمهورية في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر. وفي اليوم نفسه أعلن تعليق المؤسسات والدستور، وأعلن في الوقت ذاته، إلى جانب ضباطه، إنشاء "المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية". ولم تُحترم أحكام القانون في ذلك، لا سيما أحكام الدستور، إذ تنص هذه الأحكام على تولي رئيس الجمعية العامة مهمة إدارة شؤون الدولة مؤقتاً وتنظيم انتخابات رئاسية تجرى في غضون ٦٠ يوماً. ونددت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي، منذ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر، بهذا الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، وعلقت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ مشاركة غينيا في هيئات اتخاذ القرار التابعة لها.

٤٦ - ورغم أن الجيش معروف بتدني مستوى تدريب معظم أفراده وبعدم انضباطه وبعنف بعض وحداته المتروكة وشأنها، فإن المجلس العسكري يدّعي أنه سيضع حداً للفساد الذي ساد سنوات حكم كونتي. وفي سياق إفلات عام من العقاب، استُقبل المجلس العسكري من جانب كثير من الغينيين كحصن ضد حالات الفساد واختلاس الأموال والاتجار بالمخدرات وانعدام الأمن التي كانت تنخر مؤسسات الدولة.

٤٧ - وواصل رئيس المجلس العسكري، ورئيس المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية، إحكام قبضته على الدولة بتعيينه، في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، عسكريين - كثير منهم ليسوا من

كبار ضباط الجيش لكنهم من مقربيه – في معظم المناصب الرئيسية في الحكومة. ورغم ذلك، يؤكد قادة المجلس العسكري أنهم مستعدون لتسليم السلطة إلى رئيس مدني، حيث التزم رئيس المجلس العسكري بدعم عملية انتقالية تحت رعاية مجموعة الاتصال الدولية. وكان متوقعاً أن تشمل هذه العملية، في جملة أمور، إجراء انتخابات تشريعية ورئاسية في عام ٢٠٠٩، وإنشاء هيئة انتقالية (المجلس الوطني الانتقالي) تضم ممثلين عن المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية وعن القوى الحية، كما كانت تستند إلى التزام موسى داديس كامارا ورئيس الوزراء بعدم المشاركة في الانتخابات المذكورة. وكان هناك توافق وطني بين المجلس العسكري والمجتمع المدني أتاح أيضاً تحديد موعد الانتخابات في أواخر عام ٢٠٠٩، وهو موعد أُجّل في نهاية المطاف إلى مطلع عام ٢٠١٠ لأسباب فنية. وعلى أرض الواقع، تأخر موسى داديس كامارا في إنشاء المجلس الوطني الانتقالي.

٤٨ – وابتداء من ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، دعا الرئيس موسى داديس كامارا جميع الأحزاب السياسية إلى تقديم برنامجها للحكم. وفي نيسان/أبريل، تزايد عدد الأحزاب السياسية من ٤٩ حزباً إلى أكثر من ٩٠ حزباً. وبالنظر إلى مسار المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية في سياق الحياة السياسية الغينية، يبدو أن هذا المجلس ليس مستعداً للدخول في عملية انتخابية. وبدأت القوى الحية تثير مسألة مشاركة موسى داديس كامارا والمجلس الوطني للديمقراطية والتنمية في الانتخابات، وبدأت تظهر توترات شديدة بين هذه القوى والمجلس. وواكب ذلك تشتت الرأي العام بين حركات "داديس يجب أن يبقى" و"داديس يجب أن يرحل" و"داديس يجب أن يتنحى". وبدأت القوى الحية تحشد مؤيديها منذ منتصف عام ٢٠٠٩، بينما قام موسى داديس كامارا بجولة ذات بعد وطني في ٢٤ و٢٥ أيلول/سبتمبر. وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر حضر تجمعاً مع أنصاره في لابي – وهي معقل سيلو دالين ديالو – تحت حراسة بضعة آلاف من الجنود قدموا من كوناكري.

٤٩ – ومما زاد من تسييس البلد وجود شعور عام بالإفلات من العقاب. وكان المجلس العسكري قد حاول، في الربع الثاني من عام ٢٠٠٩، فرض بعض القيود على أنشطة الأحزاب السياسية، لا سيما وصولها إلى وسائط الإعلام التلفزيونية والإذاعية الوطنية.

## ٤ – الدعوة إلى مظاهرة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وردّ الحكومة

٥٠ – منذ منتصف آب/ أغسطس ٢٠٠٩، وفي الوقت الذي لم يكن الرئيس يستبعد في حديثه إلى وسائط الإعلام ترشحه للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٠، بدأت المعلومات التي كانت تجمعها الشرطة الوطنية والدرك الوطني تشير إلى أول رد فعل لحركات المعارضة على هذا الخبر. وفي ١١ أيلول/سبتمبر، علمت أجهزة أمن الدولة بأن المعارضة تعتزم تنظيم مظاهرة في ٢٨ أيلول/سبتمبر؛ وفي اليوم نفسه، قرر مدير الملعب، بمذكرة إدارية تسري فوراً، إغلاق الملعب ابتداء

من ذلك التاريخ. وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر، أفادت المعلومات باتخاذ ترتيبات من أجل تنظيم المظاهرة في ملعب ٢٨ أيلول/سبتمبر أو، إن اقتضى الأمر ذلك، في أماكن أخرى في بلدية راتوما، مثل حي الإذاعة الوطنية في كولوما ومعسكر ألفا يايا ديالو؛ وكانت نية المعارضين، فيما يبدو، هي إظهار قوتهم من خلال حشد جماهير في الملعب يفوق عددها العدد الذي حضر التجمع الذي نظمه المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية في آذار/مارس ٢٠٠٩.

٥١ - من ناحية أخرى، وجه منظمو المظاهرة رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر إلى رئيس بلدية ديكسين، التي يوجد على أراضيها الملعب الذي اختير لتنظيم مظاهرة ٢٨ أيلول/سبتمبر. وجاء رد رئيس البلدية في رسالة مؤرخة ٢٥ أيلول/سبتمبر يذكر فيها بأن "إدارة مرافق ملعب ٢٨ أيلول/سبتمبر ليست من اختصاص بلدية ديكسين"، حيث إن الملعب "تديره مديرية خاضعة لإشراف وزارة الشباب." وأكد وزير الشباب والرياضة في ٢٦ أيلول/سبتمبر إغلاق الملعب حتى إشعار آخر، وأعلن وزير العمل يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر يوم عطلة. وأصدر وزير الإدارة الإقليمية والشؤون السياسية إعلاناً باسم الحكومة في وسائط الإعلام ابتداء من ٢٣ أيلول/سبتمبر، حسب زعمه[١٧]، علما أن الإعلان لم ينشر حتى ٢٧ أيلول/سبتمبر، يطلب فيه عدم تنظيم أية مظاهرة في جميع أنحاء الإقليم الوطني خلال يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر، احتراماً لذكرى الاستقلال. وفي بيان صحفي صدر بتاريخ ٢٧ أيلول/سبتمبر، أكد مكتب تنسيق منتدى القوى الحية تنظيم المظاهرة في اليوم التالي. وفي مساء يوم ٢٧ أيلول/سبتمبر، ذهب الزعماء الدينيون لزيارة الرئيس من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن تنظيم المظاهرة، لكنه لم يستقبلهم. ويوم ٢٨ أيلول/سبتمبر، في الساعة ١/٠٠ بعد منتصف الليل استدعى الرئيس، الذي كان يرافقه الرائد موسى تيغبورو كامارا[١٨]، الزعيم سيديا توري، وهو رئيس وزراء سابق، وطلب منه مجدداً تأجيل المظاهرة المقررة إلى موعد ومكان آخرين. وأجاب هذا الزعيم بأن الوقت متأخر جداً لإبلاغ المتظاهرين بتأجيل المظاهرة. واتصل الرئيس هاتفياً بأحد الزعماء الدينيين ليبلغه بأن المظاهرة غير مرخصة، وحاول الزعماء الدينيون حتى الصباح التفاوض على حل مع القادة السياسيين.

٥٢ - ونظراً إلى الإبقاء على تنظيم المظاهرة رغم حظرها، قررت الشرطة الوطنية والدرك الوطني في ٢٧ أيلول/سبتمبر اتخاذ ترتيبات لحفظ النظام والسيطرة على المتظاهرين، الذين كانت المعلومات المتاحة تفيد بأن عددهم سيتجاوز ٣ ٠٠٠ شخص من المناوئين المسلحين - كما في الماضي - بالمقاليع والمخاذف والحجارة والسلاح الأبيض، وربما بأسلحة حربية[١٩]. واستناداً إلى استنتاجات اجتماع ٢٧ أيلول/سبتمبر، كانت ترتيبات الشرطة الوطنية، التي بدأ تنفيذها يوم ٢٨

(١٧) المقابلة التي أجريت مع الوزير كوليي في ٣٠ كانون الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

(١٨) المقابلة التي أجريت مع الرائد موسى تيغبورو كامارا في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

(١٩) تحليل الوضع وفقا لما ورد في الوثيقة المعنونة "أمر انتشار وحدات الدرك تحسباً لمظاهرات الاحتجاج المقرر إجراؤها في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩"، وهي وثيقة أعدتها هيئة أركان الدرك الوطني في ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩.

أيلول/سبتمبر في الساعة ٦/٠٠ صباحاً، تقتضي نشر أفراد من المخافر المركزية للشرطة ومن السرية المتحركة للتدخّل والأمن في مفترقات الطرق الكبرى التي تكتسي حساسية من أجل تفريق التجمعات وإغلاق المحاور المؤدية إلى الملعب. أما ترتيبات الدرك الوطني، التي بدأ تنفيذها في الساعة ٥/٠٠ صباحاً، فكانت تقتضي استخدام الدرك الإقليمي من أجل مراقبة بعض مناطق المرور دون تدخل وثني المتظاهرين عن متابعة مسيرهم، كما كانت تشمل سرايا متحركة من أجل حفظ النظام عن طريق إقامة حواجز تفتيش في طريق المتظاهرين وأمام مدخل الملعب. وكانت أوامر العقيد عمر سانو، رئيس هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة، تقتضي أن يظل جميع الأفراد العسكريين من غير رجال الدرك في ثكناتهم[٢٠]. ولم يكن رجال الرائد تيغبورو جزءا من الترتيبات المذكورة، لكن أربع وحدات كل منها مؤلفة من ثمانية أفراد كانت تجري دوريات مثلما تفعل يوميا في أجزاء مختلفة من المدينة. أما أفراد القبعات الحمر فلم يكن لهم أية مهمة ذات صلة بالمظاهرة.

## باء – تسلسل الأحداث في ٢٨ أيلول/سبتمبر

### ١ – بدء التجمعات

٥٣ – في الساعة ٦/٠٠ صباحاً تهاطلت أمطار غزيرة على كوناكري. ورغم غزارة الأمطار، بدأ بعض المتظاهرين يتجمعون منذ الساعة ٧/٠٠ في ساحة مدخل الملعب، وهي منطقة لوقوف السيارات توجد أمام المدخل الرئيسي للملعب. وبدأ متظاهرون آخرون قادمون بصفة خاصة من حمدلاي وبامبيتو يتجهون نحو الملعب على طريق بامبيتو – بيلفو بين الساعة ٨/٣٠ و٩/٠٠ عند توقف الأمطار.

### ٢ – الأحداث الأولى

٥٤ – في الطريق المؤدية إلى دونكا، اندلعت أحداث بين قوات حفظ النظام والمتظاهرين في عدة أحياء بين الساعة ٨/٣٠ و٩/٠٠، لا سيما في مفترق طرق (دَوَّار) حمدلاي وتقاطع طرق بيلفو وفي تقاطع الطرق الواقع جنوب غرب ساحة المدخل، كما وقعت أحداث في ساحة المدخل نفسها، عندما حاول المتظاهرون اختراق الحواجز الأمنية من أجل مواصلة مسيرهم نحو الملعب. وخلال بعض هذه الأحداث، ألقى المتظاهرون الحجارة، في حين استخدمت قوات حفظ النظام الغاز المسيل للدموع وأطلقت أعيرة نارية في الهواء. ولاحقت قوات حفظ النظام المتظاهرين في الأزقة المجاورة وضربتهم بالعصي وألواح من الخشب. وفي الوقت نفسه، سُجل أول حادث مميت على بعد ٣٠٠ متر من الملعب على طريق دونكا، عندما لقي شاب مصرعه

(٢٠) المقابلة التي أجريت مع العقيد عمر سانو في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، والمقابلتان اللتان أجريتا مع الرائد دافيد هابا، مدير ديوان وزير الدفاع، والرائد إبراهيما بالد، رئيس هيئة أركان الدرك الوطني، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

بالرصاص على يد شرطي. وبعد ذلك بقليل، في ساحة المدخل، قتل أفراد درك من وحدة مكافحة المخدرات والعصابات الإجرامية، التابعة لتيغبورو، بحضور قائدهم، شخصين آخرين رمياً بالرصاص. وقام أفراد الدرك أنفسهم باعتقالات في ساحة المدخل.

٥٥ - وفي مفترق طرق بيلفو قامت مجموعة من رجال الدرك التابعين لتيغبورو، الذين كانوا يغلقون الطريق المؤدية إلى الملعب، بإيقاف حافلة متظاهرين وأنزلوا جميع راكبيها. وقُتل ما لا يقل عن اثنين من الأشخاص الذين كانوا في عين المكان رمياً بالرصاص. وكرد انتقامي، قامت جماهير المتظاهرين بإلقاء الحجارة وهاجمت مخفر الشرطة في بيلفو وخربته وأحرقته. واستولى المدنيون على بعض الأسلحة. وفي حوالي الساعة ١٠/٠٠، قُلبت مركبة نقل أفراد تابعة للسرية المتحركة للتدخّل والأمن، كانت الشرطة قد تركتها في كوماندیا بين حمدلاي وبيلفو.

٥٦ - وسارت الجماهير نحو الملعب عند تراجع الشرطة إلى الجامعة، بعد أن تجاوزها عدد المتظاهرين. وقام متظاهرون أيضاً بتخريب مخفر الشرطة الموجود في ساحة المدخل.

٥٧ - ومنذ الصباح وعلى مدار اليوم، اعتُقل أشخاص في مناطق مختلفة من المدينة، واقتيدوا إلى معسكرات الجيش أو ثكنات الدرك. وأطلق سراح معظمهم في اليوم نفسه أو اليوم التالي.

### ٣ - فتح الملعب وتحركات القادة السياسيين

٥٨ - فُتحت أبواب محيط الملعب حوالي الساعة ١٠/٣٠ وبدأت الجماهير تدخله. ولم تتمكن اللجنة من تحديد الجهة التي قامت بفتح الأبواب، إذ يزعم البعض أن الرائد تيغبورو قد أعطى الأمر بنفسه، في حين تفيد شهادة آخرين أنهم رأوا أفرادا عسكريين بزي مدني يفتحون الأبواب، وزعم البعض الآخر أن المتظاهرين هم من اقتحم الأبواب.

٥٩ - وابتداء من الساعة ١١/٠٠ انطلق الزعماء السياسيون من بيت أحدهم، جان ماري دوري، الذي كانوا تجمعوا فيه منذ وقت سابق، وتقدموا نحو الملعب، ما عدا السيد دوري الذي ظل في بيته ينتظر الزعماء الدينيين. وأوقف رجال الدرك التابعون لتيغبورو القادة السياسيين في منطقة الجامعة. ونُقلت المناقشات التي جرت بين الرائد تيغبورو والزعماء السياسيين مباشرة على أمواج الإذاعة، وعند سماع خبر إيقاف الزعماء السياسيين، جاءت جماهير إلى عين المكان لمساعدتهم على الوصول إلى الملعب.

٦٠ - وانتهى الأمر بانسحاب الرائد تيغبورو ورجاله، فتوجّه الزعماء السياسيون من الجامعة صوب الملعب، الذي كان يشهد جواً احتفالياً، إذ كان الناس يصلون ويرقصون ويغنون. ولم يكن متاحاً للقادة السياسيين استخدام نظام لتكبير الصوت لكنهم أجروا مقابلات مع الصحافيين، بينما كانت الجماهير تغني وترقص. وقبل الساعة ١٢/٠٠ بوقت قصير، وصل جان ماري دوري إلى الملعب حيث استقبلته الجماهير بالتهليل.

### ٤ - الأحداث داخل الملعب وفي محيطه

٦١ - مع وصول جان ماري دوري إلى الملعب سمع متظاهرون طلقات نارية خارج الملعب. وبينما كانت الجماهير في داخل الملعب تهتف "غير صحيح" خرجت مجموعة من المتظاهرين وأجبرت رجال الدرك والشرطة الذين كانوا يستعدون لدخول الملعب على التراجع. وبمجرد عودة هؤلاء المتظاهرين إلى الملعب، أطلقت مركبة مدرعة تابعة للسرية المتحركة للتدخّل والأمن طلقات غاز مسيل للدموع داخل الملعب من خلف المنصة. وفي ذلك الوقت ترجل أفراد القبعات الحمر من مركباتهم، بتزامن مع نزول مدنيين يحملون السلاح الأبيض من الحافلات، واجتازوا بوابة محيط الملعب وبدأوا يطلقون النار. وضربوا الأشخاص الذين كانوا عند بوابة محيط الملعب ومجموعة من المنسقين داخل محيط الملعب، وفي الساعة ١٢/٠٥ دخلوا إلى الملعب وهم يطلقون النار. وقام أفراد آخرون من القبعات الحمر بتطويق الملعب وإغلاق جميع المنافذ، بينما أخذ آخرون مواقعهم خارج محيط الملعب. وقام أفراد من القبعات الحمر والمليشيا بكهربة بعض الأبواب والأسلاك الشائكة التي تعلو أسوار محيط الملعب عن طريق قطع كابلات كهربائية ووضعها في أماكن مرور الجماهير.

٦٢ - وعند دخول أفراد القبعات الحمر إلى الملعب بدأوا يطلقون رشقات الأعيرة النارية على الجماهير. وقُتل متظاهرون كانوا يحاولون الفرار على أيدي أفراد القبعات الحمر والدرك ورجال الدرك التابعين لتيغبورو الذين كانوا أخذوا مواقعهم داخل محيط الملعب، وتلقى آخرون طعنات أو ضربات بالعصي داخل الملعب وفي محيطه، كما نُهب ما بحوزتهم بصورة منهجية عند مرورهم أمام قوى الأمن. ووقعت حالات اغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي بعد دخول أفراد القبعات الحمر إلى الملعب بوقت قليل. وتعرض العشرات من الأشخاص للاختناق والدهس حتى الموت جراء التدافع الحاصل عندما كانوا يحاولون الخروج من الأبواب؛ وزاد ذلك حدةً استخدامُ الغازات المسيلة للدموع. وقام أفراد من القبعات الحمر باختطاف نساء من الملعب ومن المركز الطبي في راتوما واعتقلوهن كرقيق جنسي في أماكن مختلفة لعدة أيام.

٦٣ - واستمر العنف حتى حوالي الساعة ١٤/٠٠. وانحسر حوالي الساعة ١٣/٣٠ بقدر أتاح لبعض المتظاهرين الخروج من مخابئهم.

### ٥ - الزعماء السياسيون

٦٤ - عندما كان المتظاهرون يحاولون الفرار، أحاط نشطاء بالزعماء السياسيين الذين كانوا في المنصة لحمايتهم. وطلب الملازم أول أبو بكر شريف دياكيتي (الملقب تومبا) من سيلو دالين ديالو أن ينزل إلى أرض الملعب؛ ولما رفض هذا الأخير أن يبرح مكانه، أمر الملازم أول أفراداً من القبعات الحمر بالصعود إلى المنصة. فهاجم أفراد القبعات الحمر الزعماء السياسيين وأصيب العديد من حراس الزعماء إصابات ناتجة بصفة خاصة عن أعيرة نارية، ومنهم شخص أصيب

حينما حاول أن يحمي بجسمه سيلو دالين ديالو من طلقة سددها سائق الرئيس، سانكارا كابا. وفي الوقت ذاته، كان جان ماري دوري واقعاً تحت تهديد أشخاص عرف أنهم أعضاء سابقون في حركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا يلبسون زي أفراد القبعات الحمر. واستطاع الإفلات من هؤلاء الأفراد مستغلاً تدخل الرائد تيغبورو الذي أوعز إليه أن يتبعه فَقبِل. واقتيد الزعماء السياسيون عنوة إلى خارج الملعب وقام الملازم أول تومبا والرائد تيغبورو بإركابهم في سيارات. واقتيدوا في بداية الأمر إلى عيادة أمبرواز باري لكن الملازم مارسيل كوافوغي، معاون الملازم أول تومبا، منعهم من الدخول مهدداً بتفجير قنبلة يدوية. فنُقل عندئذ الزعماء المصابون إصابات بالغة، أي سيلو دالين ديالو، وباه أوري إلى معسكر ساموري توري، بينما اقتيد مختار ديالو، وسيديا توري، وفرانسوا فال، وجان ماري دوري إلى مقر قيادة الدرك. وفي الساعة ١٦/٠٠ نقلوا إلى عيادة باستور.

٦٥ - وابتداء من الساعة ١٤/٠٠ بدأ أفراد القبعات الحمر في نهب منازل بعض القادة السياسيين.

## ٦ - الأحداث اللاحقة

٦٦ - في منتصف الظهيرة حظر أفراد القبعات الحمر أي دخول إلى الملعب، وأُبعد أقارب المختفين الذين بدأوا يأتون إلى الملعب ابتداء من الساعة ١٧/٠٠.

٦٧ - ومنذ الطلقات الأولى في الملعب، أُجلي بعض الجرحى والقتلى إلى المستشفى على أيدي أفراد الصليب الأحمر الغيني وفي سيارات الإسعاف التابعة للمستشفيات والسيارات الخاصة. وابتداء من الساعة ١٤/٠٠، حُمِّلت الجثث في شاحنات عسكرية على أيدي أفراد السرية المتحركة للتدخّل والأمن ورجال الدرك التابعين لتيغبورو وأفراد من القبعات الحمر، يساعدهم أحيانا مدنيون استنفروا لهذا الغرض. ونُقلت بعض الجثث مباشرة إلى معسكر ساموري توري، في حين نقلت جثث أخرى إلى مشرحة مستشفى إينياس دين. وبدأ إنزال الجثث ليعاد تحميلها من جديد من أجل نقلها إلى معسكر للجيش، بناء على أمر صادر عن شخص برتبة رائد وصل إلى عين المكان على متن سيارة مرسيدس. وفي الساعة ١٨/٠٠ غادرت ثلاث شاحنات معسكر ساموري توري متوجهة إلى مشرحتي مستشفيي إينياس دين ودونكا؛ واستناداً إلى الطبيب الشرعي، وصلت ٤٣ جثة حوالي الساعة ٢٣/٠٠، ووزعت على المشرحتين. ونُقلت جثث أخرى خلال اليوم نفسه وفي الأيام التالية، لا سيما في الليلة من ٢٨ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر، التي شهدت نقل جثث من المشارح ودفنها في مقابر جماعية.

٦٨ - وكان أفراد من القبعات الحمر قد توجهوا إلى مستشفى دونكا ابتداء من منتصف الظهيرة. وقاموا بتخريب الصيدلية قبل الدخول إلى المستشفى. واقتادوا بالقوة مرضى، لم يحدد عددهم، كما نقلوا جثثاً. لكن بعض الجرحى تمكنوا من الفرار، بينما خبأ موظفو المستشفى

جرحى آخرين. وتوجه وزير الصحة إلى المستشفى وأعطى أوامره إلى الأطباء بعدم تقديم العلاج للمرضى. وذُكر أنه ركل أحد المرضى. وما انفكت سيطرة العسكريين على مستشفيي إينياس دين ودونكا تتزايد، ولم تتقلص إلا ابتداء من ٢ تشرين الأول/أكتوبر – على الأقل فيما يتعلق بالمشارح، عندما عُرضت جثث الضحايا في مسجد فيصل.

٦٩ – وفي الوقت ذاته، بدأ أفراد القبعات الحمر ورجال الدرك التابعون لتيغبورو في الاعتداء جسدياً على الناس في الأحياء أو حواجز المقامة على الطرق وفي نهب ما لديهم. وأجرى النقيب بيفي ورجاله دوريات في الشوارع، وأطلقوا النار أحياناً على بعض الأشخاص.

## جيم – وصف الانتهاكات التي ارتكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية

٧٠ – تحدثت اللجنة إلى ٦٨٧ من الشهود والضحايا وأقرباء الضحايا، ومع مسؤولي العيادات والمستشفيات التي عولج فيها الجرحى. وتحققت اللجنة من هوية ١٥٦ شخصا قتلوا أو فقدوا: ٦٧ شخصاً استرجعت الأسر جثثهم وقامت بدفنها؛ و٤٠ شخصاً آخرون عُرفوا بأسمائهم وشوهدوا وهم قتلى في الملعب وفي المشارح، لكن لم يُعثر على جثثهم؛ و٤٩ شخصا آخرون عُرفوا وشوهدوا في الملعب لكن مصيرهم ظل مجهولاً. وفضلاً عن ذلك، تلقت اللجنة تقارير تفيد بنقل جثث غير محددة الهوية، وهو ما قد يرفع الحصيلة. واستطاعت اللجنة أيضاً تأكيد ١٠٩ من حالات الاغتصاب أو غيرها من حالات العنف الجنسي، ومئات حالات التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والسطو والنهب. واعتُقل عشرات الأشخاص واحتجزوا تعسفاً في معسكري الجيش ألفا يايا ديالو وكوندارا، وفي معسكر السرية المتحركة للتدخّل والأمن، حيث تعرضوا للتعذيب. لكن، نظرا إلى انعدام الأمن والخوف اللذين لا يزالان يخيمان على غينيا، وقِصر المدة المتاحة للجنة لإنجاز عملها في عين المكان، وعدد المتظاهرين في الملعب المقدر بالآلاف، من المحتمل أن يكون عدد ضحايا كل هذه الانتهاكات أكبر مما ذُكر.

### ١ – خطوات تنفيذ الهجوم

٧١ – يوجد المدخل الرئيسي لملعب ٢٨ أيلول/سبتمبر على طريق دونكا، ويقع على باحة تعرف باسم "ساحة" مدخل الملعب، التي تضم أيضاً مخفرً لشرطة الملعب. ويؤدي هذا المدخل الرئيسي إلى فِناء فسيح يسمى "محيط الملعب". وتوجد في هذا المحيط أيضاً مرافق أخرى كملعب لكرة السلة و"ملعب ملحق"، إضافة إلى الملعب في حد ذاته وهو مزود بمدخلين رئيسيين ومدخل يقع تحت المنصة المغطاة ويؤدي إلى أرض الملعب (الجهة الغربية من الملعب). وتوجد أيضاً عدة أبواب إضافية تربط المدرجات بمخرج الملعب. ويضم محيط الملعب أيضاً مداخل ثانوية توجد في الجهة الغربية من الملعب وتؤدي إلى طريق الجامعة وإلى الطريق التي تمر غرب الملعب في اتجاه جسر المدينة (انظر مخطط الملعب المرفق بهذا التقرير).

٧٢ - يمكن وصف المراحل المختلفة للهجوم كما يلي:

(أ) امتلاء الملعب بالجماهير؛

(ب) دخول أفراد القبعات الحمر والدرك والميليشيات إلى محيط الملعب؛ وإطلاق أفراد السرية المتحركة للتدخّل والأمن الغازات المسيلة للدموع داخل الملعب؛ وسماع طلقات بنادق؛ وانتشار العسكر والدرك في محيط الملعب؛

(ج) إغلاق الأبواب الموجودة جهة المدرجات من جانب مدنيين مجهولي الهوية؛

(د) اقتحام مجموعة من أفراد القبعات الحمر الملعب وانتشارها على أرض الملعب وفي المدرجات، قبل إطلاقها النار على المدنيين العزل، وهو ما تسبب في حركة هلع في صفوف الجماهير التي كانت تحاول الفرار؛

(هـ) قيام أفراد من القبعات الحمر المتمركزين أساساً في المدخل الغربي للملعب بإطلاق النار على الجماهير، التي تراجعت إلى داخل الملعب، الأمر الذي تسبب في تدافع أزهق أرواح العديد من الأشخاص؛

(و) انسداد بعض المداخل الثانوية للملعب إما بسبب وجود العسكر أو بسبب سقوط المتظاهرين بعضهم فوق بعض جراء حالة الهلع؛

(ز) قيام رجال مسلحين بملاحقة الأشخاص الذين يتمكنون من الخروج من الملعب وتعقبهم في محيط الملعب متعمدين إصابة الأشخاص الذين يسقطون أرضا ومن يحاولون مساعدة الضحايا الآخرين أو الإجهاز عليهم؛

(ح) تعرض بعض المتظاهرين الذين حاولوا القفز فوق الجدران للصعق الكهربائي بسبب الأسلاك الكهربائية التي قطعها العسكر؛

(ط) في الوقت ذاته، قيام أفراد معظمهم من القبعات الحمر بعمليات اغتصاب وغيرها من أعمال العنف الجنسي داخل الملعب وفي محيطه (لا سيما في ملعب كرة السلة، وفي الملعب الملحق، وقرب السور الواقع جهة الجامعة)؛

(ي) محاولة الضحايا الذين نجوا من القتل والاغتصاب الخروج من المداخل الرئيسية لمحيط الملعب، حيث اصطف رجال الدرك والشرطة والميليشيات على جانبي المتظاهرين، وقاموا بضرب جميع الخارجين وبنهب ما لديهم بصورة منهجية؛

(ك) اعتراض الأشخاص الذين قفزوا من على الأسوار التي تحد محيط الملعب جهة الجنوب (جهة الطريق السريع)، لا سيما من جانب أفراد القبعات الحمر والميليشيات الذين واصلوا عمليات القتل وإساءة المعاملة والاغتصاب في منطقة السكة الحديدية.

٧٣- وترد فيما يلي الخصائص المحددة لكل انتهاك.

## ٢ - حالات الإعدام بإجراءات موجزة ومحاولات الإعدام

٧٤ - قامت اللجنة بتوثيق ما مجموعه ٦٧ حالة وفاة، منها ما كان نتيجة إعدام بإجراءات موجزة. وتتعلق هذه الأرقام فقط بالضحايا الذين تمكنت اللجنة من تحديد هويتهم من خلال الشهادات التي أوردت ظروف الإعدام بإجراءات موجزة وأكد المدلون بها العثور على جثث الضحايا ودفنها. وتتعلق هذه الحالات ببالغين (من الرجال والنساء) وبأطفال.

٧٥ - استخدم المهاجمون مسدسات ومسدسات رشاشة نوع AK-47 وسهاماً وحراباً وخناجر وهراوات وعصياً مزودة برؤوس مدببة ومقالع. وتظهر على الناجين، في مناطق حيوية من أجسادهم، دمل جراح ناتجة عن إصابات بطلقات نارية وخناجر وأعقاب بنادق وعصي مزودة بأطراف قاطعة. وكانت كثير من جثث الضحايا التي تسلمتها الأسر تحمل آثار إصابات بطلقات في الرأس والصدر أو في الأضلاع. ويدل استخدام أسلحة قاتلة ضد مدنيين غير مسلحين وإطلاق النار بالذخيرة الحية وبدون سابق إنذار على جماهير متراصة بكثافة على أرض الملعب ومواصلة إطلاق النار حتى نفاد الذخيرة والتسديد نحو أعضاء حيوية في الجسم على وجود نية مسبقة لإسقاط أكبر عدد من الضحايا في صفوف المتظاهرين.

### (أ) الأشخاص الذين قتلوا قبل فتح الملعب

٧٦ - وقعت أولى حالات انتهاك الحق في الحياة قبل فتح الملعب. فبين الساعة ٨/٠٠ و٩/٠٠ صباحاً، وعلى بعد ٣٠٠ متر من ساحة مدخل الملعب، قُتل شاب يبلغ ١٨ سنة تقريبا على يد شرطي بعدما تجاوز خطاً أحمر سطره أفراد الشرطة ليمنعوا الجماهير من تجاوزه للذهاب إلى الملعب. وبعيد ذلك، في نفس الساحة، وبسبب مشادة جديدة مع الجماهير، قتل الدرك التابع لتيغبورو، بحضور قائدهم، شابين آخرين رمياً بالرصاص. وفي تقاطع طرق بيلفو، عندما كانت قوات الأمن تحاول تفريق المتظاهرين، قتل الدرك التابع لتيغبورو شخصين على الأقل رمياً بالرصاص، منهم حارس محل تجاري وأحد المتظاهرين. واستناداً إلى بعض الشهود، ففي الساعة ٩/٣٠ وصلت شاحنة تقلّ أفراداً من القبعات الحمر إلى سوق كولوما حيث أطلق العسكر النار على ثلاثة أشخاص فقتلوا اثنين منهم.

### (ب) الأشخاص الذين أُعدموا داخل الملعب

٧٧ - دخل أفراد من القبعات الحمر، يقودهم الملازم أول تومبا، إلى الملعب وانتشروا على شكل نصف دائرة وأطلقوا رشقات من الأعيرة النارية بصورة مباشرة على المتظاهرين، باتجاه المدرجات الموجودة على يسار الباب الرئيسية للملعب (جهة الشمال)، فأردوا عشرات المتظاهرين قتلى دون تمييز. وقُتل بعض المتظاهرين رمياً بالرصاص على أيدي أفراد القبعات الحمر الذين كانوا داخل الملعب عندما كانوا يحاولون الخروج من الأبواب أو تسلق سور

الملعب. وتناثرت جثث الضحايا على أرض الملعب بينما كان المتظاهرون الآخرون، وهم في حالة هلع، يجرون في كل اتجاه من أجل الفرار. وذكر العديد من الناجين أن أفراد القبعات الحمر ظلوا يطلقون النار حتى نفدت ذخيرتهم. وبعد ذلك، استخدموا حرابهم وأعقاب بنادقهم وخناجر وسكاكين لإكمال المجزرة.

٧٨ - واضطر العديد من المتظاهرين إلى محاولة تسلق الأسوار بسبب إغلاق الأبواب ومخارج الطوارئ ووجود رجال مسلحين على هذه المخارج. أما الذين لم يكونوا قادرين على التسلق، فما كان عليهم، كمحاولة للإفلات، إلا اجتياز صفين من أفراد القبعات الحمر المتراصين أمام المخارج الرئيسية.

(ج) الأشخاص الذين أُعدموا في ساحة مدخل الملعب

٧٩ - قام أفراد من القبعات الحمر والدرك ورجال الدرك التابعون لتيغبورو، كانوا متمركزين في محيط الملعب، بإطلاق النار على المتظاهرين الذين كانوا يتمكنون من الخروج من الملعب. وتعرض متظاهرون لطعنات وضربات داخل الملعب وفي محيطه، استخدمت فيها أسلحة بيضاء وأعقاب البنادق وقطع خشب وهراوات وأسلاك كهربائية وغير ذلك. وقام أفراد من العسكر بالإجهاز على نساء اغتصبن بإدخال بنادقهم في فروجهن وبإطلاق النار.

(د) الأشخاص الذين أعدموا بسبب تقديمهم المساعدة لشخص في خطر

٨٠ - أُعدم العديد من الأشخاص رمياً بسلاح ناري في محيط الملعب بينما كانوا يحاولون مساعدة الجرحى وضحايا الاغتصاب. وهكذا قُتل برصاصة شاب كان يحاول أن يمد يد العون إلى امرأة جُرّدت من لباسها، ثم جرى اغتصاب هذه المرأة. وتلقى شخص كان يحاول مساعدة طفل على النهوض طعنة من أحد أفراد القبعات الحمر. وتجدر الإشارة إلى أن بعض أفراد الدرك ساعدوا المتظاهرين على الإفلات بأن فتحوا البوابة الواقعة جهة مؤسسة فارما غينيا.

(هـ) الأشخاص الذين أُعدموا صعقاً بالتيار الكهربائي

٨١ - قطّع أفراد من القبعات الحمر والميليشيات كابلات كهربائية ثم وضعوها على نحو يتيح صعق المتظاهرين بواسطتها أثناء هربهم. وحدثت حالات صعق بالتيار الكهربائي في ملعب كرة القدم وعلى الأسياج الفاصلة بين المدرجات وأرض الملعب وعلى بعض بوابات الدخول إلى الملعب، وهو ما منع الناس من الخروج منه وحوّلهم إلى أهداف لرصاص أفراد الجيش. وأفاد العديد من الشهود أن نفس التقنية استُخدمت على بوابات الخروج من محيط الملعب وعلى الأسلاك الشائكة الموضوعة على الأسوار المطلة على الجامعة. وأكد خبير الطب الشرعي التابع للجنة أنه كانت ثمة جروح سبّبتها حروق كهربائية.

(و) الجرحى الذين أُعدموا

٨٢ - رأى عدة شهود أفراد الجيش وهم يجهزون على الجرحى بأسلحتهم النارية وبسكاكين. وداخل محيط الملعب، أجهز رائد، لم تُعرف هويته، على جريحين كانا ممدّدين على الأرض ولم تكن الحياة قد فارقتهما بعد. وذبح أحد أفراد الجيش امرأة معصوبة العينين بعد اغتصابها في اللحظة التي نزعت فيها العصابة عن عينيها.

(ز) الأشخاص الذين أُعدموا بعد مذابح الملعب

٨٣ - بعد المجزرة التي حصلت داخل الملعب، أفادت تقارير حدوث عدة إعدامات بإجراءات موجزة ذهب ضحيتها بعض الناجين الذين كانوا في طريقهم إلى بيوتهم. وفضلاً عن ذلك، اختطف أفراد من القبعات الحمر ٢٣ رجلاً بالقرب من الملعب (ناحية حي ديكسين) وأجبروهم على الصعود إلى شاحنات عسكرية مغطاة بأوقية. واقتيد أولئك الرجال إلى بناية غير معروفة. وأثناء ليل ٢٨ أيلول/سبتمبر، أخرجهم أفراد الجيش في مجموعات من رجلين أو ثلاثة رجال حتى لم يتبقَّ منهم داخل البناية سوى أربعة. ثم اقتيد هؤلاء إلى مكان خلف البناية حيث اكتشفوا جثث الأشخاص الـ ١٩ الآخرين ممدّدة على الأرض. ولم تكن ظاهرةً على أجسادهم جروح ولا دم، ولكنهم كانوا جثثاً هامدةً. وأُجبر الأربعة الباقون على حمل تلك الجثث ووضعها في الشاحنة. وبعد ذلك، أوثق أفراد الجيش سواعدهم وعصبوا عيونهم واقتادوهم إلى مكان مجهول حيث أكرههم أفراد الجيش على حفر أربع حُفر دُفنت فيها الجثث الـ ١٩. وقطَّع أفراد الجيش أوصال بعض الجثث كي يسهل عليهم إدخالها في الحفر. ونُقل الأربعة الباقون من جديد إلى مكان احتُجزوا فيه لمدة ثلاثة أيام وهم موثوقو السواعد ومعصوبو العيون. ولم يُنقل الضحايا الأربع من جديد إلاّ في ١ تشرين الأول/أكتوبر كي يُلقى بهم في نهرٍ في صونفونيا. ونجا بعضهم.

(ح) الأشخاص الذين قُتلوا في حوادث تدافع الجُموع

٨٤ - لقي عدد كبير من الأشخاص حتفهم في حوادث التدافع، خنقاً أو دهساً بالأقدام، وهو حادث فاقمه استخدام الغازات المسيلة للدموع. والواقع أنه في اللحظة التي كان المتظاهرون يحاولون فيها الخروج من ملعب كرة القدم، فتح أفراد القبعات الحمر المتمركزون خارج البوابات الرئيسية النار، فقتلوا بعضاً منهم وتسبّبوا بذلك في حركة تراجع إلى داخل الملعب وفي حالة من الذعر. وأفاد عدة شهود أن أشخاصاً قُتلوا دهساً بأقدام الجُموع.

(ط) الأشخاص الذين قُتلوا أو جُرحوا برصاص طائش

٨٥ - كان صبي يبلغ من العمر ١٢ سنة يشاهد التلفزيون في بيته (حي ديكسين) في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر عندما أصابته رصاصة طائشة في رأسه. ونُقل الصبي على الفور إلى المستشفى

حيث توفي متأثراً بجراحه بعد بضعة أيام. وأُصيبت أيضاً فتاة برصاصة طائشة في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، فدخلت على إثر ذلك إلى المركز الطبي لبلدية ماتام ثم نُقلت إلى مستشفى دُونْكا.

## ٣ - حالات الاختفاء القسري

٨٦ - أُحصيت ٨٩ حالة من حالات الاختفاء القسري. ويتعلق الأمر في ٤٩ حالة منها بأشخاص كانوا في الملعب و لم يظهر لهم أثر بعد ذلك ولا يزال مصيرهم مجهولاً. بينما تخص حالات الاختفاء القسري الأربعين الأخرى جثث ضحايا الأحداث التي نُقلت من مكانها ثم اختفت. وهناك أيضاً حالات حرر فيها أطباء شهادات وفاة تبيِّن سبب الوفاة دون أن تسلَّم جثث القتلى إلى ذويهم. وتلقّت اللجنة معلومات بشأن حالات اختفاء أخرى لم يتسنَّ التحقق منها.

(أ) الأشخاص الأحياء الذين شوهدوا في الملعب في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ و لم يرهم أحدٌ قط بعد ذلك

٨٧ - لم ير أحد بعد الأحداث الأشخاص المختفين البالغ عددهم ٤٩ والذين شوهدوا أحياء في الملعب في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. وعلى العموم، بحث أفراد أُسر الأشخاص المختفين أو أقرباؤهم عنهم في المستشفيات وفي المشارح وفي مراكز الاحتجاز العسكرية كمعسكر ألفا ياياديالو، ومعسكر كوندارا، ومعسكر ساموري توري، ومعسكر بوارو، في اليوم نفسه الذي شَهد تلك الأحداث أو في اليوم الذي تلاه. ويقول آباء وأقرباء المختفين إنهم بحثوا أيضاً في مراكز احتجاز أخرى تابعة للشرطة، كثكنة كاميرون التابعة للسَّرية المتحركة للتدخل والأمن، أو في مراكز احتجاز تابعة للدرك، كالثكنة المسماة PM3. بل إن بعض أفراد الأسر قد ذهبوا إلى جزيرة كاسّا بحثاً عن أقربائهم المختفين، دون جدوى.

(ب) الأشخاص، الجرحى أو القتلى، الذين شوهدوا في الملعب أو في المشارح و لم يُعثر على جثثهم

٨٨ - شوهد الأشخاص الأربعون الآخرون المختفون حالياً، من قِبل أقربائهم، وهم جرحى أو موتى في الملعب في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر أو في مشرحتي مستشفى دونْكا أو مستشفى إنْياس دِين بالأساس. و لم يُعثر قط على جثث بعض الضحايا الذين تعرّف عليهم متظاهرون عندما كانوا محمُولين في مركبات متوجهة إلى الملعب والذين احتفظ متظاهرون بوثائق هوياتهم أو تعرّف عليهم أفراد أسرهم من الصور التي التُقطت لهم في تلك اللحظة، و لم يُعثر عليهم حتى بين الجثامين التي كانت معروضة في مسجد فيصل في يوم ٢ تشرين الأول/أكتوبر قبل دفنهم في مقبرة كاميرون أو في مكان آخر.

(ج) حالات اختفاء أخرى

٨٩ - حسب بعض الشهود، اختفى بعض الأشخاص عقب القبض عليهم داخل الملعب أو خارجه، أثناء الأحداث أو في اليوم التالي. واختُطف أشخاص آخرون من مستشفى دونْكا أو مستشفى إنْياس دِين بينما كانوا هناك لتلقي العلاج من جروح أصيبوا بها أثناء الأحداث. و لم يظهر أولئك الأشخاص ثانيةً. وتشير الإفادات التي تلقّتها اللجنة إلى أن عمليات إلقاء القبض والاختطاف كان ينفّذها بالأساس أفراد من القبعات الحمر.

(د) نقل الجثث من مكانها

٩٠ - قد يعود السبب في بعض حالات الاختفاء إلى كون جثث مجموعة من الضحايا قد نُقلت من مكانها على متن شاحنات عسكرية.

٩١ - ومن الحالات التي علمت بها اللجنة، كون نقيب في الجيش، لم تُعرف هويته، أصدر أوامر إلى أجهزة الحماية المدنية في أول الظهيرة بجمع الجثث في الملعب وبحملها على متن ثلاث شاحنات عسكرية باتجاه مستشفى إنْياس دين. وشُحنت في الشاحنة الأولى ٤٣ جثة. وشُحنت في الشاحنة الثانية ٢٢ جثة وفي الشاحنة الثالثة ١٣ جثة، أي جثث ٧٨ ضحية في المجموع. وكانت الجثث في معظمها لشبّان أُصيبوا بالرصاص غير أن الشهود لاحظوا كذلك أنواعاً أخرى من الإصابات، إلى جانب جثث نساء وبضعة أطفال. وفي المستشفى، أمر النقيب ذاته، الذي يبدو أنه تلقى أوامر جديدة، سائقي الشاحنات بالانطلاق ثانية صوب معسكر ساموري توري، مقر إقامة الراحل لانسانا كونتي. وبعد ظهر يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر، أعطى شرطي لم تحدَّد هويته الأمر بجمع الجرحى والموتى مع تنحية الجثث التي تبدو عليها أمارات موت عنيف جانباً. ثم وصلت ثلاث شاحنات عسكرية متتابعةً إلى عين المكان، فنقلت الأولى ١٥ جثة والثانية ٢٥ جثة والثالثة ٧ جثث إلى معسكر ساموري توري. ورُكنت الشاحنات داخل سور مقر إقامة الراحل لانسانا كونتي.

٩٢ - وتُنسب مختلف حالات الاختفاء القسري إلى أفراد القبعات الحمر الذين يُعتقد أنهم مسؤولون كذلك عن نقل الجثث من مكانها.

## ٤ - حوادث الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي

٩٣ - بإمكان اللجنة أن تؤكد تعرُّض ١٠٩ نساء، بعضهن قاصرات، للاغتصاب ولغيره من أشكال العنف الجنسي. وقد اختُطفت خمس من بينهن، عُرفت هوياتهن، واحتُجزن كرقيق لأغراض الاستغلال الجنسي، برفقة عدد من الضحايا الأخريات اللواتي لم تُعرف هوياتهن.

٩٤ - وبدأت أفعال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بُعيد دخول قوات الأمن إلى الملعب. وارتُكبت تلك الأفعال طيلة المدة التي استغرقتها أحداث الملعب وتواصلت أثناء فترة احتجاز بعض النساء واسترقاقهن لأغراض الاستغلال الجنسي.

٩٥ - وتشير إفادات الشهود إلى أن أفعال اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي حدثت في جميع أنحاء الملعب ذاته وداخل أسواره (انظر المخطط المرفق)، مع حدوث أغلبية تلك الأفعال في أماكن ومرافق معينة، لا سيّما في المدرّجات وعلى أرض الملعب، وكذلك في البنايات والباحات الموجودة داخل أسوار الملعب. وفي بعض الأحيان، حُصرت النساء ضحايا الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي التي ارتُكبت داخل أسوار الملعب في باحات أو مبانٍ مسدودة حاولن الالتجاء إليها أو اقتادهن إليها رجال مسلحون بغرض اغتصابهن.

٩٦ - ورغم مرور شهرين على أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، لاحظ خبير الطب الشرعي التابع للجنة كدمات في الثلث الأعلى من باطن الفخذ لدى عدة نساء، بالإضافة إلى جروح في منطقة الأعضاء التناسلية تطابق التعرض لعنف جنسي شديد وتدل بوضوح على حدوث ذلك العنف. كما أن حالات الألم والحُكَاك في منطقتي الفرج والمهبل المصحوبة بتفريغات مهبلية كريهة الرائحة التي تشتكي منها الضحايا، إلى جانب الأعراض البولية الشديدة التي تحدثن عنها، تتطابق كلها مع سياق الاغتصاب وتظهر غالباً في مثل تلك الحالات. ومن المرجح ألاّ يُعرف بدقة عدد الضحايا اللواتي انتقل إليهن فيروس نقص المناعة البشرية أثناء الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي نظراً لعدم سعي عدد كبير من الضحايا للحصول على علاج طبي، وبالتالي فإنهن لم يخضعن للفحص. وكانت نتائج الفحص الخاصة ببعض الضحايا اللواتي خضعن للفحص إيجابية بعد مرور أربعة أسابيع، وهو الأجل الطبي الضروري لكي تكون نتائج الفحص الكاشف عن الفيروس قاطعة. وكانت بعض الضحايا عذراوات قبل أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، مما يدل على أن نتيجة الفحص الإيجابية قد تكون مرتبطة بالعنف الجنسي الذي تعرّضن له. ومن المقرر أن تخضع بعض الضحايا لفحوص أخرى بعد انقضاء ثلاثة شهور للحصول على نتائج نهائية. وعلاوة على ذلك، ظهرت على عدد كبير منهن أعراض تتطابق مع أمراض منقولة جنسياً ومع أشكال خطيرة من العدوى البولية ظهرت بعد الاغتصاب. وكانت لا تزال بادية على الضحايا اللواتي تم الاجتماع بهن في العيادات والمستشفيات آثار نفسية بالغة الشدة، بعضها يدل على الإصابة باضطراب الكرب التالي للإصابة.

٩٧ - وحُددت هوية مرتكبي تلك الأفعال أساساً بأنهم من القبعات الحمر، إلى جانب رجال كانوا يرتدون الزي العسكري وآخرين كانوا متشحين بالسواد. وكان من بين الرجال المتشحين بالسواد أشخاص مقنَّعون أو مسلَّحون.

٩٨ - ونقل عدد من الضحايا أقوال الفاعلين أثناء ارتكابهم أفعال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. وتوحي تلك الأقوال بأنه تم استهداف النساء لأن وجودهن في الملعب

كان ينم عن التزام سياسي ("يجب علي أن أفعل هذا لأنه لستُ من أرسلك إلى هنا"، "أنتِ من لا يريد داديس؟") ولأن ذلك الالتزام قد رُبط بكونهن لَسْنَ جديرات بالاحترام ربطاً واضحاً. وكثيراً ما صاحبت الأفعالَ شتائم نعتت الضحايا بأنهن "عاهرات" أو قيل لهن "أنتن جئتن من المواخير تبحثن عن الرجال هنا".

(أ) أشكال العنف الجنسي غير الاغتصاب

٩٩ - أكّدت اللجنة وجود ٢١ حالة من حالات العنف الجنسي، عدا حالات الاغتصاب، نُسبت إلى أفراد القبعات الحمر والدرك في أماكن مختلفة من الملعب.

١٠٠ - وجُرِّدت النساء من ثيابهن عنوة وباستخدام السلاح الأبيض في كثير من الأحيان، بما في ذلك مقاص في بعض الحالات. وأُخضعن لملامسات جنسية طالت الفرج والثديين والآليتين. وضُربت خمس نساء من بينهن على الأقل على بطونهن وفروجهن بالعصي أو الهراوات أو بأعقاب البنادق أو السكاكين. وضُربت إحداهن بسلك كهربي. وكانت بعض الضحايا على وشك أن يُغتصبن عندما لُذن بالفرار أو انتهزن لحظة الذُّعر عند وصول المتظاهرين.

١٠١ - وغادرت العديد من النساء الملعب عاريات تماماً أو نصف عاريات. غير أنه ربّما يكنّ قد فقدن ثيابهن أثناء الهرب والتدافع. وآواهن سكان المنطقة المحيطة الذين أعطوهن بعض الملابس.

(ب) حوادث الاغتصاب

١٠٢ - وقفت اللجنة على ٧٧ حالة اغتصاب ارتكبها فاعل واحد أو أكثر من فاعل - وقد بلغ عدد الفاعلين ستة في حالة من الحالات - ورافقت فعل الاغتصاب في كثير من الأحيان ألوان أخرى من العنف الشديد.

'١' حالات الاغتصاب البسيط

١٠٣ - تم اغتصاب ٣٥ امرأة، اغتُصبت اثنتا عشرة امرأة منهن بواسطة اليد أو باستخدام أشياء كالحراب و/أو العصي و/أو القطع الحديدية و/أو الهراوات و/أو فوهات البنادق. وتدل العديد من الحالات على وجود نية في جرح مهابل النساء، وتوجَّب تقديم العلاج الطبي لعدة ضحايا و/أو هن لا يزلن يشعرن بألم في أسفل البطن بعد مرور شهرين على الأفعال التي تعرَّضن لها.

١٠٤ - وهُددت معظم النساء بالقتل عن طريق تصويب فوهات البنادق إليهن عن كثب أثناء اغتصابهن و/أو ضربهن قبل الاغتصاب و/أو بعده. وتعرّضت بعضهن للّطم، بينما ضُربت أُخريات على رؤوسهن أو بطونهن بأعقاب البنادق أو بالعصي. وتم تعمُّد جرح بعضهن

بالسلاح الأبيض. وتعرّض بضعة أشخاص حاولوا الدفاع عن النساء من أجل منع اغتصابهن للضرب وللجرح بالرصاص وقُتل بعضهم.

١٠٥ - وارتُكبت جميع أفعال الاغتصاب داخل محيط الملعب وأغلبها في الجهة القريبة من الجامعة، باستثناء امرأة اغتصبها رجل مسلح متشح بالسواد قُرب السكة الحديدية بينما كانت قد خرجت من الملعب سالمةً.

١٠٦ - وفي ثلاث حالات، لم تستطع الضحايا التعرف على مغتصبيهن لأنهن كُن فاقدات الوعي قبل حصول الاغتصاب؛ و لم تستعد إحداهن وعيها إلاّ بعد مرور يومين. وأخبر أطباء ضحيتين بأنهما تعرضتا للاغتصاب وتعتقد الضحية الثالثة أنها تعرضت للاغتصاب بسبب حكاك المهبل الذي أصابها.

'٢' حالات الاغتصاب الجماعي

١٠٧ - تعرّضت ٤٢ امرأة للاغتصاب على يد عدة أفراد من الجيش ورافق أفعال الاغتصاب أحياناً إيلاج أشياء أو إيلاج اليد قبل الاغتصاب أو بعده. وعرّفت الضحايا مرتكبي تلك الأفعال بأنهم من القبعات الحمر، وكان بعضهم مقنَّعاً، وبأنهم من دَرَكِيي تيغبورو وبضعة من أفراد الميليشيات.

١٠٨ - وتم التناوب على اغتصاب الضحايا. فكان واحد أو اثنان من أفراد الجيش يمسكان الضحية، بالدَّوس على ساقيها في كثير من الأحيان، بينما يقوم الثالث بالإيلاج. وأحياناً، كان أحد الفاعلين يصوِّب سلاحه نحو الضحية مهدِّداً بقتلها، بينما يقوم الآخرون باغتصابها. وكثيراً ما كان يصاحب فعل الاغتصاب إيلاج اليد أو عصا أو هراوة. وقام المغتصبون بسحق أو ركل فروج بعض الضحايا بأرجلهم قبل الاغتصاب أو بعده. وفقدت إحدى الضحايا التي كانت حاملاً في الشهر الثالث جنينها في اليوم نفسه بعد أن تلقّت ركلة في أسفل البطن. وأُتيت بعض الضحايا من أدبارهن.

١٠٩ - واغتُصبت ضحيتان على الأقل من قِبل مجموعتين منفصلتين من أفراد الجيش في مكانين بعيدين عن الملعب. وبلغ عدد أفراد المجموعة أحياناً ستة أشخاص تناوبوا على اغتصابهما. وفقدت بعض الضحايا الوعي بعد تعرضهن للأفعال الأولى و لم يستطعن تحديد عدد أفعال الاغتصاب التي تعرَّضهن لها.

(ج) أفعال التشويه والقتل ذات الطابع الجنسي

١١٠ - حسب بعض الإفادات، تعرّضت ست ضحايا على الأقل من ضحايا الاغتصاب لتشويه أعضائهن التناسلية أو للقتل بعد إيلاج أسلحة في مهابلهن أو إطلاق النار فيها. وتسلّم

مستشفى دونكا ضحية فعل من ذلك القبيل ماتت متأثرة بجراحها في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. وشُوِّه أحد الثديين لدى بعض النساء.

١١١ - وأُعدم بعد ذلك عدد من ضحايا الاغتصاب. ومن الصعب تقدير عدد الضحايا بدقة لأن الجثث التي كانت تظهر عليها أمارات موت عنيف لم تُسلَّم إلى الأُسر بصفة عامة و لم تخضع للتشريح.

(د) الاسترقاق الجنسي

١١٢ - تحادثت اللجنة مع أربع من ضحايا الاحتجاز اللواتي تعرضن للاغتصاب الجماعي ولغيره من أشكال العنف الجنسي لمدة تراوحت بين ٣ و٥ أيام. وتشير المعلومات المحصل عليها إلى أن الضحايا احتُجزن في مكانين على الأقل. و لم يتسنّ تحديد عدد الضحايا الأخريات المختطفات ومعرفة هوياتهن. لذلك، يتعذّر على اللجنة أن تجزم بشأن مصيرهن.

١١٣ - وقالت إحدى الضحايا إنها اقتيدت مباشرة إلى معسكر ألفا يايا ديالو برفقة حوالي ٢٠ امرأة ورجلاً. واحتُجزت هناك لمدة ثلاثة أيام في الطابق الثالث من أحد المباني العسكرية واغتصبها عدة رجال - عرّفت أحدهم بأنه يُدعى مارسيل - قاموا، زيادةً على ذلك، بالتقاط صور لها وبتسجيلها تسجيلاً حياً. واستطاعت هي أن تنجو بنفسها لكنها لا تعلم شيئاً عن مصير الأشخاص الآخرين الذين اقتيدوا معها في نفس المركبة.

١١٤ - وأفادت الضحايا الثلاث الأخريات، وكانت إحداهن قد اغتُصبت قبل ذلك في الملعب من قِبل خمسة من أفراد القبعات الحمر، أن أفراداً من الجيش اقتادوهن إلى مركز راتوما الطبي. وأُخرجت بعضهن من وسط الجموع بالقوة، بعد أن كنّ قد نزلن من الشاحنة، في اللحظة التي كُنّ يتهيأن فيها لتسجيل أنفسهن، بينما تم ببساطة نقل أخريات كرهاً من مركبة إلى أخرى داخل نفس المركز. وقالت بعض أولئك الضحايا إنه تم اختيارهن من بين النساء اللواتي كنّ في راتوما.

١١٥ - واقتاد رجال مكشوفو الوجه ضحيتين من مركز راتوما وأخرى أتت مباشرة من الملعب برفقة مجموعة من نساء أخريات إلى عدة فيلاّت. وعرّفت إحدى الضحايا مختطفيها بأنهم من القبعات الحمر. وتعرضت بعض الضحايا للضرب على رؤوسهن أثناء الطريق حتى يتعذّر عليهن التعرف على مختطفيهن وعلى الطريق التي سلكوها، بينما عُصبت عيون الضحايا الأخريات.

١١٦ - وقالت النساء اللواتي استمعت إليهن اللجنة إنّهن خُدِّرن بعد وصولهن إلى الفيلاّت بمواد وُضعت في مشروبات. وقالت إحدى الضحايا إن الرجال أطلقوا الرصاص على فتاتين لإجبار الأخريات على الشرب والأكل، بينما أكدت أخرى أنها طُعنت بالسلاح الأبيض في

ثديها وفي بطنها بعد أن رفضت تناول فنجان قهوة. وحُبست بعض النساء كل في غرفة منفردة، بينما احتُجزت أخريات مع بعضهن. وبسبب تأثير المخدرات، لا تدري النساء كم مجموع عدد الرجال الذين اغتصبوهن، غير أنهن كن على درجة من الوعي تكفي لتذكُّر أنه تم تسجيلهن تسجيلاً حياً و/أو التقاط صور لهن. وقالت إحدى الضحايا أيضاً إن جميع مرتكبي تلك الأفعال كانوا مقنَّعين وإنهم كانوا يتحدثون بالفرنسية والسوسو والإنكليزية وإنه كان بينهم "رائد" و"نقيب".

١١٧ - وأوضحت إحدى الضحايا أنهن كن، في البداية، نحو ٢٠ امرأة لكن لم يبق منهن سوى ٦ نساء بعد مرور خمسة أيام. وقالت أخرى إنه أُطلق سراحها مع نفس الفتيات البالغ عددهن ٧ أو ٨ واللواتي نُقلت معهن في نفس المركبة. وأُنزلت النساء اللواتي أُطلق سراحهن كلٌ في حيِّها وهن شبه عاريات. ووصفت امرأةٌ وجدت امرأتين من الضحايا في باحة منزلها في يوم ٢ تشرين الأول/أكتوبر، بأنهما كانتا كالمخدَّرتين وقالت إنهما كانتا تترنحان ولا تقويان على الكلام.

## ٥ - التعذيب وأشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

١١٨ - أقدم أفراد القبعات الحمر ودَرَكيو تيغبورو ودَرَكِيو السرايا المتحركة وأفراد الشرطة إلى جانب أفراد الميليشيات على ارتكاب أفعال تعذيب أو معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة بصورة منهجية على المتظاهرين أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، سواء داخل الملعب أو خارجه.

١١٩ - وتعمَّد مرتكبو تلك الأفعال كيل الضرب للمتظاهرين بصورة منهجية حتى عندما كان هؤلاء يحاولون الهرب إلى خارج الملعب متسلِّقين الجدران، مثلاً، وحتى في مراكز الاحتجاز. وصاحب مرتكبو أفعال التنكيل تلك الضرب بكيل الشتائم أو التفوه بملاحظات ذات طبيعة عرقية أو سياسية من قبيل: "أنتم، الغولا، حشرات؛ ونحن سنقتلكم جميعاً" أو "أنتم، الغولا، لن تحصلوا أبداً على السلطة"، أو "من قال لكم أن تأتوا إلى الملعب" كما كانوا يجبرون البعض على أن يقولوا "عاش داديس" أو "عاش المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية".

### (أ) داخل الملعب

١٢٠ - بدأ أفراد الجيش في طعن المتظاهرين بالسكاكين وفي ضربهم بالعصي وبفوهات البنادق أو أعقابها بعد أن نفد ما كان لديهم من ذخائر. وكانت الضربات توجَّه إلى المناطق الحسّاسة والحيوية كالرأس والعينين وكذلك أسفل البطن والأعضاء التناسلية إلى جانب الأطراف العليا والسفلى. وقام دَرَكِيو تيغبورو وأشخاص يرتدون ملابس مدنية (أقمصة قطنية أو رياضية) أو معصوبو الجباه بعصابات حُمر وعلى أجسادهم أحراز، كانوا يحملون سكاكين أو سواطير أو هراوات أو قطع خشبية أو ألواح بها مسامير ناتئة، بضرب وجرح المتظاهرين الذين كانوا

ينجحون في تفادي طلقات الرصاص. وقام أفراد الشرطة بدورهم، الذين كانوا على العموم يحملون هراوات وقطعاً خشبية وبعضهم كان يحمل سكاكين، بضرب وجرح المتظاهرين بمن فيهم الجرحى الذين أُصيبوا بالأسلحة النارية أو بطعنات بالسلاح الأبيض.

١٢١ - وقام أفراد الجيش والدرك والشرطة، وأفراد آخرون بملابس مدنية كانوا يساعدونهم في اقتناص المتظاهرين، بلطم ولكم المتظاهرين وبضربهم بالأحذية والأحزمة. وطرحوا بعض المتظاهرين أرضاً، وجرّدوا آخرين من ملابسهم، بمن فيهم نساء. وقام بعض عناصر قوات الأمن بوضع فوهات أسلحتهم وهي لا تزال ساخنة على أجساد ضحاياهم مما تسبّب في حروق فظيعة. بل إن بعض عناصر قوات الأمن قد عضُّوا متظاهرين في سواعدهم أو في آذانهم بشراسة. وقام أفراد من الجيش كذلك بتصويب أسلحتهم باتجاه بعض المتظاهرين وسدّدوا فوهاتها صوبهم عن كثب، فأصاب هؤلاء الذعر من موت محقَّق.

(ب) خارج الملعب

١٢٢ - ارتُكبت أفعال تعذيب مشابهة لتلك الموصوفة أعلاه خارج الملعب أيضاً. وهي تُنسب بالأساس إلى أفراد القبعات الحمر الذين كانوا يمشِّطون المنطقة المحيطة بالملعب بعد أن طردوا منها المتظاهرين واستمروا في مطاردتهم، بمن فيهم أولئك الذين كانوا يلتجئون إلى المنازل أو الباحات القريبة. وفي بعض الأحيان، ذهب أفراد الجيش الذين كانوا يقومون بدوريات في أماكن مختلفة من المدينة إلى أماكن إقامة بعض الأشخاص وأخضعوهم للتعذيب هناك، كما كان الأمر في أحياء حمدلاي، وديكسين، وسِغ مدينة، أو في أماكن إقامة زعماء سياسيين، ولا سيما منزل سالو دالين ديالو حيث تعرَّض خدَمُه للضرب. وتُوجَّه أصابع الاتهام إلى أفراد الشرطة أيضاً حيث قال أحد المتظاهرين الناجين من المظاهرة إن أفراداً من الشرطة ضربوه في محطة البنزين بحي بامبيتو بينما كان عائداً إلى بيته.

(ج) أشكال سوء المعاملة في مراكز الاحتجاز

١٢٣ - تم احتجاز الأشخاص الذين قبضت عليهم قوات الأمن أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وفي الأيام التالية له، واستمر احتجاز بعضهم عدة أيام أو أسابيع في مراكز احتجاز مختلفة أهمها معسكر ألفا يايا ديالو، ومعسكر كوندارا، وثكنة PM3 التابعة للدرك، وثكنة كاميرون التابعة للسرية المتحركة للتدخل والأمن.

١٢٤ - وحسب محتجزين سابقين في معسكر ألفا يايا ديالو التقتهم اللجنة، كان دركيو تيغبورو الذين كانوا يحرسونهم في محلٍّ ما في الطابق الثاني، قرب مكتب الرائد، يضربونهم كل يوم بهراوات أو بقطع خشبية أو بالأحذية أو حتى بأعقاب البنادق.

١٢٥ - وبصفة عامة، حُرم محتجزون سابقون في معسكر كوندارا من الأكل وكان أفراد الجيش القائمين على حراستهم يواظبون على ضربهم بالسياط. وكان بعض المحتجزين يُجبرون على الاستلقاء على ظهورهم في وضح النهار على أرضية إسمنتية حارقة، بينما كان أفراد الجيش يصبّون عليهم الماء الساخن مسبِّبين لهم آلاماً لا تطاق. بل إن أحد المحتجزين في معسكر كوندارا توفي متأثراً بضروب المعاملة السيئة التي سامه إياها أصحاب القبعات الحمر. وبقيت جثة ذلك الشخص ثلاثة أيام مع المحتجزين الآخرين قبل أن يأتي أفراد الجيش لأخذها بعد أن فتشوا جيوب القتيل وأخذوا معهم كل وثيقة ثبوتية.

## ٦ - حالات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني

١٢٦ - قامت قوات الأمن، أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر وفي الأيام التي تلته، بحملة اعتقالات في أوساط المتظاهرين وأحياناً في صفوف السكان عموماً. واحتُجز الأشخاص الذين أُلقي عليهم القبض في مراكز مختلفة تابعة لسلطات الجيش أو الشرطة أو الدرك.

(أ) حالات الاعتقال التعسفي

١٢٧ - قام باعتقال المتظاهرين في الملعب كل من القبعات الحمر ودَرَكِيو تيغبورو ودركيو السرايا المتحركة وأفراد الشرطة التابعين للسرية المتحركة للتدخل والأمن. وقامت قوات الأمن نفسها بعمليات اعتقال أخرى في محيط الملعب وفي المدينة في صفوف المتظاهرين الذين كانوا يحاولون الهرب أو كانوا في طريقهم إلى بيوتهم، أو حتى في صفوف السكان. ومن الحالات المبلَّغ عنها، اعتقال أفراد القبعات الحمر شخصاً كان يقوم بزيارة إلى المستشفى. وكان من بين المعتقلين رجال ونساء. وأُركب الأشخاص المعتقلون في مركبات عسكرية أو في مركبات تابعة للدرك والشرطة.

١٢٨ - وعلاوة على ذلك، قامت قوات الأمن باعتقالات أثناء الأيام التي تلت أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر. ونفَّذ تلك الاعتقالات بالأساس أفراد القبعات الحمر الذين كانوا يمشِّطون بعض الأحياء أو يقومون بدوريات في بعض الدوائر الحضرية في العاصمة، ولا سيّما في راتوما. وتشير بعض الإفادات إلى أنه تم اعتقال أقرباء الأشخاص المعتقلين الذين كانوا يبحثون عن ذويهم في مختلف مراكز الاحتجاز وأنهم احتُجزوا بدورهم أحياناً، خاصة في معسكري ألفا ياياديالو وكوندارا التابعين للجيش.

(ب) حالات الاحتجاز غير القانوني

١٢٩ - احتُجز الأشخاص الذين أُلقي عليهم القبض في بعض الأماكن كمعسكر ألفا ياياديالو، ومعسكر كوندارا، وثكنة كاميرون التابعة للسرية المتحركة للتدخل والأمن، وثكنة السَّرية المتحركة رقم ١ في كالوم، وثكنة PM3 التابعة للدرك.

١٣٠ - وأُبقي الأشخاص الذين قبض عليهم أو احتجزهم أفراد الشرطة التابعين للسرَّية المتحركة للتدخل والأمن أو أفراد الدرك تحت الحراسة لمدد تراوحت عموماً بين بضع ساعات ويومين قبل الإفراج عنهم. وبالمقابل، اقتيد الأشخاص الذين اعتقلهم أفراد القبعات الحمر، وهم الأكثر عدداً، إلى معسكرات الجيش حيث احتُجزوا لفترات تراوحت بين بضعة أيام وبضعة أسابيع. وقال أحد المحتجزين السابقين الذين أُلقي عليهم القبض في الملعب في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر إنه بقي تحت الحراسة في معسكر كوندارا لمدة ٤٠ يوماً. واحتُجز بعض الأشخاص في عدة مراكز على التوالي، وهي مراكز تابعة عموماً لنفس قوات الأمن. وتشير الكثير من الإفادات إلى أنه تم احتجاز أشخاص في معسكر ألفا يايا ديالو (في قاعدة الرائد تيغبورو)، ثُم اقتيدوا ووُضعوا تحت الحراسة بضع ساعات أو بضعة أيام في ثكنة PM3.

١٣١- ولم يُفرج عن بعض الأشخاص إلاّ مقابل دفع أهاليهم مبالغ مالية كبيرة طالب بها أفراد الجيش أو الدرك أو الشرطة الذين كانوا يحرسونهم أو بتدخل من أصدقاء أو أقارب. وقد تبيّن أن تلك الاعتقالات لم تُتبع بأي تحريم.

## ٧ - أفعال السرقة المنهجية والنهب والابتزاز

١٣٢ - جميع ضحايا أحداث الملعب تقريباً أبلغوا اللجنة بتعرضهم للسرقة المنهجية. وقيل إن الأشخاص الذين كانوا يخرجون من البوابة الرئيسية كانوا يؤمرون بتسليم كل ما لديهم - وبالأخص المال والهواتف النقالة - لأفراد قوات الأمن الذين كانوا هناك والذين كانوا يستخدمون العنف في أغلب الأحيان. وكان أفراد القبعات الحمر يسلبون الضحايا في كل مكان تقريباً. وقد جُرِّد عشرات الناس من ملابسهم ومن كل شيء يملكونه، بما في ذلك ثيابهم. كما أُفرغت جيوب الأموات من محتوياتها. وسُرقت معدات ثلاثة صحفيين على الأقل بكل ما كانت تحتويه من تسجيلات وصور.

١٣٣ - وبدأت أعمال السرقة منذ الصباح. فأحد الضحايا الذي كان ذاهباً إلى مستشفى دونكا ليأخذ زوجته من هناك أوقفته قرب المخرج ثلاث شاحنات محمَّلة بأفراد القبعات الحمر وسُلبت منه دراجته النارية وماله وهاتفه. ولاحق أفراد من القبعات الحمر الضحايا في الأحياء. فأقاموا حواجز بالقرب من معسكر ألفا يايا ديالو، مثلاً، وكانوا يُوقِفون جميع الأشخاص لإفراغ جيوبهم والاستيلاء على سياراتهم في بعض الحالات. وبالقرب من الملعب، وبالأخص من دوّار كُوزَا وفي الأزقة المجاورة، تعرّضت المحلات التجارية للسلب والنهب كما نُهبت المعدات والممتلكات. والتقت اللجنة بضحية تعرَّض مقهى الإنترنت الذي تملكه لسلب ونهب تامَّين وقالت إن مقهيي إنترنت آخرين على الأقل يوجدان في نفس المحيط لقيا المصير نفسه. وفي اليوم ذاته، زار البنايتين السكنيتين لسيلو دالين ديالو وجان ماري دُورِي أفرادٌ من القبعات الحمر

سلبوا ونهبوا وسرقوا الأثاث والسيارات. وذهب نفس الأفراد من القبعات الحمر إلى بناية سيديا توري السكنية إلا أنهم لم يلحقوا بها نفس القدر من الأضرار.

١٣٤ - وأُجبر عدة أشخاص على دفع مبالغ مالية، مثلاً، للخروج من معسكر ألفا ياياديالو (سُلم المال إلى أحد أفراد الجيش)، وللحصول على معلومات بشأن أموات أو بشأن أشخاص محتجزين، ولرؤية جثث أو لاستردادها أو لإجراء تصوير بالأشعة.

١٣٥ - وخلال الأيام التي تلت، تواصلت أعمال السرقة والنهب. وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر، جاب أفراد القبعات الحمر حي حمدلاي ونهبوا عدة منازل.

## ٨ - إعاقة الحصول على الرعاية الطبية

١٣٦ - استناداً إلى الإفادات المختلفة التي تلقّتها اللجنة، وبعكس ما جاء في تقارير الأجهزة الرسمية، كوزارة الصحة ولجنة إدارة الأزمة الصحية ومديرتي مستشفى دونكا ومستشفى إنْياس دين، لوحظ وجود عدة مشاكل فيما يتعلق بحصول الجرحى على الرعاية الطبية خلال أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر وفي الأيام التي تلته. وعلاوة على ذلك، لم تكن الإجراءات المعتمدة في المشارح ملائمة لأنها ساهمت في جعل التعرف على الجثث أمراً مستحيلاً.

### (أ) إعاقة الوصول إلى المستشفيات

١٣٧ - عقب الأحداث التي شهدها الملعب، توجّب نقل العديد من الجرحى إلى المستشفيات في حين أن عدد سيارات الإسعاف لم يكن كافياً، وكان من الضروري استخدام بعض المركبات الخاصة. وانتظر العديد من الجرحى وقتاً أطول مما يجب قبل وصول الإسعافات، بينما اضطر مصابون بجراح خطيرة إلى الانتقال من مكانهم بحثاً عن المساعدة، وتوفي بعضهم جراء ذلك في الأماكن التي اعتُدي عليهم فيها. ومنع أفراد الجيش سيارات الإسعاف من الدخول إلى الملعب للعناية بالجرحى ونقل الجثث وذلك حتى وقت متأخر من ظهيرة ذلك اليوم. وحسب بعض الشهود، أعطى أفراد من القبعات الحمر أوامر إلى الصليب الأحمر بعدم إسعاف الجرحى وعدم نقلهم إلى المستشفيات. وفي مخرج الملعب، حمَّل أفراد الجيش بعض الجرحى في شاحنات وأخذوهم إلى وجهة غير معروفة. وأقاموا حواجز على الطرق المؤدية إلى المستشفيات، وأوقفوا سيارات الإسعاف مهدِّدين سائقيها وأخرجوا من فيها من جرحى معتدين عليهم بالضرب والشتائم. وفي إحدى الحالات، أمر النقيب بيفي، الذي كان مصحوباً بأفراد من القبعات الحمر، بعدم تقديم العلاج للناس وبإخراجهم من سيارة إسعاف الصليب الأحمر بغرض اقتيادهم إلى معسكر ألفا ياياديالو.

١٣٨ - وداهم أفراد من القبعات الحمر عدة مرات مستشفى دونكا في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر أثناء الظهيرة وخلال الليل. وشاعت أخبار وصول القبعات الحمر في أرجاء المدينة حتى إن

الجرحى الذين كانوا في الملعب رفضوا الذهاب إلى مستشفى دونكا أثناء الظهيرة بعد ما سمعوه عن اختطاف الجرحى منه. ويقال إن الصليب الأحمر فضَّل نقل بعض الجرحى القادرين على الحركة، وخاصة ضحايا الاغتصاب، إلى منازل أشخاص من الخواص بدلاً من أخذهم إلى مستشفى دونكا.

(ب) سيطرة الجيش على المستشفيات وإعاقة الحصول على الرعاية الطبية

١٣٩ - لم يتم بأي حال من الأحوال تنسيق توزيع الجرحى على مختلف الوحدات الصحية، حيث وصل أغلبهم إلى مستشفى دونكا وهو المستشفى الأقرب إلى الملعب. ووصل أفراد الجيش إلى المستشفيات، ولا سيّما إلى مستشفى دونكا، واختطفوا جرحى كانوا ينتظرون الحصول على الرعاية، ومنهم على الأخص الجرحى المصابين بأخطر الجروح إلى جانب النساء المغتصبات. وأوهموا الناس في بعض الأحيان بأنهم سينقلونهم إلى عيادات أخرى، لكن بعض أولئك الأشخاص لا يزالون مفقودين حتى الآن. وعقب حوادث مختلفة، قيل إن أفراد الجيش من معسكر ساموري توري و/أو أفراداً آخرين من القبعات الخضر جاءوا لتأمين المستشفى. وابتداءً من حوالي ١٨/٠٠، حاصر أفراد من القبعات الحمر المستشفى وسيطروا عليه وحتموا على الجرحى تبرير تنقلاتهم بين مختلف أقسام الرعاية.

١٤٠ - وبعض الأطباء والممرضين، الذين أخفوا أشخاصاً مصابين واحتجوا على سلوك أفراد الجيش، تعرضوا للتهديد والضرب. وأُجبروا على الكشف عن أماكن المصابين والجثث وتسليم الملفات الطبية. وحجز أفراد القبعات الحمر وثائق طبية يومي ٢٨ و٢٩ أيلول/سبتمبر. وأخفى المسؤولون عن المستشفى تشخيصات تتيح تقييم حدة أعمال العنف المرتكبة في ٢٨ أيلول/سبتمبر، لا سيما فيما يتعلق بحالات اغتصاب قُدّمت على أنها رضوض في الحوض. وأعلم موظفو قسم الطوارئ بعض الأُسر التي حضرت إلى المستشفى بحثاً عن أقاربها، صبيحة يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر، أن أفراداً في الجيش قد حجزوا سجل المرضى أثناء الليل. وتقرير اللجنة الوطنية المعنية بالأزمة الصحية، الذي قدمته وزارة الصحة إلى اللجنة، لا يسمح بضبط عدد المصابين بالرصاص بما أن هذه المعلومة لا تُذكر بصفة منهجية، غير أن من الممكن أن يُستخلص منه سقوط ما لا يقل عن ١٢٥ جريحا بالرصاص و٩٨ بالسلاح الأبيض. وعلى غرار ذلك، لم يُحص عدد ضحايا الاغتصاب، في انتظار أن يؤكد قسم طب النساء في مستشفى دونكا حدوث اغتصاب بالفعل، رغم العلاج الذي قدمته أقسام أخرى في المستشفى ذاته منها قسم الطب النفسي.

١٤١ - وفي بعض الحالات حاول أفراد القبعات الحمر منع الأطباء من تقديم العلاج إلى المصابين. وقد فرّ بعض الضحايا من مستشفى دونكا بلا علاج خوفاً من أفراد الجيش الموجودين على عين المكان. فقد أذاع أفراد الدرك أن القبعات الحمر قادمون إلى المستشفى بحثاً

عن أشخاص معينين، مما دفع الناس إلى الفرار. وخرب أفراد القبعات الحمر الصيدلية المركزية لدونكا وهددوا مرتاديها. واتهم وزير الصحة الذي حضر على عين المكان، وهو نفسه خريج كلية الطب، الأطباء وأفراد الصليب الأحمر بأنهم محتالون بل إنه وجه ركلة إلى أحد المصابين. وطلب عدم إسعاف الجرحى وانتزع الأدوية من أيدي بعض المرضى. وصوَّب أحد حراس الوزير سلاحه نحو طبيب مختص في علاج الصدمات كان يهم بإحضار أدوية من الصيدلية وتعرض أطباء آخرون للضرب هناك. لذا فقد غادر العديد من المصابين المستشفى بلا أي دواء وتعذر عليهم، بسبب العوز، ابتياعها بعد ذلك من صيدليات أخرى.

١٤٢ - وطُرد من المستشفى بلا علاج بعض المصابين بكسور مثبتة بالأشعة، ولم يتلقوا علاجهم - لا سيما جَبر الكسور - إلا بعد مرور أيام، في مرافق صحية أخرى. وطُلب إلى بعض المرضى أن يدفعوا مالا لقاء الفحوص اللازمة بالأشعة، وإلى حين زيارة اللجنة، لم يكن المستشفى قد اتصل بهم لفحصهم في قسم علاج الصدمات أو لإجراء جراحة ممكنة. ويبدو أن الأطباء رفضوا معالجة عدد من المصابين الذين فروا من دونكا لدى عودتهم إلى المستشفى بعد أيام. وما زال الكثيرون من الضحايا الذين أدلوا بشهادات أمام اللجنة في حاجة إلى أدوية وإلى متابعة طبية، لا سيما من الناحية النفسية الاجتماعية، لكن المستشفيات الوطنية عاجزة عن تلبية طلبهم بسبب نقص الموظفين.

١٤٣ - وقد تلقى موظفو مستشفى دونكا أمراً من الإدارة بإخفاء التشخيصات والامتناع عن تقديم إحصاءات. ومنعت إدارات المستشفيات الوطنية بصفة عامة، في مرحلة أولى، أي اتصال بين اللجنة والأطباء والمرضى. وعندما التقى طبيب من اللجنة في مرحلة لاحقة بنحو ١٥ موظفاً معالجاً، خاف هؤلاء وامتنعوا عن الكلام في مكان عملهم (اتصلت أربع منهم باللجنة خارج إطار العمل لكنه تعذر عليهن الإدلاء بأقوالهن قبل مغادرة اللجنة البلد). ويقال إن أطباء مستشفى إنياس دين تلقوا أيضاً أوامر بعدم التطرق إلى أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر عَقِب زيارة اللجنة إليهم في ١ كانون الأول/ديسمبر. وأخبرت مديرة مستشفى دونكا، الدكتورة فاتو سيكه كامارا، اللجنة بأن تعداد الضحايا قد انتهى، بما أن مَن يحضرون إلى المستشفيات اليوم ليسوا من فئة المصابين في إطار أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر وإنما أشخاصاً يَسعون بالأساس إلى الاستفادة من تعويض ممكن.

## جيم - تقييد الوصول إلى الجثث لتحديد هوية أصحابها

١٤٤ - أفاد الطبيب الشرعي بأن مشرحتي مستشفيي دونكا وإنياس دين استلمتا ما مجموعه ٥٨ جثة خلال الأيام الأربعة الأولى، منها ٤٣ جثة وصلت في شاحنات الجيش يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر حوالي الساعة الحادية عشرة مساءً. وقد بدا على البعض منها بالفعل آثار التعفن. وأُودعت ٢٤ جثة في مشرحة إنياس دين و٣٤ في مشرحة دونكا، علماً بأن طاقة استيعاب

غرف التبريد في كل مستشفى لا تتجاوز ١٠ جثث. و لم تطبق أي منهجية سليمة للتعرف على الجثث. فقد جُرِّد الموتى من كل ثيابهم، وقد كان بعضهم يحمل أشياء شخصية، لكن المستشفى لم يضع أي سجل يمكِّن الأسر من التعرف عليهم، بل إنه لم يأخذ أي صورة لأي منهم. وسرعان ما تعفنت الجثث بسبب نقص غرف التبريد وعدم صيانة الجثث على نحو سليم لنقص مادة الفرمول فضلاً عن ارتفاع درجات الحرارة في شهر أيلول/سبتمبر. وكانت نتيجة تلك الظروف، إلى جانب استحالة تعرف الأُسر في مهلة وجيزة على الجثث المودعة في المشرحة، أنّ تحديد هوية البعض من أصحابها بات مستحيلا بالفعل عندما عُرضت في المسجد، مما تسبب في اضطرابات ٢ تشرين الأول/أكتوبر في تلك المناسبة.

١٤٥ - وقيَّد بعض أفراد القبعات الحمر الوصول إلى المشرحتين ابتداء من الساعة السادسة مساءً، وأُودعت بهما بعض الجثث إلى غاية ٢ تشرين الأول/أكتوبر. ومُنعت من الوصول إلى تلك الأماكن أُسر من قُتلوا في الملعب ونُقلوا إلى المشرحتين وأُسر من لَفظوا أنفاسهم في المستشفى جراء ما لحقهم من إصابات في ٢٨ أيلول/سبتمبر بل أيضاً أهالي بعض الأشخاص المتوفين قبل أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر. وفي مستشفى دونكا، أخبر القبعات الحمر الأُسر التي حضرت باكراً صبيحة ٢٩ أيلول/سبتمبر أنهم في انتظار أوامر رؤسائهم للكشف عن الجثث. وفي الأيام التالية، يقال إن أفراد القبعات الحمر قد أخبروا الأسر أيضاً بأن وزير الصحة أمر بعدم لمس أي جثة.

١٤٦ - ورغم سيطرة الجيش على المشرحتين، رأى بعض الشهود في دونكا جثث أقاربهم في غرفة الموتى، بل إنهم تمكنوا من استعادة الجثث لقاء مبلغ من المال. أما في مستشفى إنياس دين، فقد تأكد لبعض الأسر، من مصادر غير رسمية، أن جثث أقاربها موجودة في المشرحة، وذلك إلى غاية ٣٠ أيلول/سبتمبر، دون أن تتمكن قط من استعادة تلك الجثث. وأفاد شهود أيضاً برؤية جثث عديدة خلف المشرحة داخل أسوار المستشفى الذي انبعثت منه إلى الحي رائحة تعفنها. وكان بعض الجثث المنقولة إلى مسجد فيصل في ٢ تشرين الأول/أكتوبر في مرحلة تعفن متقدم، وقد تعذر، في غياب وثائق هوية أو غيرها من العلامات، التعرف على نصفها تقريباً؛ وقام متطوعون بدفنها في مقبرة الكاميرون.

## دال - رد فعل الحكومة على الأحداث

### ١- رواية السلطات للأحداث

١٤٧ - ترى السلطات إن التدابير التي اتخذتها قوات الشرطة والدرك الوطنية يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر إجراء عادي في أعقاب تنظيم المظاهرة دون تصريح وورود معلومات معينة عن سيرها. غير أنه سرعان ما تبين أن تلك التدابير لا تفي بالحاجة بسبب ضخامة عدد المتظاهرين

الذي أُسيء تقديره وبسبب تهجم عدد قليل منهم على قوات حفظ النظام، بحيث أُلحقت أضرار بمركبات ومبانٍ وأصيب أفراد في الشرطة والدرك بجروح من جراء الضرب والرشق بالحجارة.

١٤٨ - وتقدم السلطات شروحاً وقرائن وافية بخصوص مرحلة حفظ النظام الفعلية الأولى، التي تبدأ حوالي الثامنة صباحاً عندما شوهدت في ضواحي العاصمة أولى أفواج المتجهين نحو الملعب إلى حين تجمع المتظاهرين داخله. وسجلت السلطات وقوع أول حادث على مقربة من حمدلاي، حيث تعرضت للتخريب والنهب شاحنة تابعة للسرية المتحركة للتدخل والأمن للتخريب والنهب، وتلا ذلك هجوم على مركز شرطة بيلفو الذي أُخلي من معداته وأسلحته قبل إضرام النار فيه وفي مركبات كثيرة. وتفيد قوائم الجرد التي وضعتها الشرطة الوطنية بأن المتظاهرين حملوا معهم إلى الملعب خمسة رشاشات صغيرة من طراز AK-47 وتسع قربينات نصف آلية وثلاث بنادق رش وثماني قربينات من العيار ٤٤ وعلبتي ذخائر لمسدسات من طراز كولت ٤٥ و٢٠ علبة خراطيش كانت مخزنة في مركز شرطة بيلفو[٢١]. وعلى مقربة من باحة الملعب، حاولت قوات حفظ النظام عبثاً مرة أخرى تفريق الجمع الذي ما فتئ يحتشد، واعتقلت بعض الأشخاص، قبل أن تعود أدبارها أمام السيل البشري العارم القادم من بيلفو. فعمد بعض المتظاهرين عند ذلك إلى تخريب مخفر شرطة الملعب في حين قام آخرون بخلع بوابات محيط الملعب. وتمثلت آخر عمليات قوات حفظ النظام، لا سيما السرية المتحركة للتدخل والأمن بمركبتها المدرعة (مامبا)، بإخلاء الطريق العام من المتظاهرين، في حين استعان أفراد الدرك والشرطة بالهراوات والغاز المسيل للدموع لدفع الحشد المتجه نحوهم إلى الباحة دون استعمال أسلحة نارية.

١٤٩ - ولا يردّ كوادر قوات حفظ النظام على التساؤلات المتعلقة بالمرحلة الثانية من أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، أي عند دخول أفراد القبعات الحمر الملعبَ، زاعمين أنهم لم يكونوا على عين المكان وأن موظفيهم ظلّوا خارج أسوار الملعب. وقد صرح الملازم أول تومبا ووزير الأمن الرئاسي النقيب بيفي بأن عدد أفراد القبعات الحمر الذين توجهوا إلى الملعب بقيادة الملازم أول تومبا لم يتجاوز ثمانية أفراد عُهِد إليهم بحماية الزعماء السياسيين من هجوم المعتدين وتوقيف أفراد الجيش الذين خالفوا أمرَ البقاء بالثكنة. غير أن تصريحات بعض أفراد الشرطة والدرك أكدت وجود نحو ثلاثين من أفراد القبعات الحمر على متن شاحنات صغيرة وقت إطلاق النار داخل الملعب - وقد عبروا جسر ٨ نوفمبر قادمين من معسكر ألفا ياياديالو وربما أيضاً من ثكنة كوندارا في المدينة - لكن أفراد الشرطة والدرك لم يُحدِّدوا هوية أي منهم مؤكِّدين أنهم لم يعاينوا شيئاً مما حدث داخل الملعب ذاته. ولم يشرح أي من خبراء قوات الأمن المستجوَبين سبب هذا التدخل من قِبَل أفراد القبعات الحمر، لا سيما أنهم غير مختصين في حفظ النظام وأن

(٢١) سلَّمت السلطات الغينية اللجنة شريط فيديو يظهر فيه شخصان بلباس مدني يحملان سلاحاً أمام مركز شرطة بيلفو.

المتظاهرين ما عادوا يشكلون خطراً على النظام العام بما أنهم كانوا متجمعين في مكان تحت السيطرة. ويفيد البعض من ممثلي السلطات بأن هؤلاء القبعات الحمر ليسوا في واقع الأمر سوى مدنيين جانحين مجندين من أحزاب المعارضة ومتنكرين في بدلات رسمية. واستمعت اللجنة إلى شهادة مدنيَّيْن أحدهما من سيراليون والثاني من غينيا، أوقفهما أفراد الدرك التابعون للقائد تيغبورو. وقد أكدا أن أحد النشطاء المقربين من زعيم سياسي انتدبهما للقيام، لقاء مبلغ من المال، بارتداء زي القبعات الحمر وحمل السلاح والتوجه إلى الملعب يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر.

١٥٠ - وتُعتبر ادعاءات الاغتصاب مستبعَدة لأسباب عملية وأخرى تتعلق بثقافة البلد؛ وترى السلطات أيضاً أن تلك الأفعال مستحيلة من الناحية المادية بما أنها تعتبر أن أعمال العنف دامت بين ١٥ و٢٠ دقيقة على أقصى تقدير. وفي حين يفيد ممثل لقوات حفظ النظام بأنه شاهد اختفاء بعض الجثث التي نُقِلت من المشارح بأمر من أفراد القبعات الحمر، ينفي كل من الشرطة والجيش أي مشاركة لمركباتهما وموظفيهما في هذا الصدد. وأخيراً، لم تسجَّل، في الأيام التي أعقبت ٢٨ أيلول/سبتمبر، سوى الحوادث المعتادة في أحياء المدينة، وأطلقت قوات الشرطة والدرك سراح جميع الموقوفين لدى انتهاء مدة احتجازهم رهن التحقيق.

١٥١ - وتستنتج اللجنة أن ما جمّعته من شهادات وما عاينته من صور لا يؤكد إلا جزئياً رواية السلطات للوقائع التي سبقت ما حدث في الملعب وداخل أسواره فيما يتصل بسير المظاهرة وتدخل قوات حفظ النظام. وبتحليل العناصر المتصلة بالهجوم على مركز شرطة بيلفو[٢٢]، يتبين أنه في حال قيام مدنيين بسرقة الأسلحة المذكورة في قائمة الجرد التي وضعتها الشرطة الوطنية، فإن هؤلاء المدنيين لم يتجهوا مع ذلك إلى الملعب، بما أن بعض اللصوص شوهدوا بعد ذلك سائرين عكس اتجاه المتظاهرين أي في اتجاه ضواحي المدينة. فمن المحتمل إذن أن يكون هؤلاء أشخاصاً منحرفين اختلطوا بالمتظاهرين بغية ارتكاب جرائم، على نحو ما تؤكده فيما يبدو شهادة شخص محتجز أذن القائد تيغبورو للجنة بمقابلته وكان في حوزته سلاح استُخدِم نهاية تشرين الأول/أكتوبر في عملية سطو ويُزعَم أن السلاح من مركز شرطة بيلفو. غير أنه لا وجود لشهادة تفيد بأن تلك الأسلحة شوهدت في الملعب. كما لا تأتي السلطات في روايتها على ذكر الضحايا الخمسة الذين قُتِلوا بالرصاص قبل الوصول إلى الملعب.

١٥٢ - والتفسيرات التي قدمتها السلطات بخصوص المرحلة الثانية من أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر متعارضة في نقاط كثيرة مع استنتاجات اللجنة. فمن الواضح أن مدة الهجوم الذي استهدف المتظاهرين في الملعب وداخل أسواره تفوق المدة المذكورة المتراوحة بين ١٥ و٢٠ دقيقة. إذ يشير الترتيب الوقائعي إلى ما يزيد عن ساعة ونصف الساعة من إطلاق النار وشتى

(٢٢) يتعلق الأمر تحديداً بصور لمدنيين مسلحين متجهين من بيلفو إلى حمدلاي، أي عكس اتجاه المتظاهرين، وشهادة أحد أفراد قوات حفظ النظام الموجودين في بيلفو.

الاعتداءات من جانب قوات الأمن، بما في ذلك عمليات اغتصاب وضروب أخرى من العنف الجنسي وفقاً لما جاء في إحصاءات لجنة الأزمة التي سجلت ٣٣ ضحية من النساء. ويتضح أيضاً، بالاستناد أولاً إلى شهادة جزء من ممثلي السلطات، أن رجالاً يرتدون بدلات عسكرية وقبعات حمراً كانوا موجودين بالفعل في الملعب وما جاوره. زد على ذلك أن عدد الموجودين على عين المكان فاق ثمانية أفراد من القبعات الحمر، بخلاف ما أكده الملازم أول تومبا، بل إن الشهود، بمن فيهم أفراد من قوات حفظ النظام، رأوا عدداً أكبر بكثير متجهين إلى الملعب على متن شاحنات صغيرة عديدة. وتتفق جميع شهادات الضحايا في أن مهمة أفراد القبعات الحمر لم تتمثل في إغاثة الزعماء، بل إنهم اعتدوا بعنف على أولئك الزعماء وعلى المتظاهرين. والتفسير الذي قدمه جزء من ممثلي السلطات بالقول إن أفراد القبعات الحمر الذين شوهدوا في الملعب هم في الواقع مدنيون متنكرون في بدلات عسكرية تفسير غير مقنع بالنسبة إلى اللجنة، بما أن رواية الشخصين اللذين استمعت إليهما في مقر الرائد تيغبورو بخصوص تدخُّل أفراد القبعات الحمر في الملعب لا تتوافق مع وصف الوقائع الوارد في شهادات عديدة. وفي جميع الحالات، فعلى افتراض أن هؤلاء الجنود المزيفين قد أطلقوا النار داخل الملعب، يظل التساؤل قائماً عن سبب عدم تدخُّل قوات حفظ النظام الموجودة في الباحة ضد هؤلاء الأفراد لحماية السكان منهم.

## ٢ - تفعيل اللجنة الوطنية للأزمة الصحية

١٥٣ - أُنشئت اللجنة الوطنية للأزمة الصحية في سياق أحداث كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٧. وتنقسم إلى لجان فرعية تقنية تُعنى بحالات متنوعة مثل إدارة حوادث العنف وتطبّق خطة لتنظيم تدابير الإغاثة. وتتعاون اللجنة مع شركاء آخرين من قبيل اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية وأطباء بلا حدود واللجنة الدولية للصليب الأحمر والصليب الأحمر الغيني. وفي إطار خطة تنظيم تدابير الإغاثة، يُعهد إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر والصليب الأحمر الغيني بمهمة نقل الضحايا. وتنقسم الهياكل الصحية المشارِكة في العمليات إلى أربع مجموعات هي: مستشفيا دونكا وإينياس دين الوطنيان، ودائرة الخدمات الصحية العسكرية، والمراكز الطبية المجتمعية، والمراكز الصحية العامة والخاصة. وبالتوازي مع ذلك، يطبِّق مستشفى دونكا الوطني خطة طوارئ وضعتها وزارة الصحة واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ويجري تفعيلها عندما يتلقى المستشفى أكثر من ٢٥ مصاباً بجروح خطيرة في يوم واحد.

١٥٤ - وتفيد وزارة الصحة واللجنة الوطنية للأزمة الصحية بأن مستشفى دونكا قام صبيحة يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بتفعيل خطة الطوارئ الخاصة به لدى وصول أول المصابين، في حين قامت اللجنة الوطنية بتفعيل خطتها لتنظيم تدابير الإغاثة. ويجب على اللجنة، في إطار هذه الخطة، تعبئة الموارد وتقديم توجيهات لإدارة الأزمة ومراقبة رعاية الضحايا وتأمين الإمداد بالأدوية إلى جانب جمع البيانات الإحصائية وتحليلها.

١٥٥ - ودُعي جميع أفراد الطاقم الطبي إلى تقديم يد المساعدة. وأعطت اللجنة الوطنية إشارة الإنذار طالبة إلى شركائها تأمين توافر الأدوية. وتكفّل الصليب الأحمر الغيني بنقل المصابين، بمساعدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر وسيارات إسعاف مستشفيي دونكا وإينياس دين والمراكز الطبية المجتمعية. والتمس الصليب الأحمر الغيني من جهته مساعدة رئيس هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة من أجل تجميع المصابين والموتى.

١٥٦ - وقُيِّم مخزون المواد المستهلكة وجرى تفعيل الآلية الخاصة بتعبئة المزيد منها. وأذنت وزارة الصحة، لدى الاتصال بها، بفتح الصيدلية المركزية. وخصصت الدولة مقدار ٠٠٠ ٦٧٦ ٤٥٣ ١ فرنك غيني لرعاية المصابين الذين عولجت أخطر الحالات منهم في مستشفى دونكا في حين نُقِل البقية إلى مستشفى إينياس دين. واتصل وزير الصحة كذلك بالسلطات السنغالية للحصول على أكياس من الدم. أما رئيس الجمهورية فقد أوعز إلى وزارة الصحة بإجلاء المصابين الذين يتعذر معالجتهم في غينيا. وتفيد السلطات بأنها تكفلت حتى الآن برعاية جميع المصابين في ٢٨ أيلول/سبتمبر بتلقيهم علاجاً خارجياً أو داخلياً.

١٥٧ - وتفيد اللجنة الوطنية في روايتها الرسمية بإحصاء ٦٣ قتيلاً و٣٩٩ ١ جريحاً. وتضاف إلى هذه الأرقام ٣٣ امرأة من ضحايا العنف الجنسي. وتفيد دائرة الخدمات الصحية العسكرية بوفاة سبعة أشخاص نتيجة إصابتهم بجروح بعد إطلاق النار عليهم.

### ٣ - إنشاء لجنة التحقيق الوطنية

١٥٨ - في بلاغ صادر يوم ١ تشرين الأول/أكتوبر، أعلن الرئيس موسى داديس كامارا عزمه على تشكيل لجنة تحقيق وطنية للكشف عن حقيقة ما حدث في ٢٨ أيلول/سبتمبر. وفي ٧ تشرين الأول/أكتوبر، أُنشئت هذه اللجنة بموجب أمر قانوني[٢٣].

١٥٩ - وكان يُفترض أن تتألف لجنة التحقيق الوطنية من ٣١ عضواً تُعينهم الحكومة من ممثلي بعض القطاعات المهنية والمجتمع المدني. وكان يُفترض أن يكون لها اختصاصات قضائية تخولها ممارسة سلطات الشرطة القضائية وسلطة الإحالة إلى الهيئة القضائية المختصة "عندما ترى أن التحقيق في قضية ما قد انتهى" (المادة ٣). "وتُوضع تحت سلطتها المباشرة والحصرية وحدة خاصة مختلطة بين الدرك والشرطة ومؤلفةٌ من ٣٠ رجلاً على رأسهم ضابط أعلى من الدرك" (المادة ٤). غير أن لجنة التحقيق الوطنية هذه لم تر النور أبداً، إذ رفضت بعض القطاعات المهنية وهياكل المجتمع المدني أن تشارك فيها وأن تُسمي ممثلين لها داخلها.

(٢٣) الأمر رقم 053/CNDD/SGG/2009 المتعلق بإنشاء لجنة التحقيق الوطنية المستقلة.

١٦٠ - لذلك عُدِّل الأمر القانوني في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر[٢٤]. وتتعلق التعديلات الرئيسية بإلغاء جميع السلطات القضائية التي كانت مُسندة إلى لجنة التحقيق الوطنية، وتخفيض عدد الأعضاء من ٣١ إلى ٢٣ عضواً يُسمون بموجب مرسوم رئاسي وليس من قِبَل منظمات مستقلة، ودمج ممثلين أجانب بصفة أعضاء استشاريين. ويتعلق أكبر التعديلات بإسناد سلطة "الاحتجاز الإداري لأي شخص أو إخضاعه للإقامة الجبرية كلما اقتضت ذلك ضرورة حماية الأدلة". وبعد أن أعلم وزير العدل اللجنة بأن لجنة التحقيق الوطنية استلمت مهامها رسمياً في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر لمدة ثلاثة أشهر، ذكَّر بأن الوحدة المختلطة بين الدرك والشرطة، التي وصفها بأنها "الذراع المسلح للجنة التحقيق الوطنية"، مخولة لتنفيذ أوامر لجنة التحقيق الوطنية وإن كانت قسرية.

١٦١ - ويبدو أن السكان والمجتمع المدني لا يثقون في لجنة التحقيق الوطنية، ومن المحتمل أن تؤدي السلطات القسرية المسندة إلى هذه اللجنة وإلى "ذراعها المسلح" إلى تخويف الشهود بدلاً من تشجيعهم على الإدلاء بشهاداتهم في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر.

١٦٢ - وبالتوازي مع ذلك، دعت الحكومة الغينية في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ فريق الخبراء CW Group LLC إلى تقديم مساعدة تقنية في تقييم أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وقدم وزير الخارجية إلى اللجنة التقرير السري الذي أعده الخبراء.

## ٤ - الملاحقات القضائية

١٦٣ - عَقِب أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، وبأمر من وزارة العدل، طلب النائب العام لمحكمة الاستئناف بكوناكري إلى محكمة الدرجة الأولى لكوناكري ٢ (المحكمة ذات الاختصاص الإقليمي) فتح تحقيق ضد مجهول بتهم القتل والاغتصاب ومخالفة أمر بمنع مظاهرة. غير أن الهيئات القضائية العادية الغينية قامت، لدى إنشاء لجنة التحقيق الوطنية المستقلة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، بإحالة ملف القضية إلى هذه اللجنة التي "أُسندت إليها جميع سلطات الشرطة والتحقيق". ورغم التعديل الذي أُجري في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ وسحب سلطة التحقيق من اللجنة الوطنية، لم يُعِد النائب العام تفعيل الدعاوى الموقوفة بحجة انتظار تعليمات من وزارة العدل.

١٦٤ - وقالت السلطات القضائية الغينية للجنة إنها لم تتلق أية شكوى بخصوص أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وتؤيد قوتا الشرطة والدرك الوطنيتان هذا التصريح. ومع ذلك يبدو أن محامياً يمثل جمعية ضحايا أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر قد رفع إلى محكمة الدرجة الثانية لكالوم

(٢٤) الأمر رقم 057/CNDD/SGG/2009 المتعلق بتعديل بعض أحكام الأمر رقم053/CNDD/SGG/2009 المتعلق بإنشاء لجنة التحقيق الوطنية المستقلة.

بكوناكري، في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، دعوى ضد مجهول بتهم "القتل والاغتيال والدفن غير الشرعي والاغتصاب والاعتداء على الشرف والتعنيف والاحتجاز والتهديد والاعتداء بالعنف". غير أن وكيل النيابة الذي تلقى هذه الدعوى لم يسجلها وفق الأصول، فاختفت بعد ذلك[٢٥]. والتقت اللجنة يوم الأربعاء ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بنائب الجمهورية لدى محكمة الدرجة الأولى لكالوم الذي أكد أنّ لا عِلم لديه بهذه الدعوى.

١٦٥ - وعلاوة على ذلك، تفيد شهادات استقتها اللجنة من أوساط المحامين في كوناكري ومن بعض الهيئات القضائية الغينية بأن المحاكم الوطنية الغينية غير مختصة للفصل على نحو جازم في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وهكذا فإن اللجنة المنشأة للتحقيق في أحداث عام ٢٠٠٦ وعام ٢٠٠٧ لم تحقق أية نتيجة، بل هيأت ظروف الإفلات من العقاب وسحقت ثقة الناس في العدالة الوطنية. وتبيّن بعض الوثائق بوضوح، فضلاً عن شهادات منها الصادرة عن السلطات القضائية العليا في غينيا، إفلات أفراد القبعات الحمر من العقاب بصفة عامة، إذ يسلّم القضاء بعجزه عن توقيفهم ومحاكمتهم لدى ارتكابهم جرائم أو جُنح. وتوحي هذه العناصر مجتمعة بأن القضاء الغيني يفتقر إلى الإرادة والقدرة اللازمتين لملاحقة مرتكبي جرائم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

## ٥ - إخفاء الوقائع

١٦٦ - تبين كيفية التعامل مع المصابين والجُثث بعد أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، بعكس ما أكدته السلطات، وجود ثغرات فادحة بل سلوكٍ مقترن بأفعال أخرى يُقصد بها إخفاء آثار الأحداث. فعلى الرغم من تفعيل خطة الأزمة، تفيد الشهادات التي استقتها اللجنة بأن مصابين كثيرين واجهوا صعوبات في نقلهم إلى المستشفيات وتلقي العلاج، وأن الوصول إلى الأدوية كان محدوداً، وأن الموتى لم ينقلوا جميعاً إلى المشرحة، وأن بعض المصابين المعوزين ظلوا بلا علاج وبلا أدوية، وأن بعض الوحدات الصحية عجزت عن معالجة المصابين بسبب نقص مخزون المواد المستهلَكة، إذ صادف يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر يوم عطلة. ولا تتضمن الإحصاءات الرسمية جميع المصابين، لا سيما الذين عولجوا في بعض الوحدات الصحية الخاصة، كما لا تعدّ جميع الموتى والمختفين. وتفيد المعلومات التي استقتها اللجنة بأن عدد الجثث التي وصلت إلى المستشفيات فاق في جميع الأحوال العدد الذي أفصحت عنه السلطات وهو ٦٣ جثة.

١٦٧ - وقد ثبت أن معظم المتظاهرين الذين استطاعوا الإفلات من المجزرة تعرضوا للنهب داخل أسوار الملعب على أيدي جميع قوات الأمن الموجودة، فلم يُسلبوا أموالهم وممتلكاتهم الشخصية الأخرى فحسب بل انتُزعت منهم أيضاً جميع أجهزة التسجيل السمعي البصري أو

(٢٥) تُفيد جمعية ضحايا أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر بأن وكيل النيابة سجَّل الدعوى في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ دون توقيعها باسمه في السجل رقم ٢٦١.

الصور، بما في ذلك التسجيلات والصور التي أخذها صحفيون. وفي الملعب، ثم في أثناء النقل بين مختلف دوائر الخدمات الصحية، وداخل المستشفيات ذاتها، اختفت جثث كثيرة و لم يُعثر لها على أثر بعد، وقد كان من شأنها أن تتيح ضبط عدد الضحايا وتحديد سبب الوفاة. كما انتُزعت ملفات طبية وأُخفيت التشخيصات. وحالما هدأت أعمال العنف، وُضعت الأماكن التي يمكن فيها الاحتفاظ بآثار مادية لأحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر تحت المراقبة العسكرية المنهجية وقُيد أو مُنع وصول المدنيين إليها. ومختلف الشهادات الموثوق بها فيما يتعلق بوجود مقابر جماعية في مناطق محددة كثيرة تدعم بالفعل فكرة سعي القوات الضالعة في الهجوم على الملعب إلى التستر على أفعالها. فقد صرح أحد أفراد قوات حفظ النظام بأن شاحنة تابعة للدرك قد وصلت إلى مشرحة دونكا يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر حوالي الساعة الثانية صباحاً وأن أفراد القبعات الحمر حمّلوا هناك نحو ٨٠ جثة في ثلاث شاحنات رافقها بعد ذلك رجال الملازم أول تومبا على مَتن شاحنتين صغيرتين. واتجهت الشاحنات إلى موقعين مختلفين محددين.

١٦٨ - ويفيد مدير الملعب بأن طلاء الملعب بدأ بعد الأحداث بيومين. ويقال إن ذلك كان مقرراً في إطار أشغال بدأت قبل الأحداث لتهيئة الملعب لمباراة في كرة القدم بين غينيا وبوركينا فاسو يوم ١١ تشرين الأول/أكتوبر. وأعلمت السلطات المختصة اللجنة، لدى زيارتها الملعب في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، بأن بعض المقاعد، لا سيما في المنصة الرسمية، قد استُبدلت بالكامل. وترى اللجنة أن الأسباب التي حَدت السلطات الغينية إلى التدخل، بعد الأحداث على الفور، فيما كان يشكل مسرح جريمة في حين أن المجتمع الدولي والرئيس نفسه كانا قد طلبا بالفعل في ذلك الوقت إنشاء لجنة تحقيق، ومن ثم إلى إتلاف أي آثار للانتهاكات المرتكبة لا يمكن أن تُفسَّر إلا بمحاولة لمنع استغلال العناصر المادية التي يمكن أن تقوِّض رواية السلطات وتمكِّن من التعرف على الفاعلين.

## ثالثاً - توصيف الانتهاكات والجرائم

### ألف - انتهاكات حقوق الإنسان

١٦٩ - تشكل الأحداث المعروضة في الفقرات من ٥٣ إلى ١٦٨ انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان بموجب الاتفاقيات التي وقعتها غينيا وصدَّقت عليها والتي تكفَل حقوق الأفراد الأساسية.

١٧٠ - وقد انتُهكت أحكام كثيرة من **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية**. و لم تستخدم غينيا حقها المنصوص عليه في المادة ٤ والمتعلق بعدم التقيد بأحكام كثيرة من العهد. لذلك فإن جميع أحكام العهد تنطبق على الأحداث المذكورة.

١٧١ - وقد انتهكت غينيا بصورة جماعية حق مواطنيها في الحياة (المادة ٦ من العهد) عندما قامت قوات أمنها بإعدام ٦٧ مدنياً على الأقل، بالإضافة إلى اختفاء ما لا يقل عن ٨٩ آخرين داخل الملعب وبجواره في ٢٨ أيلول/سبتمبر، وكذلك في أحياء أخرى من مدينة كوناكري.

١٧٢ - وانتُهك بصورة جماعية أيضاً حق الفرد في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب العقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة ٧ من العهد). وسيُبحث هذا الحق بمزيد من التعمق في الفرع المخصص لاتفاقية مناهضة التعذيب. ويشكل الاسترقاق الجنسي الذي أُخضعت له نساء كثيرات انتهاكاً لمبادئ منها حظر الاسترقاق أو العبودية (المادة ٨ من العهد). أما عمليات التوقيف والاحتجاز التعسفي الموثقة فتشكل انتهاكاً للمادة ٩ من العهد.

١٧٣ - وبحثت اللجنة أيضاً، في ضوء المادة ٢١ من العهد التي تُكرس حق التجمع السلمي، منع السلطات تنظيم مظاهرة يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. وينص العهد على أنه "لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقاً للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم". ونشر وزير الإدارة الإقليمية والشؤون السياسية في وسائط الإعلام بياناً باسم الحكومة يأمر بتأجيل أي مظاهرة في كامل الإقليم الوطني يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر احتراماً لتاريخ عيد الاستقلال[٢٦]. ولا يبدو هذا المبرر مطابقاً لأي من الأسباب التي تبرر منع مظاهرة وفقاً للمادة ٢١ من العهد.

١٧٤ - ومنعت الحكومة أيضاً استخدام الملعب بحجة المحافظة عليه لمباراة كرة القدم المزمع إجراؤها في تشرين الأول/أكتوبر. ورغم أن هذه الحجة لم تكن ربما سوى ذريعة لمنع مظاهرة المعارضين، فإن الأحزاب السياسية كانت تُدرك أنه لا يحق لها تنظيم المظاهرة في الملعب دون تصريح من السلطة المختصة. وبناء على ذلك، يبدو من الصعب استخلاص استنتاجات بشأن انتهاك المادة ٢١ من العهد بما أن الحكومة لم تتبع الإجراء القانوني لمنع المظاهرة، من جهة، لكن المتظاهرين أصروا على تنظيمها في الملعب رغم منع استخدام هذا المكان، من جهة أخرى.

١٧٥ - وانتهكت الدولة الغينية أيضاً في عدة مناسبات المادة ١٢ من **العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** التي تنص على الحق في الصحة[٢٧]. فمن جهة، أعلنت الحكومة في يوم الأحداث نفسه أن العلاجات المقدمة للجرحى مجانية، وهو ما مكن من تقديم العلاج مجاناً لمئات الأشخاص في مستشفى دونكا. ومن جهة أخرى، تشكل محاولات العسكريين سد الطريق أمام سيارات إسعاف الصليب الأحمر التي كانت تنقل الجرحى ونهب

(٢٦) المقابلة التي أُجريت مع الوزير كولييه في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

(٢٧) انظر على وجه الخصوص التعليق العام رقم ١٤(٢٠٠٠) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه (E/C.12/2000/4).

صيدلية مستشفى دونكا مساء يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر مساً جسيماً بالحق في الصحة المكفول للضحايا. كما يشكل وقف العلاج قبل الأوان وبشكل غير مبرر للعديد من الجرحى بشكل أدى إلى عدم شفائهم بالكامل انتهاكاً لحقهم في الصحة. ودفعت تهديدات الجنود ووزير الصحة للجرحى والعاملين الذين يقدمون العلاج في مستشفى دونكا، وكذلك السيطرة العسكرية على المستشفيات خلال عدة أيام، عدداً غير معروف لكنه هام من الجرحى إلى مغادرة المستشفى أو إلى عدم السعي إلى تلقي العلاج خوفاً من الانتقام. وهذا يشكل انتهاكاً آخر لحقوقهم. كما تشكل أعمال العنف الجنسي المرتكبة في حق النساء انتهاكاً جسيماً لحقهن في الصحة البدنية والنفسية والإنجابية والجنسية.

١٧٦ - ونظرت اللجنة بشكل معمق في المزاعم المتعلقة بالتمييز ضد بعض الضحايا على أساس أصلهم الإثني. ومن شأن هذه الأفعال أن تشكل انتهاكات **للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري**. فقد كان المتظاهرون في الملعب ينحدرون من جميع إثنيات البلد، وكذلك القادة السياسيون الحاضرون. وقد أطلق الجنود النار على الحشود دون تحذير ودون تمييز. بيد أن اللجنة تلقت عدداً هاماً من الشهادات التي تفيد بأن المهاجمين كانوا يستهدفون إثنية واحدة تحديداً، الفولا، الذين كانت تنبغي معاقبتهم لأنهم "كانوا يريدون السلطة". وفي الوقت نفسه، أفاد ضحايا آخرون أن مهاجميهم كانوا يشيرون إلى أنه تنبغي معاقبتهم "لأنهم كانوا مع سيلو دالين [ديالو]". ويبدو أن جماعة المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية كانت مقتنعة بأن اتحاد القوات الديمقراطية في غينيا، حزب السيد ديالو، يشكل أكبر تهديد سياسي لها. والحال أن قاعدة هذا الحزب توجد في فوتا جالون، وهي منطقة غالبية سكانها من الفولا. وبالنظر إلى عدد الشهادات بشأن هذا الموضوع وتوافق مضمونها، يجوز الافتراض أن مجموعة بعينها كانت مستهدفة أكثر من غيرها حتى في الهجوم الواسع النطاق ليوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. لكن ليس بوسع اللجنة أن تؤكد ما إذا كان هذا التمييز مستنداً إلى إثنية الضحايا - وهو ما من شأنه أن يشكّل انتهاكاً للاتفاقية - أو إلى انتمائهم السياسي، وهو أمر وإن لم يقلل من جسامته فإنه لن يفسح المجال لتطبيق الاتفاقية. وينبغي أن يسلط تحقيق أكثر عمقا الضوء على هذا الجانب الهام لأحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر.

١٧٧ - وارتكبت انتهاكات جسيمة **لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة** أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التي تلته. فقد تعرض مئات المدنيين في الملعب إلى الطعن بالأسلحة البيضاء والضرب المبرح، وتعرضت ١٠٩ نساء على الأقل للعنف الجنسي. ولا شك أن العديد من الأفعال الموصوفة في الفصل الثاني أعلاه كانت تستوفي العناصر التي تشكل جريمة التعذيب بالمعنى المنصوص عليه في المادة الأولى من الاتفاقية. فقد نتج عن هذه الأفعال "ألم أو عذاب شديد" قصد معاقبة الضحايا على عمل ارتكبوه (المشاركة في مظاهرة منعتها الحكومة) ولتخويفهم، ولا سيما لكي لا يعودوا أبداً إلى

التظاهر ضد السلطة. والمسؤولون عن مثل هذه الأفعال هم جنود وعناصر من الدرك والشرطة والميليشيات. وكان هؤلاء الأخيرون يتحركون بشكل واضح "بتحريض [من موظف رسمي] أو موافقته أو سكوته"، بالنظر إلى أنهم كانوا يعملون بشكل مشترك مع قوات الشرطة التي كانت تقوم بالقمع. ويمكن اعتبار بعض هذه الأفعال، مثل تعرية النساء أمام الملأ أو بعض الاعتداءات الأقل قسوة، معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة.

١٧٨ - وتشكِّل أعمال العنف الجنسي ذاتها الموصوفة في نهاية الفقرة الآنفة انتهاكات **لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة**، لأن هذه الأفعال كانت تستهدف بشكل واضح النساء من حيث هن نساء[٢٨].

١٧٩ - وصدقت غينيا أيضاً على صك إقليمي هام هو الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وتعد أغلب انتهاكات الميثاق انتهاكات أيضاً لأحكام الاتفاقية الدولية المشار إليها أعلاه. ويمكن أن نذكر هنا الحق في الحياة وفي السلامة البدنية (المادة ٤)، وحظر التعذيب البدني أو المعنوي (المادة ٥)، وحق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه (المادة ٦)، والحق في الصحة (المادة ١٦). كما انتهك الحق في الملكية (المادة ١٤) الذي لا تقره صراحة صكوك الأمم المتحدة المذكورة أعلاه، ولا سيما داخل الملعب أو عند بابه حيث قامت قوى الأمن بتجريد المتظاهرين بطريقة منهجية، عند خروجهم، من أموالهم و/أو هواتفهم المحمولة.

## باء - انتهاكات القانون الجنائي الدولي

١٨٠ - بالرغم من أن مسألة التثبت من ارتكاب جرائم أو عدم ارتكابها مسألة لا يمكن أن تحسم فيها بطريقة نهائية ومقنعة إلا محكمة ذات ولاية قضائية ذات صلة، ترى اللجنة أن ثمة مجموعة من المؤشرات الحقيقية التي تسمح بالخلوص إلى أن الأفعال المرتكبة يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وصلت درجة من الخطورة تبرر وصفها بأنها جرائم ضد الإنسانية. وسيجري، في هذا الفرع، تحليل الوقائع في ضوء العناصر المكونة للجرائم ضد الإنسانية على أساس عناصر محددة ذات صلة بالجرائم.

### ١- العناصر المكونة للجرائم ضد الإنسانية

١٨١ - يشكل فعل من الأفعال جريمة ضد الإنسانية متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم.

(٢٨) انظر التوصية العامة رقم ١٩(١٩٩٢) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن العنف ضد المرأة.

(أ) الهجوم

١٨٢ - بالإشارة إلى الجرائم ضد الإنسانية، تعني عبارة هجوم "نهجاً سلوكيا يتضمن ارتكاب أعمال عنف"[٢٩] وتشمل عبارة "هجوم" أيضاً "سوء معاملة المدنيين"[٣٠].

١٨٣ - واستناداً إلى المعلومات التي جمعتها اللجنة، فإن جميع أعمال العنف التي جرت تدخل بطبيعتها وحجمها وخصائصها جميعها في خانة مجموعة من السلوكيات التي تشير إلى تنسيق بين أفراد القبعات الحمر وعناصر الدرك التابعين لتيغبورو والميليشيات في ارتكاب الأفعال المذكورة.

١٨٤ - وقد ارتكبت جميع الأفعال في محيط محدد تحديداً جيداً حيث كان أغلب الفاعلين المفترضين يوجدون قريبين جداً بعضهم من بعض، إذ أبدى كل واحد منهم مستوى من التورط حيث ساعد أو دعم الفاعلين الآخرين. وتركز أكبر عدد من الجرائم المرتكبة في فترة تقل عن ساعتين، كما أن خطورة آثار هذه الأفعال على الضحايا، إضافة إلى محاولة إخفاء هذه الآثار، مؤشرات حقيقية أخرى توحي بأن الهجوم كان منسقاً ومنظماً.

(ب) واسع النطاق ومنهجي

١٨٥ - حدد الاجتهاد القضائي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عوامل إرشادية لهجوم واسع النطاق أو منهجي تشمل "آثار الهجوم على السكان المستهدفين، وعدد الضحايا، وطبيعة الأفعال، والمشاركة المحتملة للمسؤولين أو السلطات، وطرق العمل التي يمكن استنتاجها من طريقة ارتكاب الجريمة"[٣١].

١٨٦ - ولقد ضُرب المتظاهرون في الملعب يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر بمطارق خشبية وبأعقاب البنادق وتعرضوا للطعن وقتلوا برصاص أطلق عن قرب - في الغالب في الظهر - من أسلحة أوتوماتيكية. وقد كانت النساء ضحايا لعمليات اغتصاب جماعية ارتكبت في أغلب الأحيان بمساعدة أدوات في أماكن عامة، حيث ارتكبت جميع الأفعال في أقل من ساعتين وأساساً في مكان واحد على مرأى ومسمع من جميع الحاضرين.

١٨٧ - وقد خلف الهجوم المرتكب في حق مدنيين كانوا يتظاهرون بشكل سلمي في الملعب وفيات وجروحا بالغة، بما فيها تلك التي تسببت فيها أعمال عنف جنسي أدت في الكثير من الحالات إلى وفاة الضحايا، وإلى اختفاءات قسرية لأشخاص لا يزال مصيرهم مجهولاً إلى حد الآن.

---

(٢٩) Jugement *Tadic* sur la forme de l'Acte d'Accusation, par. 9 ; Jugement *Kunarac*, par. 415, Jugement *Krnojelac*, par. 54 ; Arrêt *Kunarac* , par. 89 ; Jugement *Naletilic*, par. 233.

(٣٠) Jugement *Lukić*, par. 873; Arrêt *Kunarac*, par. 86.

(٣١) Arrêt *Kunarac*, par. 95; Jugement *Stakić*, par. 625.

١٨٨- ويُعدّ بالمئات ضحايا أعمال القتل والسجن والتعذيب والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك الاستعباد الجنسي والاضطهاد والاختفاء القسري وغيره من الأفعال اللاإنسانية. وتكشف طبيعة الأفعال مستوى من التنسيق يشي بنية في إحداث أكبر قدر من المعاناة في أقل وقت ممكن، وكل هذا يسره سد منافذ الخروج بشكل يحاصر السكان المستهدفين ويرفع عدد الضحايا إلى أقصى حد ممكن.

- واسع النطاق

١٨٩ - تشير عبارة "واسع النطاق" إلى "الطابع الممتد أو النطاق الواسع للهجوم الذي يعكسه أساساً عدد الضحايا"(٣٢). لقد خلفت أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التي تلته مئات الضحايا. وتبلغ تقديرات الضحايا التي أكدتها اللجنة ما لا يقل عن ٦٧ قتيلاً و٨٩ مختفياً و١٠٩ نساء ضحايا الاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي.

١٩٠ - وتعتبر اللجنة العنف الجنسي وحالات الاختفاء القسري بوجه خاص سمتين هامتين من سمات الهجوم تشيان بطابعه الواسع النطاق. ويعتبر اتساع نطاق أعمال العنف الجنسي المتعددة والمعقدة التي ارتكبت بطريقة مركزة في الزمان والمكان - أساساً داخل الملعب وحوله وفي أقل من ساعتين - وكذا الوسائل التي استخدمت في ارتكاب مثل هذه الأفعال من خصائص هجوم واسع النطاق ضد السكان المدنيين من فئة الإناث في الملعب.

- منهجي

١٩١ - وفقاً للاجتهاد القضائي للمحكمتين المخصصتين، تشير عبارة "منهجي" إلى "الطابع المنظم للأفعال وعدم احتمال وقوعها صدفة"(٣٣). وعرِّفت عبارة منهجي أيضا بأنها "التكرار غير العرضي لسلوكات إجرامية متشابهة وبطريقة منتظمة"(٣٤).

١٩٢ - وتشير الوقائع التي جرت يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بقوة إلى وجود نهج منسق بين أفراد القبعات الحمر وعناصر الدرك الذين كانوا يتحركون تحت قيادة تيغبورو والميليشيات، وإلى حد ما الدرك والشرطة. وتتصل العوامل التي توحي بقوة بهذا التنظيم وهذا التنسيق أساساً بالوسائل والأساليب المستخدمة كما هي موصوفة في هذا القرير، ولا سيما في الجزء المتعلق بحركية الهجوم.

---

(٣٢) Jugement *Lukić*, par. 875; Arrêt *Kunarac*, par. 94; Arrêt *Blaškić*, par. 101.

(٣٣) Arrêt *Blaškić*, par. 101; Arrêt *Kunarac*, par. 94; Jugement *Simić*, par. 43; Jugement *Naletilić*, par. 236; Jugement *Stakić*, par. 625; Jugement *Tadić*, par. 648; Jugement *Krajišnic*, par. 706 (b).

(٣٤) Jugement *Lukić*, par. 875; Arrêt *Blaškić*, par. 101; Arrêt *Kunarac*, par. 94.

١٩٣ - ويعد الإطار الزمني لهذه الأفعال المرتكبة على نطاق واسع، خلال بضع ساعات من نفس اليوم أساساً، والطابع الشرس للهجوم الذي شُن في وقت متزامن انطلاقاً من عدة جوانب من الملعب في مسعى ظاهر لإيقاع أكبر عدد ممكن من الضحايا المدنيين، مؤشرات أخرى على الطابع المنهجي للهجوم.

١٩٤ - وتشير درجة الفظاعات المرتكبة في زمن ومكان محدودين بدورها إلى درجة من التنسيق والتنظيم توحي بوجود خطة منهجية ترمي إلى إيقاع أفدح الآثار بالمتظاهرين المدنيين، وبخاصة النساء[٣٥]. واستناداً إلى ما سبق، تعتبر اللجنة أيضاً أن الهجوم ارتكب تنفيذاً أو استمراراً لاستراتيجية تهدف إلى قمع الحركات السياسية المعارضة عن طريق ارتكاب جرائم يرد ذكرها في هذا التقرير.

(ج) السكان المدنيون

١٩٥ - لكي توصف أفعال بأنها جرائم ضد الإنسانية، "يجب أن يكون الهجوم موجهاً ضد مجموعة من السكان المدنيين"[٣٦]. و"ينبغي أن يكون الهدف الأول للهجوم هو السكان المدنيين وليس عدداً محدوداً من الأشخاص الذين يُختارون عرضاً"[٣٧]. ومن العوامل التي يمكن أن تساعد في تحديد ما إذا كان هجوم موجها ضد السكان المدنيين "الوسائل والأساليب المستخدمة" و"حالة الضحايا" و"عدد الضحايا" و"الطابع التمييزي للهجوم وكذلك طبيعة الجرائم المرتكبة أثناءه"[٣٨].

١٩٦ - ووفقاً للمعلومات التي حصلت عليها اللجنة، كان عشرات الآلاف من المتظاهرين المدنيين عزلا ويرتدون زياً مدنياً. ولم يكن هناك ببساطة أي هدف آخر للهجوم في الملعب سوى السكان المدنيين. وتثبت جسامة الأفعال الموجهة ضد سكان عزل ومسالمين أن هؤلاء السكان كانوا الهدف الرئيسي للهجوم. وقد ورد آنفاً وصف تفصيلي للوسائل والأساليب المستخدمة وكذلك لطبيعة الهجمات، كما أن عدد الضحايا يصل إلى المئات.

---

(٣٥) يتضمن نظام روما الأساسي شرطاً يتعلق بالولاية القضائية للنظر في جرائم ضد الإنسانية، وهو أن يكون الهجوم تنفيذا أو استمراراً لسياسة دولة أو منظمة تقضي بارتكاب هذا الهجوم. وتخلص اللجنة، استناداً إلى نتائج تحقيقها، إلى أن العناصر التي نُظر فيها لإثبات الطابع المنهجي والواسع النطاق للهجوم تدعم في الوقت نفسه الخلاصة التي ترمي إلى اعتبار أن الهجوم ارتكب تنفيذا أو استمراراً لسياسة دولة أو منظمة تقضي بارتكاب هذا الهجوم.

(٣٦) Jugement *Lukić*, par. 874, citant l'Arrêt *Kunarac*, par. 85.

(٣٧) Jugement *Lukić*, par. 874, citant l'Arrêt *Kunarac*, par. 90.

(٣٨) Jugement *Lukić*, par. 874, citant l'Arrêt *Kunarac*, par. 91.

(د) عن علم بالهجوم

١٩٧ - يثبت التنسيق بين قوات حفظ النظام التي كانت حاضرة في الملعب، على النحو الموصوف سابقاً، المساعدة والدعم الذي قدمته كل مجموعة للأخرى، في إطار مادي يُفترض فيه أن كل الأشخاص الموجودين في عين المكان كانوا على علم بسير الهجوم. وبالرغم من أن كل عنصر من القبعات الحمر أو الدرك على حدة ربما لم يكن على علم على وجه التحديد بكافة أفعال الفاعلين الآخرين المفترضين، فإن الهجوم وقع في إطار محدد زمنياً وجغرافيا وهو أمر يستحيل معه في الواقع على أي من مجموعات الجنود والدرك والشرطة والميليشيات الذين يفترض أنهم الفاعلون، إذا أُخذوا فرادى، الادعاء بأنهم لم يكونوا على علم بالهجوم. فكل من كان في الملعب لا بد أنه عرف بالهجوم معرفة تامة.

## ٢ - استنتاج بشأن الجرائم ضد الإنسانية

١٩٨ - لقد طوَّق عناصر الجيش والدرك الملعب وسدوا منافذه ودخلوه عن طريق البوابات الرئيسية وأطلقوا الغازات المسيلة للدموع وشرعوا في قتل المتظاهرين وجرحهم أو حتى تعريضهم للعنف الجنسي. وفي أقل من ساعتين، لقي مئات المدنيين حتفهم أو تعرضوا لجروح بليغة أو نزعت ثيابهم أمام الملأ وتعرضوا للعنف الجنسي الجماعي وهم عاجزون عن الهرب من الهجوم لأن منافذ الملعب كانت قد سدت. وعندها شرعت السلطات في محاولة منظمة لإخفاء الجرائم، ونتيجة لذلك لا يزال ما لا يقل عن ٨٩ شخصاً في عداد المفقودين، ولا يزال البعض يعاني من جروح لن تشفى أبداً بينما سيبقى آخرون يعانون لفترات طويلة من الأضرار الجسدية النفسية. وبصرف النظر عن قانونية المظاهرة، لا يمكن أن يكون هناك تبرير قانوني للوسائل والأساليب المستخدمة ولمدى جسامة واتساع أعمال العنف التي ارتكبتها قوات الأمن الغينية في ذلك اليوم في حق المدنيين. وتشكل هذه الأفعال هجوماً واسع النطاق ومنهجياً ضد السكان المدنيين تنفيذاً أو استمراراً لاستراتيجية تهدف، من خلال ارتكاب هذا الهجوم، إلى قمع حركات المعارضة السياسية وبخاصة النساء اللواتي ما كان عليهن، في رأي المهاجمين، أن يوجدن هناك.

## ٣ - الجرائم المحددة

١٩٩ - وفقاً للمعلومات التي حصلت عليها اللجنة، من الواضح أن الأحداث التي وقعت في الملعب يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر تستوفي عناصر عدة جرائم محددة. وتشير نتائج التحقيق إلى ارتكاب ما يلي من الجرائم ضد الإنسانية: القتل العمد[٣٩]، والسجن أو الحرمان الشديد على

(٣٩) نظام روما الأساسي، المادة ٧(١)(أ).

أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي[٤٠]، والتعذيب[٤١]، والاغتصاب[٤٢]، والاستعباد الجنسي[٤٣]، والعنف الجنسي[٤٤]، والاضطهاد[٤٥]، والاختفاء القسري للأشخاص[٤٦]، وأفعال لا إنسانية أخرى[٤٧].

٢٠٠ - وتعتبر اللجنة أن أفراد القبعات الحمر والجنود المنتمين إلى الدرك الوطني ولوحدات الرائد تيغبورو وأفراد الشرطة والميليشيات يفترض أنهم مسؤولون بشكل فردي من وجهة نظر جنائية، بحكم علمهم بالهجوم الواسع النطاق والمنهجي ضد السكان المدنيين، عما يلي من الجرائم ضد الإنسانية:

- القتل العمد استناداً إلى الوقائع المذكورة في الفقرات من ٧٤ إلى ٨٥ من هذا التقرير؛
- السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية، استناداً إلى الوقائع المذكورة في الفقرات من ١٢٦ إلى ١٣١ من هذا التقرير؛
- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في الملعب وداخل مراكز الاحتجاز، استناداً إلى الوقائع المذكورة في الفقرات من ١١٨ إلى ١٢٥ من هذا التقرير؛
- الاغتصاب والاستعباد الجنسي وغيره من أشكال العنف الجنسي، استناداً إلى الوقائع المذكورة في الفقرات من ٩٣ إلى ١١٧ من هذا التقرير؛
- الاختفاء القسري، استناداً إلى الوقائع المذكورة في الفقرات من ٨٦ إلى ٩٢ من هذا التقرير؛
- الأفعال اللاإنسانية الأخرى، استناداً إلى الوقائع المذكورة في هذا التقرير بمجمله؛

---

(٤٠) المرجع السابق، المادة ٧(١)(هـ).
(٤١) المرجع السابق، المادة ٧(١)(و).
(٤٢) المرجع السابق، المادة ٧(١)(ز)(١).
(٤٣) المرجع السابق، المادة ٧(١)(ز)(٢).
(٤٤) المرجع السابق، المادة ٧(١)(ز)(٦).
(٤٥) المرجع السابق، المادة ٧(١)(ح).
(٤٦) المرجع السابق، المادة ٧(١)(ط).
(٤٧) المرجع السابق، المادة ٧(١)(ك).

- جريمة الاضطهاد لأسباب تتعلق بنوع الجنس، وكذلك لاعتبارات سياسية و/أو إثنية، استناداً إلى الوقائع المذكورة في هذا التقرير بمجمله، وحالات انتهاك للحقوق الأساسية ارتكبت بواسطة الأفعال المدرجة في التقرير.

# رابعاً – المسؤوليات

## ألف – مسؤوليات الدولة الغينية عن انتهاكات حقوق الإنسان

### ١ – مسؤوليات قوات الأمن

٢٠١ – الدولة الغينية مسؤولة عن الانتهاكات التي ارتكبها موظفوها من الجيش والدرك والشرطة، وكذلك عن الانتهاكات التي ارتكبتها الميليشيات التي تعاونت مع قوات الأمن. ويأتي فيما يلي وصف موجز لدور كل قوة من قوات الأمن التي شاركت في الانتهاكات، بينما يُنظر في التنسيق بين هذه القوات في الجزء المتعلق بانتهاكات القانون الجنائي الدولي (الفقرات من ١٨٠ إلى ١٩٧ أعلاه).

٢٠٢ – ارتكب جنود فوج "الكوماندو" المعروفة باسم "القبعات الحمر" الأغلبية العظمى من عمليات القتل العمد وأعمال العنف الجنسي وغيرها من الجرائم. فعند وصولهم تحديداً، أُطلق الهجوم ضد السكان وكان يبدو أن هذه القوة هي من كان يتولى إدارة العملية، بتنسيق مع القوات الأخرى المشار إليها أدناه.

٢٠٣– وقد ارتكبت الأجهزة الخاصة لمكافحة المخدرات واللصوصية الكبرى، المعروفة عامة باسم "عناصر درك تيغبورو" (باسم الوزير المكلف بهذه الأجهزة)، بدورها القتل العمد وأعمال العنف الجنسي والتعذيب بالأسلحة البيضاء في حق العديد من المدنيين، بتعاون وتنسيق مع أفراد القبعات الحمر.

٢٠٤ – ولعب الدرك الوطني المعروف باسم "القبعات الخضر" دوراً في الانتهاكات، حيث شارك بعض الدركيين بشكل نشيط في قمع المتظاهرين. كما تلقت اللجنة شهادات عديدة تفيد بأن بعض أفراد القبعات الخضر ساعدوا المتظاهرين على الخروج من الملعب بل وحالوا دون وقوع حالات اغتصاب وإعدام.

٢٠٥ – وأُشير أيضاً إلى ضلوع الشرطة الوطنية، وبخاصة السرية المتحركة للتدخّل والأمن، في انتهاكات يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. فقد كانت موجودة صبيحةَ ذلك اليوم عند ساحة مدخل الملعب وكانت مسؤولة في كل الأحوال عن قتل مدنيٍّ عمداً. وفي الهجوم على الملعب، لعبت دوراً ثانوياً لكنه خطير، إذ تتحمل مسؤولية أعمال العنف الجنسي والتعذيب التي طالت المتظاهرين وبخاصة نهب هواتفهم وأموالهم عند الخروج من الملعب. لكن وكما في حالة القبعات

الخضر، تلقت اللجنة معلومات تفيد بأن بعض عناصر الشرطة ساعدوا المتظاهرين في الخروج من الملعب بل وحالوا دون وقوع أعمال اغتصاب وإعدام.

٢٠٦ - وتمكنت اللجنة من التأكد من مشاركة الميليشيات في الانتهاكات المنسوبة إلى قوات حفظ النظام، بالنظر إلى العدد المرتفع للمتظاهرين الذين أدلوا بشهادات تفيد بحضور مدنيين بأسلحة بيضاء في صفوف المهاجمين في الملعب. بيد أنه لم يكن بوسع اللجنة التأكد من هوية أو جنسية عناصر هذه الميليشيات. ويتعلق الأمر، وفقاً لبعض الشهود، بمتمردين ليبيريين سابقين من حركة التحرير الليبيرية المتحدة. ويتعلق الأمر، وفقاً لآخرين، بشبان غينيين قادمين في أغلبيتهم من منطقة أحراج غينيا جنَّدهم المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية. وقد تكون كلتا الروايتين أيضاً موافقة للحقيقة، لكن اللجنة تفضل عدم إعطاء استنتاجات بشأن هذه النقطة التي ينبغي توضيحها بإجراء تحقيق أكثر عمقاً.

## ٢- مسؤوليات والتزامات الدولة الغينية

٢٠٧ - تترتب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المذكورة في الفصل الثالث والتي ارتكبتها قوات الأمن التي حُددت هويتها سابقاً مسؤوليات والتزامات تتحملها الدولة الغينية إزاء ضحايا هذه الانتهاكات. وتنبع هذه الالتزامات من الاتفاقيات التي جرى تحليلها في الفقرات من ١٦٩ إلى ١٧٩ أعلاه ومن القانون العرفي الدولي.

٢٠٨ - وتتمثل أولى مسؤوليات الدولة في حماية السكان من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وهو التزام ينبع من العديد من الصكوك الدولية التي صدَّقت عليها غينيا ومن القانون العرفي الدولي. ولقد أثبتت قوات الأمن الغينية أنها كانت عاجزة عن حماية السكان.

٢٠٩ - وتتمثل ثاني مسؤوليات الدولة في إجراء تحقيقات فعالة دون تأخير وفي تقديم المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر إلى العدالة. وهذا الحق مكفول بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ٢) واتفاقية مناهضة التعذيب (المادة ٥). ويتكرر هذا الالتزام أيضاً في العديد من الصكوك الدولية غير الملزمة قانوناً ("الصكوك القانونية المرنة") ويُعتبر حالياً على نحو عام قاعدة من قواعد القانون العرفي الدولي. وتبقى الحكومة الغينية بعيدة عن الوفاء بهذا الالتزام الذي يعود إليها بهذه الصفة.

٢١٠ - وثمة التزام ثالث يتعلق "بالحق غير القابل للتصرف في معرفة الحقيقة" بشأن الانتهاكات الجسيمة ليوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. ويبقى مضمون الحق في معرفة الحقيقة مثيراً للجدل، لكن حق الأسر في معرفة مصير ذويها الموجودين في عداد المختفين يبدو معترفاً به في القانون العرفي الدولي. والحكومة الغينية مُلزمة بكشف مصير العديد من الأشخاص المختفين يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر، خاصة وأن قوات أمنها هي التي نظمت إخفاء جثث الضحايا.

٢١١- وثمة التزام رابع وأخير تتحمله الحكومة الغينية عقب أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر يتعلق بتوفير "جبر كافٍ وفعال وفوري" للضرر الذي تعرض له الضحايا. وسيجري التطرق لأنسب أشكال جبر الضرر في هذه الحالة في التوصيات.

## باء - المسؤوليات الفردية عن انتهاكات القانون الجنائي الدولي

### ١ - مبادئ عامة

٢١٢ - يدخل البت النهائي في المسؤولية الجنائية الفردية حصراً ضمن ولاية محكمة للعدل. بيد أن ولاية اللجنة تفرض عليها أن تحدد المسؤوليات وأن تحدد هويات مرتكبي الجرائم، في حدود الإمكان. وتقدم اللجنة، في هذا الجزء، تحليلها للمسؤولية الجنائية الفردية للفاعلين المُفترضين المذكورين في الفصل الثاني (الفقرات من ٥٣ إلى ١٦٨ أعلاه). وربما تصلح المعلومات الواردة في هذا التقرير لإجراء تحقيق جنائي فعلي يمكن إجراؤه بشأن الفاعلين المفترضين لانتهاكات حقوق الإنسان التي جرت في الملعب يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وفي الأيام التي تلته.

٢١٣ - وهناك شكلان أساسيان للمسؤوليات، بالتناوب، يمكن بموجبهما أن يصبح فرد مسؤولاً مسؤولية جنائيةً عن انتهاكات القانون الجنائي الدولي: المسؤولية المباشرة والمسؤولية غير المباشرة أو مسؤولية القائد العسكري أو مسؤولية الرؤساء. وتكون الأسبقية للمسؤولية المباشرة عندما يرتكب فرد (بشكل فردي أو بالاشتراك مع شخص آخر أو بواسطته) أو يأمر أو يطلب أو ييسر أو يعين أو يشجع أو يساعد بأي شكل آخر في ارتكاب الجرائم أو يوفر الوسائل لارتكابها، أو يساهم عن قصد في ارتكاب مجموعة من الأشخاص الذين لهم هدف إجرامي مشترك لجريمتهم. وينبغي لهذه المساهمة المقصودة أن تتعلق بتيسير النشاط الإجرامي أو الغرض الإجرامي للمجموعة، إذا كان هذا النشاط أو هذا الغرض يتضمن تنفيذ جريمة دولية أو إذا كانت هذه المساهمة المقصودة جرت في عِلم تام بنيَّة المجموعة في ارتكاب مثل هذه الجريمة.

٢١٤ - وللمسؤولية غير المباشرة أو مسؤولية القيادة الأسبقية عندما تكون لرئيس أو قائد سيطرة فعلية على الأفراد أو القوات التي تحت إمرته أو سلطته، وعندما يكون هذا الشخص يعلم أو "يُفترض أنه يعلم" أن القوات الخاضعة لسيطرته "كانت ترتكب" أو "كانت على وشك ارتكاب مثل هذه الجرائم"، وعندما يكون هذا الرئيس أو القائد "لم يتخذ كل التدابير اللازمة والمعقولة في حدود سلطته لمنع أو ردع ارتكاب هذه الجرائم أو لعرض المسألة على السلطات المختصة للتحقيق والمحاكمة".

٢١٥ - وتخلص اللجنة، فيما يتعلق بأحداث أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ والأيام التي تلته، إلى أن هناك أسباباً معقولة تحمل على الاعتقاد بمسؤولية الأشخاص التالية أسماؤهم مسؤولية جنائية فردية:

(أ) الرئيس، النقيب موسى داديس كامارا؛

(ب) الملازم أول أبو بكر شريف دياكيتي (المعروف بتومبا)، معاون الرئيس ورئيس حرسه الخاص؛

(ج) الرائد موسى تيغبورو كامارا، الوزير المسؤول عن الأجهزة الخاصة ومكافحة المخدرات واللصوصية الكبرى.

## ٢ - النقيب موسى داديس كامارا، رئيس جمهورية غينيا

٢١٦ - ترى اللجنة أن هناك أسبابا كافية تحمل على الاعتقاد بوجود مسؤولية جنائية مباشرة للرئيس موسى داديس كامارا، بل ومسؤولية قيادية، عن الوقائع التي جرت خلال الهجوم والأيام التي تلته.

٢١٧ - والوحدات المسؤولة بشكل أساسي عن الانتهاكات المرتكبة في الملعب هي قوات "النخبة" التابعة للمجلس الوطني للديمقراطية والتنمية والعناصر الأكثر ولاء للرئيس موسى داديس كامارا. فقد أعيد تنظيم القبعات الحمر، وهي وحدة كانت موجودة سلفا في ظل النظام السابق، ووضعت تحت إمرة رجلين مقربين جدا من الرئيس، وهما النقيب كلود بيفي والملازم أول تومبا (الذي حاول اغتيال الرئيس لاحقا). وكانت الأجهزة الخاصة لمكافحة المخدرات واللصوصية الكبرى بدورها قد أنشأها المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية مباشرة بعد توليه السلطة، ووضعها تحت قيادة أحد كبار وجهاء الحزب، الرائد موسى تيغبورو كامارا. وخلافا للجيش النظامي الذي وصفه الرئيس كامارا بغير المنضبط، يوجد مقر هذه الوحدات في معسكر ألفا يايا ديالو، حيث يوجد أيضاً مقر الرئاسة.

٢١٨ - وأبلغ الرائد تيغبورو اللجنة أنه كان مع الرئيس ليلة ٢٧ إلى ٢٨ عندما استُدعي سيديا توري. وبالرغم من أن الرئيس قال للجنة إن الرائد تيغبورو "يأخذ ترتيباته"، فإن هذا الأخير قال للجنة إنه "يجب مراعاة التراتبية" وأن رئيسيه هما فقط رئيس الوزراء ورئيس الجمهورية؛ وإن له علاوة على ذلك رقما هاتفيا مخصصا لمكالمات الرئيس. وفي ظل هذه الظروف، ما كان للرائد تيغبورو أن يذهب إلى الملعب أو يبت في أي إجراء من أي نوع كان بشأن الأحداث دون تلقي أوامر من الرئيس أو على الأقل صلاحية التصرف نيابة عنه.

٢١٩ - وأكد الملازم أول تومبا بدوره أنه تابع لرئيس الجمهورية بشكل مباشر وأن الرئيس وجه إليه، يوم الأحداث، أمرا مباشرا بالذهاب إلى الملعب لحماية الزعماء السياسيين وإعادة جميع جنود الجيش النظامي إلى الثكنات. وأبلغ الملازم أول تومبا والرائد تيغبورو اللجنة أن مهمتهما، عند اندلاع العنف في الملعب، كانت هي حماية الزعماء السياسيين. وقال كلاهما إنهما أطاعا الأوامر بطريقة مسؤولة، كما يتضح من نجاة الزعماء السياسيين من القتل بعد أن

قاما بإخلائهم بصفة شخصية من الملعب. لكن الزعماء السياسيين لم ينقلوا إلى المستشفى على الفور، بالرغم من أن بعضهم كانوا مصابين بجروح خطيرة بشكل واضح. ونقلهم الرائد تيغبورو والملازم أول تومبا إلى مقر الدرك حيث اتصل قائد الدرك، الرائد بالدي، بالرئيس ليقول له إنه ينبغي نقلهم إلى المستشفى. ويرجح أن الرئيس قد وافق على هذا الطلب.

٢٢٠ - وتلقت اللجنة العديد من الشهادات التي تشير إلى أن مرتكبي أعمال العنف كانوا ينفذون أوامر عندما كانوا في الملعب. وذكر أحد الضحايا أن أحد عناصر القبعات الحمر سأله "لماذا أتيت إلى الملعب؟ لا أستطيع أن أفعل أي شيء الآن لمساعدتك"، بينما ذكرت ضحية أخرى أنها كانت تتوسل إلى جندي اكتشف مخبأها حوالي الساعة ١٥/٠٠ في الملعب ألا يقتلها فأجابها "يا حقيرة، أنا من ناداك. داديس أمرنا أن نقتلكم جميعا".

٢٢١ - وعندما توجه الرائد تيغبورو والملازم أول تومبا إلى الملعب، يمكن أن تنسب أفعالهم وأفعال مرؤوسيهم مباشرة إلى رئيس الجمهورية. فقد انتشر في الملعب الرائد تيغبورو ورجاله الذين كانوا موجودين سلفا في جنباته. أما الملازم أول تومبا ورجاله فقد جاؤوا مباشرة من معسكر ألفا ياياديالو، وحتى من معسكر كوندارا، لمحاصرة الملعب. وبالرغم من وصولهما بشكل منفصل إلى الملعب، كانت للقائدين نفس المهمة وتنتهي تراتبيتهما القيادية إلى الرئيس - الملازم أول تومبا من خلال الوزير بيفي (وإن كان الأول أبلغ اللجنة أنه كان تابعا لرئيس الجمهورية بشكل مباشر) والرائد تيغبورو عن طريق رئيس الوزراء.

٢٢٢ - وتخلص اللجنة إلى أن هناك أسبابا معقولة تحمل على الاعتقاد بوجود تنسيق بين جميع الجماعات المسلحة المتورطة في هجوم الملعب، بما في ذلك الميليشيات. وقال شرطي إنه شاهد رجالا يرتدون زيا مدنيا، تصاحبهما شاحنتان صغيرتان للقبعات الحمر، ينطلقون في حافلات "Soguitrans" من معسكر ألفا ياياديالو. ورأى عدة شهود هذه الحافلات تصل إلى الملعب ويترل منها رجال في زي مدني شاركوا بعد ذلك مشاركة مباشرة في أعمال العنف بالأسلحة البيضاء، وذلك بالتنسيق مع مجموعات من القبعات الحمر وعناصر الدرك التابعة لتيغبورو. وتجدر الإشارة إلى أن مقار الرئيس موسى داديس كامارا والرائد تيغبورو والنقيب بيفي والملازم أول تومبا توجد كلها في معسكر ألفا ياياديالو، في محيط بضع مئات من الأمتار.

٢٢٣ - وفي أعقاب أحداث الملعب، صرح الرئيس علناً: "إن أكثر ما يثير الصدمة هو أني حاولت نصح وتنبيه القادة السياسيين، قائلاً لهم إنه قد حدثت حالات مماثلة في الماضي وأنا لا أريد أن يتكرر نفس الشيء مرات أخرى. وفي عدة مناسبات، حمل الرئيس مسؤولية الأحداث للزعماء السياسيين الذين نظموا "مظاهرة تخريبية" و"مع سبق الإصرار" أو "تمرداً". وقال إن الزعماء السياسيين "مسؤولون عن إرسال أطفال الآخرين إلى المسلخ". وقال الرئيس للجنة إن القادة السياسيين سبق أن رأووا رد فعل الجيش في عام ٢٠٠٧، وبالتالي "فهم كانوا يعرفون أن الجيش سيرد". وتشير عباراته إلى أنه مقتنع بأن مثل هذه التظاهرات ستؤدي بالضرورة وحتماً

إلى عنف مثل الذي لوحظ يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر وفي الأيام التي تلته وتشي بنيَّته في الرد على مظاهرات عام ٢٠٠٩ رداً مماثلاً لمظاهرات عام ٢٠٠٧.

٢٢٤ - لذلك ترى اللجنة أن من الممكن أن تكون هناك أسباب كافية لافتراض مسؤولية جنائية مباشرة للرئيس كامارا في ارتكاب الجرائم الوارد وصفها في هذا التقرير.

٢٢٥ - فلدى الرئيس كامارا، بوصفه القائد العام للقوات المسلحة، السلطة القيادية النهائية على جميع قوات الأمن التي شاركت في الهجوم وفي الأيام التالية. وتخضع غينيا حالياً لسيطرة حكومة عسكرية استولت على السلطة عن طريق الانقلاب. والحكومة مدمجة في هيكل هرمي عسكري يحتل فيه الرئيس مركز القائد الأعلى. ورد الملازم الأول تومبا نفسه على اللجنة، عندما طُرح عليه السؤال المتعلق بالتسلسل الهرمي، بأن "المؤسسة العسكرية تخضع للقيادة والأوامر ويجب ألا تُعامل كمؤسسة مدنية".

٢٢٦ - وبعد أحداث الملعب وخلال الأيام التالية، لم يفعل الرئيس موسى داديس كامارا أي شيء لوقف ارتكاب الجرائم أو معاقبة مرتكبيها. بل على العكس، عندما حاول ضباط كبار إيقاف الملازم الأول تومبا للدور الذي اضطلع به في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، منعهم الرئيس من ذلك، وفقاً لأقوال النقيب بيفي. وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، في الوقت الذي كان فيه التورط المزعوم للملازم الأول تومبا في الهجمات معروفاً فعلاً لدى الجميع، ظهر الرئيس وملازمه الأول جنباً إلى جنب أثناء حفل عيد استقلال غينيا، الذي نقلته وسائط الإعلام على نطاق واسع. وبعد الأحداث بوقت قصير، اشتكى الرئيس من عدم انضباط جيشه. غير أنه برهن أيضاً على درجة عالية من التحكم في الجنود إذ إن الجيش النظامي امتثل لأوامره، التي نقلها رئيس الأركان العامة للجيش، بالبقاء في الثكنات طوال اليوم رغم خطورة الأحداث التي كانت جارية في المدينة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القرار الذي اتخذه الرئيس بأن يرقي، في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، جميع ضباط الصف في الجيش، الكبار منهم والصغار، إلى الرتبة الأعلى - مع كون هذه الترقية مقررة للضباط في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر - بمن فيهم أولئك المنتمون للدوائر التي شاركت في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، يميل إلى إثبات أن أفعالهم ارتُكبت بموافقة الرئيس.

٢٢٧ - وأخيراً، جمعت اللجنة العديد من المعلومات المتصلة بالجهود المنظمة والمنسقة لتمويه أدلة الجرائم المرتكبة، وهي جهود قادتها سلطات إنفاذ القوانين نفسها المسؤولة عن الجرائم. ولم يفعل الرئيس أي شيء لمنع أو وقف هذه الإجراءات.

٢٢٨ - لذلك ترى اللجنة أن من الممكن أن تكون هناك أيضاً أسباب كافية لافتراض مسؤولية قادة عسكريين ومسؤولين في التسلسل الهرمي للرئيس موسى داديس كامارا في ارتكاب الجرائم الوارد وصفها في هذا التقرير.

### ٣- الملازم الأول أبو بكر شريف دياكيتي (الملقب بتومبا)

٢٢٩ - تتوافر لدى اللجنة عناصر كافية تستتبع المسؤولية الجنائية المباشرة للملازم الأول أبو بكر شريف دياكيتي (الملقب بتومبا)، إن لم تكن مسؤولية قيادية، عن الوقائع التي جرت في سياق هجوم ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية.

٢٣٠ - والملازم الأول تومبا هو قائد الحرس الخاص للرئيس ومعاونه العسكري. وأكد أمام اللجنة بأنه تلقى مباشرة من الرئيس الأمر بالذهاب إلى الملعب لحماية الزعماء السياسيين والتحقق من وجود عسكريين هناك رغم الأوامر الصادرة، وعند الاقتضاء التأكد من عودتهم إلى المعسكر. وأكد أنه ذهب إلى الملعب برفقة ثمانية رجال فقط وأنقذ الزعماء السياسيين من مهاجميهم. ولم يسمع أي طلقات نارية في الملعب، ولم ير أي جثة، كما يؤكد أنه لم يشاهد أي عنف جنسي، محدداً بأنه "ما كان لأحد أن يفكر في لمس امرأة".

٢٣١ - غير أن اللجنة تلقت المئات من الشهادات التي تفيد بأن الملازم الأول تومبا كان حاضراً في الملعب وأن معظم أخطر الانتهاكات ارتُكبت على يد عناصر القبعات الحمر بحضور الملازم الأول تومبا وتحت قيادته. ولاحظ العديد من الشهود أن العنف في الملعب بدأ عند وصول الملازم الأول تومبا. وأكدت اللجنة أيضاً أن هذا الأخير شارك شخصياً في بعض الاعتداءات، وبخاصة تلك الموجهة ضد بعض الزعماء السياسيين، وأطلق النار عن كثب على المتظاهرين. وأبلغ أحد الشهود أيضاً أن الملازم الأول تومبا قال "لا أحد يخرج حياً. يجب قتلهم جميعاً. إنهم يظنون أننا هنا في ديمقراطية"، بينما كان يطلق النار على المتظاهرين في الملعب. ووصف أحد الشهود مثلاً أنه، عندما أومأ الملازم الأول تومبا بيده، بدأ رجاله يطلقون النار، وبعد اتصال (هاتفي أو لاسلكي) أمر مرؤوسيه بعدم إطلاق النار. ورأى عدد من الأشخاص المعاون العسكري للملازم الأول تومبا ونائبه، الملازم مارسيل كوافوغي، وهو يطلق النار على الجمع، بينما يؤكد شهود أن الملازم الأول تومبا كان يتحكم في رجاله في الملعب. وبالمثل، قام سائق الرئيس، سانكارا كابا، بحضور الملازم الأول تومبا، بإطلاق النار باتجاه سيلو دالين ديالو وأصاب حارسه الشخصي الذي تدخل لحمايته.

٢٣٢ - وهكذا، ترى اللجنة أن هناك قرينة كافية تدل على المسؤولية الجنائية المباشرة للملازم الأول تومبا في الجرائم المرتكبة أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية.

٢٣٣- واستطاعت اللجنة أن تؤكد أن الملازم الأول تومبا دخل الملعب في نفس الوقت الذي دخله الرجال الخاضعون لسيطرته. ويبين التنظيم والتنسيق بين قوات الأمن خلال الهجوم، الوارد وصفهما في الفقرات من ١٨٠ إلى ٢٠٠ أعلاه، درجة التحكم الفعلي الذي كان يمارسه تومبا على أفراد الحرس الرئاسي. والواقع أن الملازم الأول تومبا هو نفسه الذي أشار للجنة بأن "المؤسسة العسكرية تخضع للقيادات والأوامر ولا يمكن أن تُعامل كمؤسسة مدنية"، مؤكداً

بذلك، بطريقة لا تخلو من الفخر، السيطرة التي يمارسها على رجاله. والجدير بالذكر أنه رفض، على عكس القائد تيغبورو، أن تقابل اللجنة بعض مرؤوسيه.

٢٣٤ - ويدل حضور الملازم الأول تومبا في الملعب وفي مختلف الأماكن بعد الأحداث التي جرت داخل أسوار الملعب على أنه كان يعلم، أو على الأقل، كان يمكن أن يعلم أن مرؤوسيه مسؤولون عن الجرائم الموصوفة في التقرير. ولم يكتف الملازم الأول تومبا بعدم اتخاذ أي إجراء لمنع ارتكاب هذه الجرائم فحسب، بل إنه شارك مباشرة في تنفيذها.

٢٣٥- ومن ثم فإن اللجنة تستنتج مما سبق أن هناك أسباباً قوية لافتراض أن الملازم الأول تومبا يتحمل أيضاً مسؤولية فرعية بصفته قائداً عسكرياً، علاوة على مسؤوليته الفردية والشخصية.

## ٤- الرائد موسى تيغبورو كامارا

٢٣٦ - ترى اللجنة أن هناك أسباباً كافية لافتراض مسؤولية جنائية مباشرة للرائد موسى تيغبورو كامارا، إن لم تكن مسؤولية قيادية، عن الأعمال المرتكبة في سياق أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ والأيام التالية.

٢٣٧ - وتتوافر لدى اللجنة عناصر تؤكد مشاركة الرائد تيغبورو المباشرة والشخصية وكذلك الرجال الخاضعين لقيادته في هجوم الملعب، مما يضع هذه الوحدة في صميم الهجوم المنظم والمنسق على المتظاهرين المدنيين. وكان الرائد والوزير تيغبورو في الملعب في الصباح الباكر، وكان طوال الأحداث الضابط الأعلى رتبة في الملعب. وتفيد شهادة أحد أفراد الشرطة بأنه هو الذي أصدر الأمر إلى السرية المتحركة للتدخل والأمن بإخلاء الطريق العام من الحواجز التي نصبها المتظاهرون، قبل أن يغادر المكان. وبدا من كونه خاطب المتظاهرين شخصياً وحاول منع الزعماء السياسيين من دخول الملعب أنه كان في نهاية المطاف مسؤولاً عن العملية. وكان برفقة الرئيس عندما دعا هذا الأخير سيديا توري في الليلة التي سبقت الأحداث.

٢٣٨ - ويُفترض أن الرائد تيغبورو مسؤول عن قتل أفراد الدرك التابعين له لمتظاهرين في ساحة مدخل الملعب خلال الصباح. وتقع على أفراد الدرك التابعين له المسؤولية عن جرائم قتل، وعنف جنسي، وأعمال تعذيب واعتقال واحتجاز تعسفي، وكذلك عن حالات اختفاء قسري حدثت أثناء هجوم الملعب وبعده. وشارك الرجال الخاضعون لقيادته مباشرة في عمليات التمويه التي جرت في المستشفيات والمشارح. ومن مجموع هذه العناصر، خلصت اللجنة إلى تورط مباشر للرائد تيغبورو بسبب أفعاله وأفعال مرؤوسيه.

٢٣٩ - وأعلن الرائد تيغبورو للجنة أنه دخل الملعب مع اثنين فقط من مرؤوسيه - نائب اسمه بليز وشخص آخر - وأنه لم يبق هناك إلا عشر دقائق، أي الوقت اللازم لأداء مهمته المتمثلة في تقديم المساعدة إلى الزعماء السياسيين المصابين. وأعلن أنه لم يشاهد، خلال هذا الوقت، أي

مذبحة أو عنف جنسي أو إصابة، ما عدا إصابات الزعماء السياسيين. وفيما يتعلق بأعمال الاغتصاب، أعلن الرائد تيغبورو ما يلي: "في مثل هذه الظروف، كيف يمكن أن يحدث شيء من هذا النوع؟ فهذا شيء يتم إعداده. ولاغتصاب امرأة أثناء مظاهرة، يجب أن يكون المرء مجنوناً! يجب التخطيط لذلك مسبقاً. ولا يمكن تصور ذلك في ١٠ دقائق". ولا تفهم اللجنة كيف لم يستطع الرائد تيغبورو رؤية أعمال الاغتصاب المرتكبة في الملعب، مع العلم أن الزعماء السياسيين الذي كان يرافقهم لاحظوا نساء وهن يتعرضن للاغتصاب.

٢٤٠ - لذلك، ترى اللجنة أن من الممكن أن تكون هناك أسباب كافية لافتراض مسؤولية جنائية مباشرة للرائد تيغبورو في ارتكاب الجرائم الوارد وصفها في هذا التقرير.

٢٤١ - والرائد تيغبورو هو أحد أقوياء المجلس العسكري؛ وهو يتولى قيادة وسيطرة فعلية على مرؤوسيه. ولم يوح أبداً أن من الممكن أن يكون رجاله قد تصرفوا خارج قيادته؛ وأعلن ببساطة أن رجاله لم يكونوا حاضرين في الملعب، وذلك ما أكده اثنان من مرؤوسيه، على عكس معظم الشهادات التي جمعتها اللجنة. وبالتالي، فإن الرائد تيغبورو كان يعلم، أو كان يجب أن يعلم على أي حال، بأن مرؤوسيه كانوا يرتكبون أو كانوا قد ارتكبوا تلك الأفعال، ولم يمنعهم من التصرف ولم يجر تحقيقاً في الوقائع.

٢٤٢ - لذلك، ترى اللجنة أن من الممكن أن تكون هناك أيضاً أسباب كافية لافتراض مسؤولية قادة عسكريين ومسؤولين في التسلسل الهرمي للرائد تيغبورو في ارتكاب الجرائم الوارد وصفها في هذا التقرير.

## ٥- المسؤولون الآخرون

٢٤٣ - ترى اللجنة أن من الممكن اعتبار أشخاص آخرين مسؤولين جنائياً لتورطهم في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية. ويرد بين هؤلاء الأشخاص على الخصوص النقيب كلود بيفي (الملقب بكوبلان)، وهو وزير الأمن الرئاسي، والعقيد عبد الله شريف ديابي، وهو وزير الصحة. وينبغي النظر في دورهما ودرجة تورطهما بالضبط في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية في إطار تحقيق قضائي.

٢٤٤ - وأخبر النقيب كلود بيفي (الملقب بكوبلان) اللجنة بأن "قائد فوج [المغاوير] هو رئيس الجمهورية، الذي تولى رئاسته بعد إقالة القيادة السابقة. وبعد الرئيس، أنسق شخصياً القيادة على مستوى الرئاسة". وفي صباح يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر، بقي في معسكر ألفا ياياديالو "لأن قوات الشرطة والدرك كانت تشرف على الأمن في الملعب. ولم يصدر لي الرئيس أية أوامر، لذلك لم أذهب إلى هناك. وبعد ذلك، تساءلنا عن أي جماعة استطاعت أن تفعل ذلك". وتبعاً للتسلسل الهرمي الرسمي ووفقاً لما بلغ اللجنة، فإن النقيب بيفي هو رئيس الملازم الأول توميا الذي يشكل مرؤوسوه جزءاً من الأمن الرئاسي، الخاضع لقيادة بيفي. غير أن الملازم الأول

تومبا أبدى انزعاجاً كبيراً عندما سألته اللجنة عما إذا كان مرؤوساً للنقيب بيفي وذكّر اللجنة بأنه يتلقى أوامره مباشرة من الرئيس. ويفند النقيب بيفي تماماً مغادرة أي من أفراد القبعات الحمر المعسكر يوم الأحداث قائلاً "لا، على حد علمي، لم يغادر المعسكر أي شخص في ذلك اليوم. وبقي كل رجالي في المعسكر طوال اليوم، بمن فيهم رجال الملازم الأول تومبا. وإذا ذهبوا إلى الملعب فإنهم تصرفوا دون أمر ودون إذني. ولم اجتمع بمرؤوسي يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر قبل الساعة ٢٠/٠٠ وليس لدي علم بالجدول الزمني للملازم الأول خلال ذلك اليوم".

٢٤٥ - غير أن اللجنة تلقت معلومات تتعلق بحضور النقيب بيفي، رفقة رجاله، في المناطق المجاورة للملعب ابتداء من الساعة ١١/٠٠. وتفيد معلومات أخرى بأن النقيب بيفي أصدر الأوامر لرجاله بأن يطلقوا النار. كما تفيد بأنه رُئي في ساحة مدخل الملعب مع أفراد من القبعات الحمر وهو يعتدي على المتظاهرين. ويشير بعض الشهود من قوات حفظ النظام، الذين ذهبوا لإبلاغ الوضع إلى الرئيس عند حوالي ظهر وعصر يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر، إلى أنهم لم يروا النقيب بيفي في معسكر ألفا يايا ديالو. ويعلن أحد أفراد الشرطة أنه على أي حال رأى النقيب بيفي ورجاله على متن شاحنتهم الصغيرة، برفقة ميليشيات بملابس مدنية، وهم يمرون في منطقته بحي راتوما قادمين من المدينة، وذلك في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر عند حوالي الساعة ١٧/٠٠. ويعلن بعض الشهود أيضاً أنهم رأوا النقيب بيفي ورجاله وهم يطلقون النار على الناس في الشارع، في منطقة حمدلاي، بعد الظهر. وتفيد التقارير بأن النقيب بيفي أوقف علاوة على ذلك مركبة للصليب الأحمر الغيني لمنع الموظفين الطبيين من نقل المصابين إلى مستشفى دونكا.

٢٤٦ - وأفادت مصادر أخرى بأن النقيب بيفي شارك مباشرة في البحث عن المتظاهرين المدنيين في المناطق القريبة من الملعب في نهاية يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر. وتشكل هذه الشهادات المختلفة أدلة قوية على مشاركته المباشرة وتورط مرؤوسيه في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر.

٢٤٧ - وبعد أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر، حاول النقيب بيفي إلقاء القبض على الملازم الأول تومبا لدوره المفترض في هجوم الملعب، ولكن الرئيس منعه من ذلك: "أنا الذي قلت للرئيس إنه إذا كان الجميع يتحدث عن شخص متورط في الأحداث، فإن من الواجب وضع هذا الشخص رهن الاعتقال، سواء أكان ذلك يتعلق بالملعب أم لا. والملازم الأول تومبا يمتثل لأوامري لأنه تابع للرئاسة. لذلك قلت إنني يجب أن أستدعي تومبا لأسأله عما إذا كان موجوداً في الملعب أم لا، ولكنني أُفهمت بأنه لم يكن هناك".

٢٤٨ - وإعلان النقيب بيفي القائل بأن أحداً لم يغادر معسكر ألفا يايا ديالو في يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر هو في حد ذاته أمر يصعب تصديقه نظراً للعناصر التي توجد بحوزة اللجنة. ويلقي ذلك أيضاً بظلال الشك على إعلانات النقيب بيفي بشأن أنشطته خلال يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر وعلى درجة تورطه ومشاركته هو ومرؤوسيه في الأحداث.

٢٤٩ - والعقيد عبد الله شريف دياباي يستحق الذكر في هذا التقرير، فيما يتعلق بمسؤولية جنائية مباشرة محتملة، إن لم تكن مسؤولية قيادية، نظراً للوقائع الوارد وصفها في الفقرات من ١٣٦ إلى ١٤٦ ومن ١٦٦ إلى ١٦٨ أعلاه. وتلاحظ اللجنة أن هناك أسباباً كافية للاعتقاد بأن الضحايا المصابين حُرموا من العلاج الطبي ومن سبل الحصول على الرعاية، وبأنه كان هناك إضافة إلى ذلك تلاعب بالوثائق الطبية لتمويه مصدر الإصابات والوفيات. وعلاوة على ذلك، من الواضح أن غياباً منسقاً عن قصد للإجراءات الاعتيادية لحفظ الجثث، مقترناً بسيطرة قوات حفظ النظام على المشارح، أسهم في تمويه آثار الحدث، إن لم يكن في اختفائها. وقد رأى بعضهم وزير الصحة في المستشفى بينما كان يعتدي شفوياً على الموظفين الطبيين، وهو يسألهم "من أمركم بمعالجة هؤلاء الناس؟"، ويركل أحد المصابين، ويغلق الصيدلية، ويصادر الأدوية التي كانت مع المرضى الخارجين منها.

٢٥٠ - وتلاحظ اللجنة أيضاً أن موظفي المستشفى كانوا مرعوبين من إعطائها معلومات، إذ قال عدد من الأشخاص إنهم تلقوا تعليمات بعدم التكلم. غير أن بعضهم، وعياً منهم بما قد يترتب على ذلك من تبعات، وافقوا على أن يكشفوا سراً عن العديد من المعلومات.

٢٥١- وأنكر وزير الصحة أي سيطرة عسكرية على المستشفيات، مشيراً إلى أن قوات حفظ النظام لم توجد في عين المكان إلا ابتداءً من يوم الأربعاء. ويتناقض هذا الإعلان بشكل سافر مع العناصر العديدة التي حصلت عليها اللجنة والواردة في هذا التقرير. ومن جانب آخر، لم يقدم وزير الصحة على أي عمل لتخفيف ما للسيطرة العسكرية على المستشفيات من أثر على المرضى أو على الجثث التي نُقلت إليها. وعلاوة على ذلك، لم يعاقب أياً من مرؤوسيه، بأي طريقة كانت، على مشاركته المباشرة في رفض تقديم العلاج الطبي أو على تقصيره في حفظ الجثث من أجل تحديد هويتها.

## ٦ - مسؤوليات أخرى يتعين تحديدها

٢٥٢ - بالإضافة إلى الأشخاص المشار إليهم أعلاه، تتوافر لدى اللجنة أسباب معقولة لتحديد أشخاص آخرين يدل تورطهم المفترض في الأحداث على أنهم يجب أن يخضعوا لتحقيق أكثر تعمقاً. وترى اللجنة أن هناك عناصر تثبت تورط هؤلاء الأشخاص، على الأقل، في الأحداث التي جرت في الملعب وفي الأيام التالية. غير أن اللجنة ترى أنه سيكون من الضروري إجراء تحقيق معمق لتحديد درجة تورطهم وتوخي مسؤولية فردية ناجمة عن أفعالهم.

٢٥٣ - ويمكن أن يرد بين هؤلاء الأشخاص:

- الملازم مارسيل كوافوغي، المعاون العسكري للملازم الأول تومبا، وسائق الرئيس، سانكارا كابا، خاصة فيما يتعلق بتورطهما المباشر في الأحداث حيث تعرف عليهم شخصياً عدد من الشهود؛

- وزير الأمن العام، اللواء مامادوبا توتو كامارا، وكذلك كوادر الشرطة الوطنية، خاصة فيما يتعلق بتورط الشرطة في الأحداث؛
- العميد سيكوبا كوناتي، وهو الوزير المكلف بالدفاع، وكذلك كوادر الجيش، بمن فيهم كوادر الدرك الوطني، ومسؤولو معسكرات الجيش، خاصة فيما يتعلق بتورط الدرك في الأحداث وتورط الدرك والجيش في نقل الجثث وفي أحداث أخرى جرت في معسكري ساموري توري وكوندارا؛
- مسؤولو الميلشيات، خاصة فيما يتعلق بدورهم في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر والأيام التالية؛
- فوديبا إيستو كيرا، وهو وزير الشبيبة والرياضة ومدير الملعب، لا سيما فيما يتعلق بتنظيف الملعب وإتلاف الأدلة في وقت لاحق؛
- الطبيبة فاتو سيكي كامارا، وهي مديرة مستشفى دونكا، لا سيما فيما يتعلق بسيطرة الجيش على مستشفاها ومختلف حالات تمويه الوقائع الطبية؛
- كوادر مدنيون في المجلس الوطني للديمقراطية والتنمية، خاصة فيما يتعلق بتمويه الوقائع.

# خامساً – الاستنتاجات والتوصيات

## ألف – الاستنتاجات والتوصيات المفصلة

٢٥٤ – ترى اللجنة أن من واجبها تقديم بعض التوصيات، كما تقضي به اختصاصاتها.

٢٥٥ – فسكان غينيا يتخبطون بمرارة في بؤس متزايد رغم أنهم يعيشون في بلد غني بالموارد الطبيعية والبشرية. وهم يعيشون علاوة على ذلك في منطقة دون إقليمية انتشر فيها التخلف وأضعفها عدم استقرار سياسي دائم. وتشارك غينيا بالإضافة إلى ذلك في مصير هذه المنطقة دون الإقليمية بمشاطرتها اتجاراً بالمخدرات الذي أصبح مزدهراً على نحو خطير في كوناكري بفضل حماية جهات رفيعة المستوى وقوية.

٢٥٦ – وتنبع التوصيات التالية بشكل منطقي من وضع المسؤوليات المبينة أعلاه في سياقها العام.

٢٥٧ – وتستلهم اللجنة في مجموعة أولى من التوصيات الحالة السياسية العسكرية نفسها التي عاشتها غينيا حتى يومه، ويبدو أنها ما زالت ستعيشها لوقت طويل. فمن ناحية أولى، تبين التقلبات الدامية الأخيرة التي أدت إلى إدخال قائد المجلس العسكري إلى مستشفى في الخارج بشكل كافٍ درجة المنافسات القائمة حتى داخل السلطة العسكرية. ومن ناحية أخرى، إن

كون الطبقة السياسية المدنية، التي تضم العديد من الشخصيات المحنكة والملتزمة سياسياً، نجحت في الاتحاد لا يخفي التفتت الكبير الذي تعرفه الاتجاهات والأحزاب (عددها ٩٠)، وكذلك تطلعاً مشروعاً إلى السلطة من رجال ونساء قادرين على خدمة وطنهم بشكل جيد. وبسبب شغف العسكريين بالسلطة الذي أعربوا عنه مباشرة أمام لجنتنا، ولا سيما قائدهم، يخيم خطر نشوب نزاع غير قابل للتسوية مع الأحزاب السياسية، ومن ثم خطر نشوب حرب أهلية وخيمة العواقب، لا سيما باستخدام التقسيم القبلي كوسيلة لتأجيج الجدال السياسي.

٢٥٨ - ومن ثم يُخشى ألا تعفي الأسابيع والأشهر القادمة غينيا من اضطرابات دامية تتعرض خلالها أبسط حقوق الإنسان لخطر شديد. لذلك ترى اللجنة أن من المرغوب فيه جداً:

(أ) أن يبقي مجلس الأمن مسألة غينيا قيد نظره، مع جميع العواقب السياسية والقضائية المترتبة على ذلك؛

(ب) أن تتمكن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، على الأقل في فترة ٢٠١٠ التي يبدو أنها ستكون غير مستقرة، من تغطية الحالة في غينيا بحضور هام من حيث العدد والنوعية لتوقع أي أثر ردعي على المنتهكين المحتملين للقانون الدولي.

٢٥٩- وتود اللجنة أن تضع مجموعة ثانية من التوصيات. فالشعب الغيني ما انفك يخضع لانقلابات عسكرية مصحوبة بانتهاكات جسيمة ومتكررة لحقوق الإنسان. والأداة التي تسمح بهذا الوضع هي حقاً وجود جيش ذي مظاهر خاصة جداً في غينيا، أما تكرار انتهاكات حقوق الإنسان فناتج عن إفلات شبه مؤسسي من العقاب. وهاتان الظاهرتان، أي الجيش اللانمطي والإفلات المنظم من العقاب، هما اللتان تشكلان الاختلالين الحقيقيين والعميقين للنظام السياسي الغيني.

٢٦٠ - وقد سبق للجنة أن وصفت أعلاه مشهد القوات المسلحة الغينية. ولن نفهم فهماً كافياً دور هذه الأخيرة في الحياة السياسية للبلد ما دمنا لا نأخذ في الاعتبار كون الجيش الغيني اليوم مشكلاً من عشائر وفصائل لا تستطيع أن تكتم منافساتها. وإن كانت اللجنة لم تحقق بالتحديد في وجود مرتزقة من جنوب أفريقيا أو ليبيريا أو سيراليون في غينيا، من جهة، وفي إنشاء ميليشيا ذات تشكيلة إثنية، من جهة أخرى، فإن الجيش الغيني مع ذلك يعكس حتماً صورة جسم مفكك الأوصال، وخال من أدنى حد من الانضباط، ومكون في غالب الأحيان من شباب مهمل، وتتقاسم حفنة من قادتهم المفترضين النفوذ والقوة لأغراض ليس لها في غالب الأحيان أي علاقة بخدمة الدولة، ولا سيما من أجل خدمة طموحهم والحفاظ على جزء من السلطة التي اكتسبوها.

٢٦١ - وإن كان من الواضح تماماً أن حل هذه المشكلة الخطيرة المتعلقة بالقوات العسكرية، وهو بالمناسبة حل صعب جداً، يخرج دون شك عن ولاية اللجنة، فإن هذه الأخيرة تلتزم مع

ذلك بواجب التوجه نحو الهيئات الوطنية والدولية الأكثر تأهلاً لتطلب إليها أن تتوخى على وجه الأولوية جميع التدابير التي قد يتعين عليها اتخاذها (خاصة في إطار التعاون التقني) من زاوية إصلاح معمق للنظام العسكري الغيني، بفرض وحدة القيادة، والصرامة في الانضباط، والترقية ليس حسب الانتماء الإثني وإنما حسب الجدارة، وشعور عالٍ بالواجب، واحترام الحياة، وجميع متطلبات الوضع العسكري. ومن المؤكد أن هذا جهد ضخم، ولكن اللجنة مقتنعة اقتناعاً راسخاً بأن غينيا لن تتمكن من دون ذلك من الخروج من ورطتها الحالية. والمشكلة العسكرية ببساطة مشكلة حاسمة في هذا البلد وهي تتحكم في جميع المشاكل الأخرى بدرجة لم يسبق لها مثيل.

٢٦٢ - ونظيرها في ذلك هو الإفلات من العقاب. فقد ارتقى هذا الأخير إلى مستوى مؤسسة، لا سيما خلال السنوات الأخيرة من نظام الفريق الأول لانسانا كونتي الضعيف. ولم تُفرض أي جزاءات على العسكريين من مختلف الرتب الذين تُركت غينيا ضحية لشهواتهم. ولكن الفساد والاتجارية الجامحين أسهما في تغذية جرائم أخرى، منها انتهاكات حقوق الإنسان في عالم خال من العقاب، مما جعل من غينيا غاباً يُحابى فيه ذوو الرتب ويُخشون ويُعفون تماماً من احترام القانون.

٢٦٣ - وثقافة الإفلات من العقاب هذه، التي تترتب عليها نتائج وخيمة متعددة للديمقراطية والتنمية، هي التي تود اللجنة أن تسهم في القضاء عليها، بمساعدة جميع الهيئات المؤهلة لعمل الإصلاح هذا. لذلك فإن اللجنة تأمل أن يكون هناك رد فعل إيجابي من المجتمع الدولي لكي تُعاقب الجرائم التي ارتُكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر الأخير والأيام التالية وتم إثباتها بدقة ولا تُضاف إلى جرائم حزيران/يونيه ٢٠٠٦ وكانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٧ التي بقيت حتى يومه دون عقاب.

٢٦٤ - وترى اللجنة مجموعة ثالثة من التوصيات، لها بالتحديد علاقة مباشرة بمشكلة انعدام العقاب المشار إليه أعلاه. وتتمحور هذه التوصيات حول النقاط الست التالية:

(أ) إعلام أسر المفقودين؛

(ب) رفع دعوى إلى المحكمة الجنائية الدولية؛

(ج) حالة النظام القضائي في غينيا؛

(د) الحق في معرفة الحقيقة؛

(ه) التعويضات المستحقة للضحايا؛

(و) الجزاءات المحددة الهدف المفروضة من بعض المؤسسات الدولية.

وستتناول اللجنة فيما يلي كلاً من هذه النقاط الواحدة تلو الأخرى.

٢٦٥ - في ضوء حالات الاختفاء القسري التي تمكنت اللجنة من توثيق معظمها وإذ تعي اللجنة الألم الذي تشعر به الأسر التي لم تستطع أن تعلن الحداد تماماً على الأشخاص الذين لم يُعثر على جثثهم، فإن اللجنة توصي بحثّ الحكومة الغينية بحزم على أن تقدم إلى الأسر المعنية جميع المعلومات المفيدة عن حالات هؤلاء الأشخاص المفقودين.

٢٦٦ - ولكن النظام الحالي، المتعود على الإفلات من العقاب، لا يبدو مستعداً لاحترام أي سلطة خارج سلطته، خاصة سلطة العدالة، ولا سيما إذا كان من المحتمل أن تفرض هذه السلطة جزاءاتها على النظام نفسه، وعندما يكون هذا الاحتمال وارداً. واستطاعت اللجنة أثناء إقامتها في غينيا أن تحقق، زيادة على ذلك، في اختلالات النظام القضائي الداخلي. وستشير في مثال جد معبّر إلى أن "الشكاوى ضد مجهول ..." المرفوعة إلى النيابة العامة لكوناكري من حزب من الأحزاب السياسية أو من المجتمع المدني على إثر أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر لم يُغفل التحقيق فيها فحسب، بل لم يمكن حتى تسجيلها لدى المدعي العام للجمهورية.

٢٦٧ - وترى اللجنة أنه، بالنظر إلى أوجه القصور والضعف في النظام القضائي في غينيا أمام نظام سياسي عسكري علق ممارسة النظام الدستوري، لا يسعها إلا أن توصي بأن تُحال إلى المحكمة الجنائية الدولية حالات الأشخاص الذين تفيد استنتاجات هذا التقرير بأن هناك قرائن قوية تدل على ارتكابهم جرائم ضد الإنسانية.

٢٦٨- وأما فيما يخص حالة النظام القضائي في غينيا، فإن من الواضح أن تحسنه يتوقف مباشرة على الحالة السياسية في البلد. ولئن كانت اللجنة تأمل بقوة عودة سريعة إلى الديمقراطية والاستقرار والتنمية، فإنها توصي منظمة الأمم المتحدة بأن تحث الحكومة الغينية على أن تباشر بشجاعة إصلاحاً لنظامها القضائي يراعي المعايير الدولية ذات الصلة ويستفيد من الموارد اللازمة لحسن عمله.

٢٦٩ - ونظراً لما لهذه المسألة من أهمية حيوية، يتعين على اللجنة أن توصي المجتمع الدولي بقوة بمرافقة ومساعدة غينيا في هذا الإصلاح المتعلق بنظامها القضائي، لا سيما بتنفيذ برامج تعاون تقني وتخصيص مساعدات مالية مناسبة.

٢٧٠ - وعلاوة على ذلك، فمن أجل السماح للشعب الغيني بالانطلاق على أسس جديدة، يتعين أيضاً استجلاء الماضي المؤلم الذي عرفته غينيا منذ استقلالها للمساعدة على تحقيق المصالحة الوطنية. فمن المستحيل فعلاً العمل من أجل المصالحة، بروح تتسم باحترام كل فرد وكل كيان من كيانات المجتمع، دون طرح البحث عن الحقيقة كشرط مسبق لهذه الممارسة المؤدية إلى الخلاص. وينطوي هذا التوضيح التاريخي على عدة مزايا. فهو، بالإضافة إلى تخفيف آلام الضحايا، يسهم في وضع سياسات وآليات لضمان عدم تكرار نفس الأخطاء.

٢٧١ - وفيما يتعلق بالعدد الكبير جداً من ضحايا أيام أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٩ المأساوية، أو أصحاب الحق من بعدهم، تدعو اللجنة الحكومة الغينية إلى كفالة حصول أسر الأشخاص المتوفين على تعويض كافٍ وتلقي المصابين جبراً عادلاً عن الأضرار البدنية والنفسية التي تكبدوها. وترى اللجنة أن من الضروري أن تشمل هذه التعويضات ما يلي:

(أ) متابعة طبية وعلاج ملائم، لا سيما لضحايا العنف الجنسي الذين ينبغي أن يستطيعوا الاستفادة من علاجات ضد فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي؛

(ب) متابعة نفسية، لا سيما عندما يتعلق الأمر بضحايا العنف القائم على نوع الجنس وبخاصة حالات الاغتصاب والعنف الجنسي؛

(ج) تعويضاً مالياً؛

(د) تعويضات ذات طبيعة رمزية، وذلك بعد التشاور والاتفاق مع الضحايا أنفسهم وجميع الجهات الفاعلة السياسية الغينية المعنية، أي تعويضات مثل الاعتراف رسمياً بحجم الجرائم المرتكبة في ٢٨ أيلول/سبتمبر أو تشييد نصب تذكاري للضحايا والموتى والمفقودين.

٢٧٢ - ولكن، لجعل هذه التعويضات فعلية وتمهيداً للمصالحة الوطنية الضرورية، من المهم أن يقوم المجتمع الدولي أيضاً، وهو على علم تام بالعوز المالي لغينيا، بتقديم المعونة الطبية والمساعدة التقنية والمالية اللازمة لمنح التعويضات.

٢٧٣ - وتنطوي مكافحة الإفلات من العقاب على شق آخر يتمثل في الجزاءات المحددة الهدف التي تفرضها بعض المؤسسات الدولية و/أو الإقليمية. وفي هذا الصدد، ترحب اللجنة بالجزاءات المحددة الهدف التي سبق أن فرضتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية على الأشخاص الذين يفترض أنهم مسؤولون بشكل مباشر أو غير مباشر عن أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر.

٢٧٤ - وتوصي اللجنة بتوسيع هذه التدابير لتشمل الأشخاص المستهدفين في هذا التقرير، إن لم يسبق أن فُرضت عليهم عقوبات.

٢٧٥ - وأخيراً، تود اللجنة أن تختتم بتقديم توصية أخيرة تتعلق بنقطة رئيسية سبقت الإشارة إليها عدة مرات في عدة مناسبات وعلى مستويات مختلفة، ألا وهي نقطة حماية الضحايا والشهود وأفراد أسرهم. فاللجنة ترى أن لدى الحكومة الغينية فرصة جيدة لتظهر للمجتمع الدولي رغبتها في التحرر من ماض قريب ثقيل ومؤلم لمجموع الشعب الغيني، بالتعهد بشكل ثابت بالوفاء بالتزاماتها في هذا المجال وتجنب الإساءة بأي طريقة كانت للضحايا والشهود الذين تعاونوا مع اللجنة.

٢٧٦ - واللجنة، التي حصلت على هذا التقرير من خلال بحث صارم عن الحقيقة بفضل مساعدة هؤلاء الشهود، توصي الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأوروبي، فضلاً عن جميع الدول التي تستطيع فعل ذلك، بالسعي لدى الحكومة الغينية لتذكيرها بالتزاماتها في مجال حماية الضحايا والشهود وباستقبال كل ضحية أو شاهد معرض للخطر، وفقاً لقواعد القانون الدولي للجوء.

## باء - ملخص التوصيات

٢٧٧ - **توصي اللجنة بما يلي:**

**(أ) لتجنب تدهور الوضع في غينيا،**

**'١' أن يبقي مجلس الأمن مسألة غينيا قيد نظره، مع كل ما يترتب على ذلك من عواقب سياسية وقضائية؛**

**'٢' أن تتمكن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، على الأقل خلال فترة ٢٠١٠ التي تنم عن عدم الاستقرار، من تغطية الوضع في غينيا بحضور كافٍ من حيث العدد والنوعية لتوقع أي أثر ردعي على المنتهكين المحتملين للقانون الدولي؛**

**(ب) لتصحيح الاختلالات المؤسسية الداخلية،**

**'١' أن تتوخى الهيئات الوطنية والدولية الأكثر تأهلاً جميع التدابير التي قد يجب عليها أن تتخذها (خاصة في إطار التعاون التقني) من وجهة نظر إصلاح معمق للنظام العسكري الغيني، بفرض وحدة القيادة، والصرامة في الانضباط، والترقية ليس حسب الانتماء الإثني ولكن حسب الجدارة، وشعور عال بالواجب، واحترام الحياة، وجميع متطلبات الوضع العسكري؛**

**'٢' أن تحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأكمله الحكومة الغينية على أن تباشر بشجاعة إصلاحاً لنظامها القضائي من أجل وضع حد للإفلات من العقاب. وينبغي أن يراعي هذا الإصلاح المعايير الدولية ذات الصلة وأن يستفيد من الموارد اللازمة لحسن عمله؛**

**'٣' أن تباشر غينيا عملية بحث عن الحقيقة من أجل استجلاء ماضيها المؤلم منذ حصولها على الاستقلال وأن تساعد بذلك على تحقيق المصالحة الوطنية.**

٢٧٨ - وتوصي اللجنة أيضاً بحث الحكومة الغينية بشدة على ما يلي:

(أ) استجلاء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر؛

(ب) ملاحقة المسؤولين وتقديم تعويضات إلى الضحايا؛

(ج) تزويد الأسر المعنية بجميع المعلومات المفيدة عن حالة المفقودين.

٢٧٩ - وتوصي اللجنة علاوة على ذلك بأن تُحال إلى المحكمة الجنائية الدولية قضايا الأشخاص الذي تفيد استنتاجات هذا التقرير بأن هناك قرائن قوية تدل على ارتكابهم جرائم ضد الإنسانية.

٢٨٠ - وليكون من الممكن منح الضحايا تعويضات، تدعو اللجنة:

(أ) الحكومة الغينية إلى التأكد من حصول أسر الأشخاص المتوفين على تعويض كافٍ وتلقي المصابين جبراً عادلاً للأضرار البدنية والنفسية التي تكبدوها؛

(ب) المجتمع الدولي، وهو على علم تام بالعوز المالي لغينيا، إلى أن يقدم أيضاً المعونة الطبية والمساعدة التقنية والمالية اللازمة لمنح التعويضات.

٢٨١- وترحب اللجنة بالجزاءات المحددة الهدف التي سبق أن فرضتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية على الأشخاص الذين يفترض أنهم يتحملون مسؤولية مباشرة أو غير مباشرة في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر. وتوصي اللجنة بتوسيع هذه التدابير لتشمل الأشخاص المستهدفين في هذا التقرير، إن لم يسبق أن فُرضت عليهم عقوبات.

٢٨٢ - وفيما يتعلق بحماية الضحايا والشهود، توصي اللجنة:

(أ) الحكومة بأن تفي بالتزاماتها في هذا المجال والتعهدات التي تقيدت بها تجاه الضحايا أو الشهود، لا سيما أولئك الذين تعاونوا مع اللجنة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للخصائص المتصلة بنوع الجنس؛

(ب) ويسعى الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأوروبي، فضلاً عن جميع الدول التي تستطيع فعل ذلك، لدى الحكومة الغينية لتذكيرها بالتزاماتها في مجال حماية الضحايا والشهود وتتخذ هذه الجهات إجراءات لاستقبال كل ضحية أو شاهد معرض للخطر، وفقاً لقواعد القانون الدولي للجوء.

# المرفق

## مخطط ملعب ٢٨ أيلول/سبتمبر